مَكَارِمُ الأَخْلَاق

وبيان مسببات الاتفاق والافتراق

تأليف

أنْوَرْ بِنْ مَحْمُوْد الرِفْاعي

هذا الكتاب

بحث في شرح فقرات حديث: (المسلم أخو المسلم) وبيان الكثير من مسائلها والتفصيل فيها

الدعوية

t.me/anwar2014w

اكرام المنعم

بشرح حديث المسلم أخو المسلم

وبيان ما فيه من مكارم الأخلاق وموجبات الاتفاق والافتراق

تأليف

أنور بن محمود الرفاعي

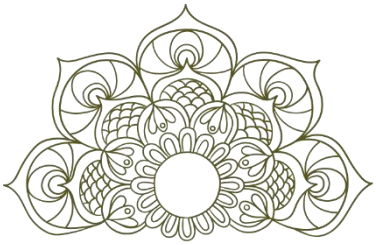

مَكَارِمُ الأَخْلَاق

وبيان مسببات الاتفاق والافتراق

المكتبة الدعوية

https://t.me/anwar2015

الفهرس

المقدمة ٦

نص حديث الكتاب ورواياته ٧

بداية الشرح ٩

النهي عن التحاسد ١٠

النهي عن التناجش ١٤

النهي عن التباغض ٢٢

النهي عن التدابر.....٣١

النهي عن البيع على بيع بعض ٣٥

بيان الأخوة بين أهل التوحيد..... ٣٩

ظلم المسلم.....٤٥

خذل المسلم ٦١

بيان أن المسلم لا يكذب أخاه ... ٦٤

احتقار المسلم ٧٧

بيان أن التقوى في القلب ٨٨

كفاك من الشر أن تحتقر المسلم. ١٠٢

حرمة دم وعرض ومال المسلم.... ١٠٤

بيان أن الظن أكذب الحديث ... ١٠٧

النهي عن التجسس والتحسس.. ١٣٧

النهي عن التنافس المذموم ١٤٦

النهي عن التهاجر ١٥٢

النهي عن الخطبة على خطبة الأخ المسلم..... ١٥٣

المقدمة

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحابته والتابعين

أما بعد:

فهذا كتاب قليل في الأوراق جزيل في الخيرات والأرزاق دليل في الآداب والأخلاق جمعته من حديث النبي الأمين في تحقيق الاخوة الايمانية بين المسلمين.

وهذا الحديث أفردته بالنشر من شرحي لأحاديث "الأربعين النووية" لما أجده من التفريط في العمل به والتضييع لأوامره ونواهيه، لعل في افراده سهولة انتشاره والتذكير بأهميته.

وأسأل الله العظيم بمنه وكرمه أن يبارك في هذه الرسالة وكاتبها وان ينفع بها الاسلام وأهله أنه على كل شيء قدير

كتبه

أنور بن محمود الفاعي

https://t.me/anwar2015

الخامس من ربيع الأول لسنة ١٤٤٤

نص الحديث

روى مسلم (٢٥٦٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

(لا تحاسدوا، ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخوانا، المسلم أخو المسلم لا يظلمه، ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره، التقوى ههنا -ويشير إلى صدره ثلاث مرات- بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه).

ورواه البخاري (٥٧١٩) بلفظ: (إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا)

قلت: لهذا الحديث روايات كثيرة ذكرها الامام ابن هبيرة في الافصاح عن معاني الصحاح (٢٧٤/٧) قال:

الحديث السابع عشر بعد الثلاثمائة:

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تباغضوا، وكونوا إخوانًا، ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك).

وفي رواية: (إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانًا).

وفي رواية: (إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا ولا تجسسوا).

وفي رواية: (ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخوانًا).

وفي رواية: (ولا تناجشوا، وكونوا عباد الله إخوانًا).

وفي رواية: (لا تقاطعوا، ولا تدابروا، ولا تباغضوا، ولا تحاسدوا، وكونوا إخوانًا كما أمركم الله عز وجل).

وفي رواية: (لا تهاجروا، ولا تدابروا، ولا تحسسوا، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانًا).

وفي رواية: (ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا تنافسوا، وكونوا عباد الله إخوانًا).

وفي رواية: (ولا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانًا، المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقره، التقوى هاهنا- ويشير إلى صدره ثلاث مرات- بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم. كل المسلم على المسلم حرام؛ دمه، وماله، وعرضه).

وفي رواية: (إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم)، وأشار بأصابعه إلى صدره.

وفي رواية لمسلم: (إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم) اهـ

❁ قال الحافظ في الفتح (١٠/٤٨٤):

أجمع ما وقفت عليه من طرق هذا الحديث عن أبي هريرة وكأنه كان يحدث به أحيانا مختصرا وطورا بتمامه وقد فرقه بعض الرواة أحاديث وممن وقع عنده بعضه مفرقا بن ماجة في كتاب الزهد من كتابه وهو حديث عظيم اشتمل على جمل من الفوائد والآداب المحتاج إليها اهـ

بداية الشرح

هذا حديث عظيم جدًا فقد جمع فيه النبي صلى الله عليه وسلم العديد من مهمات الحياة الاجتماعية بين المسلمين وعلمهم حقيقة التعايش الأخوي بأقوى مقومات الروابط الأخوية في الحياة، وهي:

١- النهي عن التحاسد
٢- النهي عن التناجش
٣- النهي عن التباغض
٤- النهي عن التدابر
٥- النهي عن التحسس والتجسس
٦- النهي عن بيه الأخ على بيع أخيه
٧- بيان الأخوة بين أهل التوحيد
٨- بيان أن الأخ لا يظلم أخاه
٩- بيان أن الأخ لا يخذل أخاه
١٠- بيان أن الأخ لا يكذب أخاه
١١- بيان أن الأخ لا يحقر أخاه
١٢- بيان أن التقوى في القلب
١٣- بيان حرمة المسلم في دمه وماله وعرضه
١٤- النهي عن الظن وبيان منزلته
١٥- النهي عن التنافس المذموم
١٦- النهي عن الخطبة على خطبة الأخ المسلم

فصل في قوله ﷺ: (لا تحاسدوا)

أولًا: تعريف الحسد:

الحسد: هو تمني زوال النعمة عن المحسود، زاد بعضهم: إلى الحاسد، وهذا هو تعريف الكثير، ويرى شيخ الإسلام ابن تيمية كما في الفتاوى (١٠ / ١١١) أنه مجرد كراهة النعمة على الغير ولو لم يحصل تمني لزوالها، واختاره العلامة ابن عثيمين كما في مجموع رسائله (٦ / ٣٦٠)

والظاهر أنه لا يوجد حاسد يكره النعمة على الغير ويتمنى بقاءها ولا يوجد حاسد يتمنى زوال النعمة عن الغير وهو يحبها له، فالبغض لها داخل في التفسير الأول وتمني الزوال داخل في التفسير الثاني، وعليه فالتفسيرين اتفقا في المؤدى وإن اختلفا في المبنى.. والله أعلم

❁ قال العلامة ابن القيم رحمه الله في "بدائع الفوائد" (٢ / ٤٥٨):

وأصل الحسد هو بغض نعمة الله على المحسود وتمني زوالها اهـ فجمع بين الأمرين، فالحمد لله الذي وفقنا لإمام فيما قلناه، بل إنه قرر ذلك أجمل تقرير ثم قال (٢ / ٤٦٢):

بخلاف ما إذا حقق ذلك وحسد ورتب على حسده مقتضاه من الأذى بالقلب واللسان والجوارح فهذا الحسد المذموم هو كله حسد تمني الزوال وللحسد ثلاث مراتب اهـ

قلت: ايجاز المراتب الثلاث التي ذكرها:

الأولى: تمني زوال النعمة

الثانية: تمني عدم حصول النعمة من الأساس

الثالثة: حسد الغبطة وهو تمني أن يكون له مثل حال المحسود من غير أن تزول النعمة عنه

ومن أظهر أخطار الحسد أنه يناقض الايمان؛ ففي الحديث: (لا يؤمن أحكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) والحاسد يحب لمحسوده ما لا يحبه لنفسه ويرضى له من الضر ما لا يرضاه لنفسه؛ فيتمنى لأخيه زوال النعمة ولا يتمنى ذلك لنفسه

وكفى بالحاسد شرًا أن الله تعالى أمر بالاستعاذة منه فقال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ (١) مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ (٢) وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ (٣) وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ (٤) وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ (٥)﴾

فالاستعاذة من شر الحاسد إذا حسد دليل أن الحاسد يتقلب بين حالتين:

الأولى: الخمول: فالخامل هو الساكن عن الحسد رغم اتصاف نفسه الخبيثة فيه، وهذا يدل أن الحاسد لا يمارس الحسد في كل لحظاته وأنه ليس كل ما يمر عليه يحسده، بل له أحوال معينة يهيج فيه الحسد ويعمل عمله

الثاني: النشاط: والنشط هو من تحركت نفسه الخبيثة بالحسد، وهاجت فيه بغضاء مشاهدة النعمة في محسوده

وكلاهما فيهما الشر إلا أن الأول شره ملازم له والثاني متعد إلى غيره ولهذا وقعت الاستعاذة من الثاني لأنه إذا حسد يكون شره متعد للمحسود

والنهي عن الحسد جاء لجلب العديد من المصالح ومن أهمها نقاء المسلم من الخبث واتصافه بحب الخير للغير، ودفع العديد من المفاسد ومن أهمها منع الاضرار بالمسلم المحسود وترفع الحاسد من التشبه باليهود الذين يكنون الحسد لأهل الاسلام

وقوله: (لا تحاسدوا) توجيه للمسلمين بعدم حسدهم لبعضهم وهذا لا يعني صحة حسدهم لغيرهم من غير المسلمين فعدم حسد المسلم يستلزم عدم حسد الكافر من باب أولى؛ لأن الحسد لا يكون إلا على النعمة والمسلم عنده من النعم ما لا يمتلكها جميع كفار الأرض من مشارقها إلى مغاربها ولهذا عرف عن اليهود وهم من أثرى أهل الدنيا مالًا وذهبًا حسدهم لأهل الاسلام رغم فقرهم وقلة ذات أيديهم كما قال تعالى:

﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾

وقال النبي ﷺ: (ما حسدكم اليهود على شيء، ما حسدتكم على السلام والتأمين)

رواه البخاري في الأدب المفرد من حديث عائشـــة رضـــي الله تعالى عنها وهو حديث صحيح

وقد بين الله تعالى عدم حبهم الخير لأهل الاسلام في غير فقال تعالى: ﴿ مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ [البقرة:١٠٥].

وقال أيضًا: ﴿ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً ﴾ [النساء:٨٩]

وقال الله تعالى عنهم: ﴿ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا (٥٣) أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا (٥٤) فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا (٥٥) ﴾.

❁ قال العلامة ابن كثير (٢/٣٣٦):

يقول تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ ﴾؟! وهذا استفهام إنكار، أي: ليس لهم نصيب من الملك ثم وصفهم بالبخل فقال: ﴿ فَإِذًا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴾ أي: لأنهم لو كان لهم نصيب في الملك والتصرف لما أعطوا أحدًا من الناس –ولا سيما محمدا صلى الله عليه وسلم– شيئًا، ولا ما يملأ "النقير"، وهو النقطة التي في النواة، في قول ابن عباس والأكثرين.

وهذه الآية كقوله تعالى ﴿ قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ ﴾ [الإسراء:١٠٠]

أي: خوف أن يذهب ما بأيديكم، مع أنه لا يتصور نفاده، وإنما هو من بخلكم وشحكم؛ ولهذا قال: ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا ﴾ [الإسراء:١٠٠] أي: بخيلا.

ثم قال: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ يعني بذلك: حســـدهم النبي صـــلى الله عليه وســـلم على ما رزقه الله من النبوة العظيمة، ومنعهم من تصـــديقهم إياه حسدهم له؛ لكونه من العرب وليس من بني إسرائيل اهـ

❁ قال العلامة القرطبي (٥/٢٥١):

قوله تعالى: (أم يحسدون) يعني اليهود. (الناس) يعني النبي صلى الله عليه وسلم خاصة، عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما. حسدوه على النبوة وأصحابه على الايمان به وقال قتادة: (الناس) العرب، حسدتهم اليهود على النبوة. الضحاك: حسدت اليهود قريشا، لأن النبوة فيهم. والحسد مذموم وصاحبه مغموم اهـ

وقد ذكرت بعض الفوائد في الفرق بين العين والحسد في رسالتي "توضيح الكلمة على حديث لا رقية إلا من عين أو حمة" ورسالة "إمعان الرؤية على حديث وما أدراك أنها رقية"

فصل في قوله ﷺ: (ولا تناجشوا)

أولًا: تعريف النجش:

النجش: نوع من الخداع والاحتيال في البيع لإنفاق السلعة سواء بمدحها أو الزيادة في ثمنها وهو لا يريد شراءها لينتفع البائع أو يتضرر المشتري، وهو في اللغة: تنفير الصيد واستثارته من مكانه ليصاد.

❁ قال الحافظ ابن رجب في جامع العلوم (صـ ٣٢٨):

فسره كثير من العلماء بالنجش في البيع وهو أن يزيد في السلعة من لا يريد شراءها إما لنفع البائع لزيادة الثمن له أو بإضرار المشتري بتكثير الثمن عليه اهـ

❁ وقال الإمام ابن الأثير في الشافي في شرح مسند الشافعي (٤/٥٥):

والأصل في النجش: المدح والإطراء والمراد أنه يمدح السلعة ويزيد فيها وهو لا يريدها وذلك خداع محرّم، وقيل: هو تنفير الناس عن الشيء إلى غيره والأصل فيه تنفير الوحش من مكان إلى مكان والأول هو الصحيح وهو تأويل الفقهاء وأهل العلم اهـ

❁ وقال أيضًا (٤/٥٧):

وأما لفظ "تناجشوا" فإن الأصل فيها تتناجشوا لأنها تتفاعلوا من النجش، وهي فعل مستقبل لا بد له من تاء المخاطبة التي في الفعل المضارع، وحذفت في اللفظ تخفيفًا وهي مرادة، وهذا مطرد في الاستعمال، والداعي إلى ذلك أنه لما اجتمع في أول الفعل تاء التفاعل فإن أصل الكلمة ناجش للواحد وناجشوا للجمع وتناجشوا تفاعلوا والفعل حينئذ ماضٍ فإذا جعلته مضارعًا أدخلت عليه تاء المخاطب فقلت: تتناجشوا، فاجتمع تاءان فثقل النطق بهما فحذفوا الأولى تخفيفًا، وإنما حذفوا تاء المضارعة لأن لفظ الفعل يدل عليها وذلك أن النهي إنما يقع عن فعل لم يوجد ولا يكون إلا مستقبلاً، والمفاعلة تكون من اثنين فصاعدًا، وقد جاءت من واحد كقولهم: طارقت الفعل، وعافاك الله، ونحو ذلك اهـ.

❁ وقال الامام أبو عيسى الترمذي (٣/٥٩٧):

والنجش أن يأتي الرجل الذي يفصل السلعة إلى صاحب السلعة فيستام بأكثر مما تسوى وذلك عندما يحضره المشتري يريد أن يغتر المشتري به وليس من رأيه الشراء إنما يريد أن يخدع المشتري بما يستام وهذا ضرب من الخديعة اهـ

ثانيًا: حكم النجش:

روى البخاري (٦٥٦٢) ومسلم (٣٨٩٣) عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ (نهى عن النجش) والنهي يقتضي التحريم

وقال الامام البخاري (٢٥٣٠): حدثني إسحاق أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا العوام قال: حدثني إبراهيم أبو إسماعيل السكسكي سمع عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما يقول: أقام رجل سلعته فحلف بالله لقد أعطى بها ما لم يعطها فنزلت ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا﴾. وقال ابن أبي أوفى: الناجش آكل ربا خائن [1]

وقال البخاري رحمه الله: وهو خداع باطل لا يحل قال النبي ﷺ: (الخديعة في النار) (ومن عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) اهـ

قال الامام ابن عبد البر رحمه الله تعالى: أجمعوا على أن فاعله عاص لله تعالى إذا كان بالنهي عالما اهـ

❁ قال الإمام ابن الأثير في الشافي في شرح مسند الشافعي (٤/٥٧):

وهذا الحديث آكد في بيان النهي من حديث ابن عمر لأنه ذكر فيه لفظ النبي ﷺ وابن عمر ذكر لفظ نفسه اهـ.

مسألة: هل النجش داخل في الربا

قال ابن أبي أوفى: الناجش آكل ربا خائن

قال العلامة ابن الأمير في التحبير (١/٥٠٩):

وهذا في بعض صور النجش واضح بأنه آكل ربا، وذلك بأن واطأه البائع على ذلك، وجعل له عليه جعلا فيشتركان جميعا في الخيانة. أما إذا وقع بغير مواطأة البائع فيختص

---

(١) ذكره البخاري تحت الباب (٦٠) – باب النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع

بالناجش وقد يختص به البائع كمن يخبر بأنه اشترى سلعة بأكثر مما شراها به ليغر غيره بذلك اهـ.

ثالثًا: أنواع النجش:

له صور

❁ الأولى: اشتراك الناجش مع البائع في خداع المُشتري وهنا يقع الاثم عليهما معًا

❁ الثانية: أن ينفرد الناجش بإغراء المشتري دون علم البائع وهنا يقع الاثم على النجاش فقط ولو علم البائع بعد ذلك فالأورع لدينه ومأكله أن يخير المشتري بالأخذ أو الفسخ

❁ الثالثة: انفراد البائع بإغراء المشتري كأن يدعي أنه اشترى السلعة بأكثر ممَّا اشتراها حقيقة، أو يدعي أنها قد سيمت بقيمة مكذوبة ليشوق المشتري على أخذها ويقع في نفسه خشية تفويتها ولا شك بإثم البائع في هذه الصورة

❁ الرابعة: أن يمدح الناجش السلعة كي يطمع المشتري بأخذها فينتفع البائع ويضر المشتري، أو يذمها كي لا تنفق فيضر البائع وهو آثم بهذا الفعل

رابعًا: فسخ بيع النجش

بعد ظهور الاتفاق على تحريم النجش حصل الخلاف في صحته وفساده وهل يصح للمشتري فسخ البيع أم لا

❁ قال العلامة الماوردي في الحاوي الكبير (٧٦٦/٥):

فإذا ثبت أن النجش حكمه حرام فالبيع لا يبطل: لأن المشتري وإن اقتدى به فقد زاد باختياره، فإن علم المشتري بحال الناجش من غروره، وأراد فسخ البيع به، نظر في حال الناجش فإن كان قد نجش وزاد من قبل نفسه من غير أن يكون البائع قد نصبه للزيادة، كان الناجش هو العاصي والبيع لازم للمشتري، ولا خيار له في فسخه؛ لأنه لم يكن من البائع تدليس في بيعه. وإن كان البائع قد نصب الناجش للزيادة، ففي خيار المشتري وجهان:

أحدهما: له الخيار؛ لأن ذلك تدليس من البائع.

والثاني: لا خيار له؛ لأن الزيادة زادها عن اختياره. والله أعلم اهـ.

❁ قال الحافظ ابن الملقن في الاعلام (٤٣/٧):

وحكى القزويني عن مالك أن بيع النجش مفسـوخ واعتل لأنه منهى عنه، قال: وبهذا اعتل ابن الجهم لما رد على الشـافعي فقال: الناجش عاصٍ فكيف يكون من عصـى الله تعالى يتم بيعه، ولو صـح هذا بعد العقد في الإحرام والعدة قلت: لا يرد لأن النهي لأمر خارج عن العقد كما سلف اهـ.

❁ قال العلامة ابن عثيمين في تعليقه على الكافي لابن قدامة (١٨٤/٤):

ثم أنه إذا ثبت النجش فإن للمنجوش الخيار بين الإمضاء بالثمن الذي استقر عليه العقد وبين الفسخ اهـ

قلت: وما رجحه العلامة ابن عثيمين هو فعل عمر بن عبد العزيز كما في مصـنف عبد الرزاق (١٤٨٨٢) بعث من عمر بن عبد العزيز عبد مسـلم يبيع السـبي فلما فرغ قال له عمر: كيف كان البيع اليوم؟ قال: كان كاسـدا لولا أني كنت أزيد عليهم فأنفقه فقال عمر: كنت تزيد عليهم ولا تريد أن تشتري؟ قال: نعم، قال عمر: هذا نجش والنجش لا يحل ابعث مناديا ينادي أن البيع مردود وأن النجش لا يحل

خامسًا: حد الزيادة النجش:

❁ قال الامام النووي في المجموع (١٦/١٣):

وقد اتفق أكثر العلماء على تفسير النجش في الشرع بما تقدم، وقد فسره ابن عبد البر وابن حزم وابن العربي بأن تكون الزيادة المذكورة فوق ثمن المثل ووافقهم على ذلك لبعض المتأخرين من الشافعية وهو تقييد للنص بغير مقتض للتقييد اهـ.

❁ **قال الامام الشافعي:** والنجش أن يحضر الرجل السلعة تباع فيعطى بها الشيء وهو لا يريد شراءها ليقتدي به السوام فيعطون بها أكثر مما كانوا يعطون لو لم يسمعوا سومه فمن نجش فهو عاص بالنجش إن كان عالما بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والبيع جائز لا يفسده معصية رجل نجش عليه قال وقد بيع فيمن يزيد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاز البيع وقد يجوز أن يكون زاد من لا يريد الشراء اهـ [١]

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٣٤٤/٥)

❁ **وقال الامام مالك:** البيع مفسوخ لأجل النهي؛ لأنه تغرير بالمشتري، وله الخيار إذا علم والزيادة حرام على البائع اهـ

قلت: تعقب الامام ابن الملقن على الاختيار فقال في التوضيح (٣٤٩/١٤): والأصح عندنا أنه لا خيار خلافًا لمالك وابن حبيب، ووفاقًا لأبي حنيفة. وعن مالك: له الخيار إذا علم، وهو عيب من العيوب كما في المصراة، وقال ابن حبيب: لا خيار إذا لم يكن للبائع مواطأة. وقال أهل الظاهر: البيع باطل مردود على بائعه إذا ثبت ذلك عليه اهـ

قلت: ومراد الشافعي تحريم فعل الناجش وهو التدليس والغش والخيانة دون فسخ بيع النجش وابطاله، وهذا مثل قول فقهاء الشافعية: والتحريم إذا رجع إلى العاقد دون العقد لم يبطل العقد كتحريم النجش وتلقي الركبان

❁ قال الحافظ في الفتح (٣٥٥/٤):

قوله: ومن قال لا يجوز ذلك البيع كأنه يشير إلى ما أخرجه عبد الرزاق من طريق عمر بن عبد العزيز أن عاملا له باع سبيا فقال له لولا أني كنت ازيد فانفقه لكان كاسدا فقال له عمر هذا نجش لا يحل فبعث مناديا ينادي أن البيع مردود وأن البيع لا يحل اهـ

وهناك من فرق إن فعله الناجش بغير تواطئ مع البائع فلا خيار للمشتري، وإن فعله بالتماسه ففيه قولان: الأول: له الخيار؛ للتدليس؛ كالتصرية. والثاني: لا خيار له؛ لأن التفريط من جهته؛ حيث اغتر بقوله، ولم يستعن بغيره. والأظهر أنه لو اتفق البائع والمشتري على الفسخ جاز ذلك وإن رغب المشتري بالفسخ ورفض البائع فالإثم على البائع في حالة اتفاقه مع الناجش

مسألة: وهل لو زاد لتبلغ قيمتها كان من النجش

إذا عرض البائع سلعته للمزايدة فانتهى السوام عند قيمة لم تبلغ القيمة الحقيقية فتقدم أحدهم وزاد لا ليشتري ولكن ليرفع السلعة لقيمتها المستحقة كي لا يتضرر البائع ويأخذها من زاد على زيادته بقيمتها المستحقة فقد قال بعض العلماء أن هذا ليس من النجش والله أعلم

مسألة: وهل يأثم الناجش وإن لم يعلم بالحكم؟

❁ قال الإمام البغوي في التهذيب في فقه الشافعي (٥٣٩/٣):

صـورة البيع على بيع أخيه: أن يشـتري رجل شـيئاً وهو مغتبط به فجاء رجل في مجلس الخيار إلى المشـتري وقال: افسـخ هذا البيع حتى أبيع منك خيراً منه بأرخص أو جاء إلى البائع وقال: افسـخ حتى أشـتري منك بأكثر فهذا حرام. ثم إن كان قصـد فسـخ العقد بينهما؛ وهو لا يريد شـراءه، عصـى الله تعالى سـواء كان عالماً بالحديث أو لم يكن عالماً بالحديث؛ كما في النجش. وإن أراد شراءه فإن كان عالماً بالحديث يعصي وإلا فلا بخلاف النجش؛ حيث قلنا: يعصـي به وإن لم يكن عالماً بالحديث؛ لأن النجش خديعة وليسـت الخديعة من أخلاق أهل الشريعة، ولا يخفى ذلك على عاقل والبيع على بيع أخ مما يخفى بحكمه على الناس فتوقف العصيان فيه على قصد مخالفة الحديث اهـ

وتعقب هذا القول الامام ابن الملقن ولم يفرق بين الصورتين

❁ قال الحافظ ابن الملقن في الأشباه والنظائر (٤٧٦/١):

اشـتهر من قواعد أصـول الفقه أن الأحكام إنما هي من جهة الشـرع، وليس منها شـيء عقلي وأطلق الإمام الشـافعي أن النجش حرام، وقيَّد حرمة البيع على بيع أخيه بمعرفة الخبر وهو النهي، فقال بعض الأصـحاب: لأن النجش خداع وحرمته معروفة بالعقل بخلاف البيع على البيع، وهذا غير صـحيح لما تقرر في الأصـول، ثم البيع على البيع فيه إضرار بالغير، وهو بالنسبة إلى التحريم العقلي كالخداع والتغرير اهـ.

قال ابن الرفعة في كفاية النبيه في شرح التنبيه (٢٧٨/٩):

قال أصحابنا: ويأثم الناجش، علم بتحريم ذلك أو لم يعلم؛ لما فيه من الغرر، صرح به في "التهـذيـب" قـال مجلي: "وفيـه نظرٌ؛ فـإن تأثيم من لا يعلم التحريم بعيـد" وفي "تعليق" القاضي أبي الطيب: تقييد التأثيم بحالة العلم، وهذا الشرط يعم جميع المناهي المذكورة في الباب، كما صرح به الرافعيُّ اهـ

قال الرافعي في شرح الوجيز (٣٣٥/٨):

(واعلم) ان الشـافعي رضـي الله عنه أطلق القول في المختصـر بتعصـية الناجش وشـرط في تعصية من باع على بيع أخيه أن يكون عالما بالحديث الوارد فيه قال الشارحون السبب فيه أن النجش خديعة وتحريم الخديعة واضـح لكل أحد ومعلوم من الالفاظ العامة وان لم يكن يعلم هذا الخبر بخصـوصـه والبيع على بيع الاخ انما عرف تحريمه من الخبر الوارد فيه

فلا يعرفه من لا يعرف الخبر * وذكر بعضـــهم أن تحريم الخداع يعرف بالعقل وان لم يرد شـرع * ولك أن تقول كما أن النجش خديعة فالبيع على بيع الاخ اضـرار وكما أن تحريم النجش يعرف من الالفاظ العامة في تحريم الخداع فكذلك تحريم البيع على البيع يعرف من الالفاظ العامة في تحريم الاضـرار وإن لم يعلم الخبر الوارد فيه بخصـوصـه (وأما) الكلام الثاني فليس معتقدنا ومن قال به فقد يطرده في الاضـرار (والوجه) توقيف المعصـية على مطلق معرفة الحرمة إما من عموم أو من خصوص اهـ

قلت: القول بتأثيم من لم يعلم نص التحريم هو الصواب؛ لأسباب:

١- لأن من لم يعلم بخصـــوص النهي عن النجش يعلم أن فيه ضـــرر والضـــرر محرم في الاسلام ضرورة

٢- أن الناجش لا يحب ذلك لنفســه، ولكنه قد أحبه لغيره وهذا وجه آخر في التحريم، ولهذا قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى في شـرحه لزاد المسـتقنع: فإن قيل: ما حكم النجش؟ وما حكم أن يفعل ما يسـترسـل معه المشـتري؟ فالجواب: كله حرام؛ لأنه خلاف ما يجب أن يكون عليه المؤمن لأخيه؛ فقد قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»

٣- لأن النجش كذب وخداع والناجش يعلم من نفســـه أنه قد كذب وخدع متعمدًا وتحريم الكذب معلوم في الدين ضرورة

وقياس البيع على البيع بالنجش من حيثية التأثيم دون معرفة الحكم أقرب للقبول وأما قياس النجش بالبيع على البيع من اشـــتراط معرفة الحكم ليس بصـــحيح فإن البائع إن خفي عليه الدليل قد يتأول الاباحة بخلاف الناجش فإنه يعلم من نفســـه أنه مارس الكذب والخداع والاضرار والله أعلم

مسألة: هل التنافس يدخل في النجش

إذا قامت شـركة بصـناعة منتج شـائع في غير بلدها وبيعه ثم قامت العديد من الشـركات بأخذ الفكرة وصنعت وباعت نفس السلعة فهذا لا يدخل في النجش ولا يدخل في البيع على بيع بعض.

❁ قال ابن الرفعة في كفاية النبيه في شرح التنبيه (٢٧٨/٩):

ومثل هذا التفصيل يجري فيما إذا اشترى جوهراً بعدما أراه لمن له معرفة بالجوهر، فأخبر الرائي المشتري بجودته، وبان بخلافه، على ما حكاه القاضي الحسين في باب "بيع البراءة" ويلتحق بالنجش ما إذا قال أُعطيت في هذه العين كذا كذباً ليغر به المشتري اهـ.

سادسًا: النجش دليل على فساد الأخلاق:

❁ قال الامام الشافعي رحمه الله تعالى كما في الحاوي للماوردي (٧٦٥/٥): والنجش خديعة وليس من أخلاق أهل الدين اهـ وقال البغوي في التهذيب في فقه الشافعي (٥٣٩/٣): النجش خديعة وليست الخديعة من أخلاق أهل الشريعة اهـ

❁ قلت: النجش يتنافى مع الاخوة الاسلامية ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم قبل تحذيره من النجش وغيره: (المسلم أخو المسلم) وقال بعد تحذيره: (وكونوا عباد الله اخوانا) فجعل هذه التحذيرات بين بيانه لاخوة الاسلام ووصيته بالبقاء عليها، بل من نظر في الحديث بإمعان وجد أن ﷺ بدأ بإثبات الاخوة الاسلامية قبل ذكر هذه المخالفات بقوله: (المسلم أخو المسلم) وعندما ذكرها وصى بها بقوله: (وكونوا عباد الله اخوانا) كإشارة لكون هذه المخالفات تناقض الاخوة الاسلامية وتتنافى معها

سابعًا: النجش ليس من الكبائر

قال العلامة ابن عثيمين في شرح البلوغ (٣٨٧/٦):

ومن فوائد الحديث: تحريم المناجشة وقد سبق معناها في الشرح ولكنها ليست من الكبائر لأنه لم يرد فيها عقوبة خاصة اهـ.

ثامنًا: خلاصة القول في النجش [١]

النَّجْش: لغة: الإثارة، مأخوذ من " نَجَشْتُ الصيدَ " إذا أثرته؟

وشرعاً: أن يزيد في السلعة من لا يريد شراءها ولو بلا مواطأة، ومنه: أعطيت فيها كذا وهو كاذب.

حكمه: حرام. علته: تغرير المشتري وخداعه. دليله: ما رواه ابن عمر: أن النبي ﷺ (نهى عن النَّجْش) متفق عليه.

---

(١) هذه الخلاصة مأخوذة من رسالة في البيوع للعلامة ابن عثيمين رحمه الله

فصل في قوله ﷺ: (ولا تباغضوا)

أولًا: التعريف:

❁ قال الجوهري في الصحاح (١/٤٨):

البُغْضُ: ضدُّ الحبِّ. وقد بَغُضَ الرجلُ بالضم بَغاضَةً، أي صار بَغيضاً. وبَغَّضَهُ الله إلى الناس تَبْغِيضاً، فأَبْغَضوهُ أي مقتوه، فهو مُبْغَضٌ.

والبَغْضاءُ: شدَّة البُغْضِ، وكذلك البِغْضَةُ بالكسر. وقولهم: ما أَبْغَضَهُ إليَّ، شاذٌّ لا يقاس عليه. والتَباغُضُ: ضدُّ التَحَابِّ اهـ.

ثانيًا: اقتران العداوة بالبغض

وقد قرنت العداوة والبغضاء في القرآن الكريم في أربعة مواضع في كلها تسبق العداوةُ البغضاءَ، والعداء يكون بالأفعال والبغض يكون بالقلوب

- قال تعالى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾
- وقال تعالى: ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾
- وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾
- وقال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾

ثالثًا: الفرق بين العداوة والبغضاء:

استنتج بعض العلماء أن التباغض قد يستلزم العداوة في الأكثر لا أنهما بنفس المعنى أي: أن التباغض وسيلة للعداوة؛ فالعداوة مع الحب ممنوعة والعكس ممكن وليس بلازم فوجود العداوة يستلزم وجود البغض ووجود البغض قد يستلزم وجود العداوة وقد لا يستلزم ذلك.

ومن الفروق بين العداوة والبغضاء أن العداء يكون بالأفعال والبغض يكون بالقلوب، ومن التلازم بينهما أن العداوة ولدت البغض وبعد تولد البغض عن طريق العداوة تولدت الزيادة من العداء بسبب البغض وكلما زاد البغض زادت العداوة، وهذا كقوله تعالى: ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ ففيها دليل أن البغض في القلب وما بدا من الفم إنما هو علامة على قليل من كثير يخفيه العدو في صدره، وفي قوله تعالى: ﴿هَا أَنْتُمْ أُولَاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾ دليل أن البغض في القلب؛ إذ لو علموا ببغض المنافقين لهم ما أحبوهم، ولكن الله عز وجل يدافع عن الصالحين ومن دفاعه عنهم أن علمهم الفراسة والاعتبار بعلامة الشيء على الشيء، وأن ظهور القليل غير المتوقع من البغض علامة على وجود الكثير منه كما في تعليمه لهم أن ما بدا من البغضاء من أفواههم علامة على الكثير منها في قلوبهم.

❁ قال ابن عادل الدمشقي في اللباب (٧/٤٣٣):

والفرق بين العداوة والبغضاء: أن العداوة كل شيء مشتهر يكون عنه عمل وحرب، والبغضاء لا تتجاوز النفوس، قاله ابن عطية، وقال أبو حيان: العداوة أخص من البغضاء؛ لأن كل عدو مبغض وقد يبغض من ليس بعدو اهـ

❁ وقال العلامة الماوردي الشافعي في الحاوي الكبير (١٧/٢٠٢):

وأما الفصل الرابع: في العداوة: والفرق بين البغض والعداوة، أن البغض بالقلب، والعداوة بالعمل، ومع كل عداوة بغض وليس مع كل بغض عداوة، فصارت العداوة أغلظ من البغض اهـ

❁ قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة (١ / ٢٧٤):

فقيل البِغْضَـــةُ الأعداء، وقيل: أراد ذَوِي بِغْضـــةٍ. وربما قالوا: بَغُض جَدُّه، كقولهم عثَرَ. والله أعلم اهـ

قلت: ومن لوازم البغض نفور النفس عن الشيء المبغض من ساكن أو متحرك فكما أنه من أبغض طعامًا لن يرغب بأكله وهكذا من أبغض انسـانًا نفر عن مجالسـته، وهذا مثل قولـه تعـالى: ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ ففيها دليل أن الحب من دواعي الاقبال على المحبوب وأن البغض من دواعي الابتعاد عن المبغوض، ولهذا كان من الرشد حب الايمان والاقبال علي كل ما يزيده وبغض الكفر والعصيان والنفور عن كل ما يقرب إليه

رابعًا: جواز بغض أهل الباطل

قد يتناول البغض العديد من الأقسام بمختلف الاعتبارات كبغض الأقوال وبغض الأفعال والبغض الظاهر والبغض الخفي وبغض المستحسنات وبغض المستقبحات إلى غير ذلك من المتفرعات الداخلة في أقســـام البغض، والذي نريد الحديث عنه في هذا المقام هو أقسام البغض باعتبار الحكم وهو على قسمين: بغض محرم وبغض مشروع

- أما البغض المحرم:

كبغض الاسـلام وبغض الصـالحين من أهله، فأما بغض الاسـلام فكفر أكبر لقوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾ وأما بغض الصـــالحين فإن أبغضـــهم لصـلاحهم فهو كفر وإن أبغضـهم لأغراض نفسـية ودنيوية فهو معصـية لقوله ﷺ: (ولا تباغضوا)

- وأما البغض المشروع:

فهو بغض الكفر والمعاصـــي وأهلهما فأما بغض الكفر وســـائر المعاصـــي فلقوله تعالى: ﴿ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ﴾ فأما بغض أهل الكفر فلقوله تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ﴾ وقال تعالى: ﴿ لَا تَجِدُ

﴿قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ ونفي الود يقتضي ثبوت البغض

وأما بغض عصاة المسلمين فقد روى أبو داود (٤٦٣٨) عن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ أنه قال: (من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان)

❁ قال شيخ الاسلام (٢٨/٢٢٨):

ومن كان فيه إيمان وفيه فجور، أعطي من الموالاة بحسب إيمانه، ومن البغض بحسب فجوره، ولا يخرج من الإيمان بالكلية بمجرد الذنوب والمعاصي، كما يقوله الخوارج، والمعتزلة، ولا يجعل الأنبياء والصديقون والشهداء والصالحون بمنزلة الفساق في الإيمان، والدين، والحب والبغض، والموالاة والمعاداة، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾، فجعلهم إخوة مع وجود الاقتتال والبغي اهـ.

وهكذا يتضح أن النهي عن التباغض لا يعني منعه بالكلية، بل يعني عدم اقتراف مسبباته، لأن من مارس موجبات البغض فقد تسبب بوجوب بغضه؛ لقوله ﷺ: (أوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله) والحب والبغض درجات متفاوتات في الزيادة والنقصان يعطى كل واحد حقه ومستحقه من الحب والبغض بالحق والميزان، فالكافر يبغض مطلقًا والمؤمن يحب مطلقًا والعصاة يحبون ويبغضون بقدر ما عندهم من الخير والشر وأهل معاصي الضلالات والبدع يبغضون أشد من العصاة دونهم.

وملخص ذلك في أمرين:

الأول: أن النهي عن التباغض لا يتناول النهي عن وقوعه، بل يتناول الوقوع في موجباته ومسبباته.

الثاني: أن من وقع في موجبات البغض شـرع بغضـه، ولكن يجب أن يكون البغض بحجم الذنب، لأن المسلم لا يبغض بغضًا كاملًا لأن عنده أصل الإيمان

قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾

❁ قال الامام ابن الملقن في المعين (صـ ٤٠٢):

معنى "لا تباغضوا": لا تتعاطوا أسباب البغضاء؛ لأن الحب والبغض معان قلبية لا قدرة للإنسان على اكتسابها، ولا يملك التصرف فيها، كما قال عليه الصلاة والسلام: (اللهم هذا قسـمي فيما أملك؛ فلا تلمني فيما تملك ولا أملك) يعني: القلب؛ أي: في حبه وبغضـه، والبغض للشـيء: هو النفرة منه لمعنى مسـتقبح فيه، والظاهر أنه مرادف للكراهة أو يقاربها، وقد يكون من طرفين ومن واحد، ولله ولغيره، ولا شـك في حرمة البغض والتباغض؛ للنهي عنه إلا في الله فإنه واجب ومن كمال الإيمان، قال الله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾

وقال عليه أفضـل الصـلاة والسـلام: (من أحب لله وأبغض لله ومنع لله وأعطى لله فقد استكمل الإيمان) اهـ

❁ قال العلامة الماوردي الشافعي في الحاوي الكبير (١٧/ ٢٠١):

وأما الفصـل الثالث في البغض في الشـهادة: فهو على ثلاثة أضـرب: مسـتحب، ومباح ومكروه:

فأما المسـتحب: فهو بغضـه لأهل المعاصـي، فيكون بغضـه لهم طاعة يؤجر عليها لاختصاصه بحق الله تعالى.

وأما المباح: فهو بغضـه لمن لوى حقه وتظاهر بعداوته، فيكون السـبب الباعث عليه من أمور الدنيا مباحا، ولا يؤجر عليه ولا يؤثم به، وهو فيه على عدالته وقبول شـهادته، ما لم يتجاوز البغض إلى غيره.

وأما المكروه: فهو بغضـه لمن خالفه في نسـب، أو علم، أو صـناعة، فيكون البغض لهذا السـبب مكروها لما فيه من التقاطع فإن ألب عليه وتعصـب فيه كان جرحا ترد به

الشـهادة، وإن لم يتجاوز البغض إلى ما سـواه كان على عدالته وقبول شـهادته، لأنه قد حمى نفسه من نتائج البغض اهـ

❁ وقال العلامة ابن الأمير في سبل السلام (٤/١٩٤):

النهي عن التباغض وهو تفاعل وفيه ما في تحاسـدوا من النهي عن التقابل في المباغضـة والانفراد بها بالأولى، وهو نهي عن تعاطي أسـبابه لأن البغض لا يكون إلا عن سـبب والذم متوجه إلى المباغضـة لغير الله فأما ما كانت لله فهي واجبة؛ فإن البغض في الله والحب في الله من الإيمان، بل ورد في الحديث حصر الإيمان عليهما اهـ

❁ وقال العلامة ابن باز كما في فتاوى نور على الدرب (١/٢٠٩):

الحب في الله أن تحب من أجل الله جل وعلا لأنك رأيته ذا تقوى وإيمان فتحبه في الله، وتبغضـه في الله؛ لأنك رأيته كافرًا عاصـيًا لله فتبغضـه في الله، أو عاصـيًا وإن كان مسلمًا فتبغضه بقدر ما عنده من المعاصي، هكذا المؤمن، يتسع قلبه لهذا وهذا، يحب في الله أهل الإيمان والتقوى، ويبغض في الله أهل الكفر والشـرور والمعاصـي، ويكون قلبه متسعًا لهذا وهذا. وإذا كان الرجل فيه خير وشر كالمسلم العاصي أحبه من أجل إسلامه وأبغضـه من أجل ما عنده من المعاصـي، فيكون فيه الأمران الشـعبتان شـعبة الحب والبغض، فأهل الإيمان وأهل الاسـتقامة يحبهم حبًا كاملًا، وأهل الكفر يبغضـهم بغضًا كاملًا، وصاحب الشائبتين صاحب المعاصي يحبه على قدر ما عنده من الإيمان والإسلام ويبغضه على قدر ما عنده من المعاصي والمخالفات اهـ

خامسًا: قولهم نبغض الفعل وليس الفاعل

وهذه من أشد شبهات المميعة انتشارًا بين الناس وانطلاء عليهم؛ وإنما سهل لهم ذلك لما فيها من الاستعطاف وإظهار الوجه الحسن في معاملة المخالف، ورواد هذه الشبهة على صنفين:

الأول: صـنف يعممون هذه القاعدة في المسـلمين وغيرهم وهؤلاء منهم الليبراليون دعاة تعزيز روح الاخوة والتعايش والتسـامح مع غير المسـلمين، ومنهم المتملقون لليبرالية بالتظاهر بتلك الروح مواكبة مع ما يظنونه الواقع المفروض، والحقيقة أنها دعوة موسمية

قد ترفضـــها الدول المســـلمة وتعاقب أهلها في يوم ما؛ لكونها تحمل الولاء الخفي لدول وأفكار معادية لبلداننا وقيمنا وأهدافنا وشعائرنا المقدسة

الثاني: صنف يخصصون هذه القاعدة في المخالفين من المسلمين ولا شك أن هؤلاء من أهل التمييع؛ لأن حقيقة هذه الشبهة تقتضي إسقاط منزلة الحق ورفع منزلة الخلق فلا يغارون على حق إذا أهدر مرات وكرات وشرع عطل ولوث بالبدع والمحدثات ثم تنصب فيضـــانات غيرتهم على مقترف كل تلك المخالفات إذا زجر أو هجر بالحق والدلائل والبينات، ولا يفعل ذلك إلا أهل التمييع

والحق في بينونة كبرى من مذهب هؤلاء وهو وســـط بين الافراط والتفريط والعدل أن يعطى كل واحد حقه ومستحقه من الحب والبغض؛ وأن عصاة المسلمين لا يبغضون بغض الكفار ولا يحبون حب الصالحين، فهم في منزلة بين منزلتين: نحبهم ولكن ليس كما نحب أهل الايمان والتقوى، ونبغضـــهم وليس كما نبغض أهل الكفر والردى، وملخص ذلك هو أننا نحبهم بقدر ما عندهم من الطاعة ونبغضـهم بقدر ما عندهم من المعصية، هكذا نعامل الناس وهكذا نطالب الناس أن يعاملوننا

وســـبق في مســـألة جواز بغض أهل الباطل وذكر أدلة ذلك مع ذكر أقوال العلماء وتفصيلهم في المسألة

سادسًا: شرح قوله ﷺ: لا تباغضوا

اعلموا أن النهي عن التباغض يعني النهي عن تعاطي أسباب البغضاء وعن البغضاء لغير أسباب شرعية، فمن أبغض بغير سبب شرعي فقد تعدى وظلم ومن ارتكب مسببات البغض فقد خالف وأجرم ولم يســـتبرئ لنفســـه من البغض والذم؛ والواجب على أهل الاسلام هو بث روح الإخاء والمحبة فيما بينهم ومن اقترف مسببات وموجبات التباغض فهو آثم واثمه على قدر تفشي التباغض بسببه وعليه اصلاح ذلك

وينبغي على العقلاء والحكماء الوقوف دون انتشار البغضاء في صفوف المسلمين والعمل على زوالها وعلى أقل الأحوال الحول دون اشاعتها وتفشيها وتوسعها.

وقد جاء الاسلام بمكارم الأخلاق التي تجلب المحبة وتدفع البغضاء بوسائل مختلفة ومنها بيان أن أهل الايمان يحبون لبعضـــهم ما يحبون لأنفســـهم، وفي هذا صـــراحة ظاهرة أن

اقتراف موجبات البغضاء تتنافى مع حقيقة الايمان، وهذا خطر كبير وشر مستطير؛ لأن دخول الجنة منوط بالإيمان والايمان منوط بالحب؛ فقد روى الامام مسلم (٢٠٣) من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: (لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا. أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم).

وفي هذا الحديث ارتباط عجيب بموجبات دخول الجنة الثلاثة وهي: (الايمان والحب والسلام)

فجعل على رأس ذلك (الايمان) فهو المفتاح الأعظم لدخول الجنة، وبانتفاء وجوده انتفاء لدخولها.

ثم جعل وجود الايمان متعلق بوجود (الحب) وبانتفاء وجود الحب انتفاء لوجود الايمان، فهو علامته وشرطه، وهذا مثل قوله ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) فبين أن ثبوت وجود الايمان متعلق بثبوت وجود الحب، والعكس يدل على العكس، وبحسب كل واحد يكون النفي لكمال الايمان أو لأصله.

ثم دلنا ﷺ على شيء لو فعلناه حققنا ثبوت المحبة الموجبة لتحقيق الايمان الموجب لدخول الجنة وهو (السلام) لأن السلام يتنافى مع البغضاء وموجبات البغضاء تتنافى مع تحقيق السلام

ومن حرص الاسلام لتحقيق ذلك دل وأرشد لسياسة الود والكسب بوسائل متعددة ومنها بذل الهدية؛ لكونها من موجبات المحبة فقال ﷺ: (تهادوا تحابوا)

وإذا نزغ الشيطان بين المسلمين وأوقع بينهم العداوة والبغضاء فعليهم بسياسة الدفع كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾

فوقوع البغض من قبل غيرك عليك يخلي عهدة الاثم عنك، ولكن دفعه وطرده هي مهمتك وذلك بمقابلة الاساءة والاحسان والعفو والصفح ونحو ذلك، وعليك بذل القدر الممكن دون التنازل والسقوط

❁ قال العلامة الماوردي في الحاوي الكبير (١٧/٤٠٥):

وقد أمر الله تعالى المسلمين بالألفة والتناصر ونهاهم عن التقاطع والتدابر اهـ.

❁ وقال العلامة القرطبي في الجامع (١٢/١٤٧):

قوله تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ﴾ أمر بالصفح ومكارم الأخلاق؛ فما كان منها لهذه الأمة فيما بينهم فهو محكم باق في الأمة أبدا. وما كان فيها من موادعة الكفار وترك التعرض لهم والصفح عن أمورهم فمنسوخ بالقتال. "نحن أعلم بما يصفون" أي من الشرك والتكذيب. وهذا يقتضي أنها آية موادعة، والله تعالى أعلم اهـ

❁ وقال العلامة الماوردي في النكت والعيون (٤/٦٦):

قوله: (ادفع بالتي هي أحسن السيئة) فيه خمسة أقاويل:

أحدها: بالإغضاء والصفح عن إساءة المسيء، قاله الحسن.

الثاني: ادفع الفحش بالسلام، قاله عطاء والضحاك.

الثالث: ادفع المنكر بالموعظة، حكاه ابن عيسى.

الرابع: معناه امسح السيئة بالحسنة هذا قول ابن شجرة.

الخامس: معناه قابل أعداءك بالنصيحة وأولياءك بالموعظة، وهذا وإن كان خطابا له عليه السلام فالمراد به جميع الأمة اهـ.

فصل في قوله ﷺ: (ولا تدابروا)

أولًا: تعريف التدابر:

التدابر هو: المصارمة والهجران وهو مأخوذ من أن يولي الرجل صاحبه دبره وقفاه ويعرض عنه بوجهه ويهجره انظر لسان العرب (٤ / ٢٦٣) وتاج العروس (١ / ٢٣١٨)

❁ قال العلامة الخطابي كما في الفتح (١٠/٤٨١):

أي لا تهاجروا فيهجر أحدكم أخاه، مأخوذ من تولية الرجل للآخر دبره، إذا أعرض عنه حين يراه اهـ

ثانيًا: النهي عن التدابر:

❁ وقال ابن عبد البر في التمهيد (٦ / ١١٧):

وإنما قيل للإعراض: تدابر؛ لأن من أبغضته أعرضت عنه ومن أعرضت عنه وليته دبرك وكذلك يصنع هو بك، ومن أحببته أقبلت عليه وواجهته لتسره ويسرك، فمعنى تدابروا وتقاطعوا وتباغضوا معنى متداخل متقارب، كالمعنى الواحد في الندب إلى التواخي والتحاب اهـ

قلت: وإنما نهى الشرع عن التدابر؛ لأنه يعطل حق المسلم على أخيه فلا يعده إذا مرض ولا ينصره إذا ظلم ولا يعنه إذا احتاج لمعونته، كما أن التدابر قد يفضي إلا العداوة والبغضاء، ويرى الامام ابن الملقن أنه لا ملازمة بينه وبين التباغض، لأن الشخص قد يبغض صاحبه عادة، وقد يعرض عنه وهو يحبه خشية تهمة أو تأديبا له. ووافقه العلامة ابن حجر الهيتمي

❁ قال العلامة ابن حجر السعدي الهيتمي في الفتح المبين (صـ/٥٥٤):

أي: لا يعرض عما يجب له عليه من حقوق الإسلام؛ كالإعانة، والنصر، وعدم الهجران في الكلام أكثر من ثلاثة أيام إلا لعذرٍ شرعي؛ كرجاء صلاح أحدهما، ووجه مغايرته لما قبله (يعني التباغض): أن الشخص قد يبغض صاحبه عادةً ويوفيه حقوقه، وقد يعرض عنه لنحو تهمةٍ أو تأديبٍ وهو يحبه اهـ

ثالثًا: النهي عن التدابر في القرآن الكريم:

وقد نهى الله تعالى عن التدابر في كتابه الكريم فقال تعالى: ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٠٣) ﴾

❁ قال العلامة القرطبي في الجامع (٤/١٥٩):

قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ يعني في دينكم كما افترقت اليهود والنصارى في أديانهم؛ عن ابن مسعود وغيره. ويجوز أن يكون معناه ولا تفرقوا متابعين للهوى والأغراض المختلفة، وكونوا في دين الله إخوانا؛ فيكون ذلك منعا لهم عن التقاطع والتدابر.

ودل عليه ما بعده وهو قوله تعالى: ﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا ﴾. وليس فيه دليل على تحريم الاختلاف في الفروع؛ فإن ذلك ليس اختلافا إذ الاختلاف ما يتعذر معه الائتلاف والجمع اهـ

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾

❁ قال العلامة القرطبي في الجامع (١٤/٧٠):

فالتدابر الإعراض وترك الكلام والسلام ونحوه. وإنما قيل للإعراض تدابر لأن من أبغضته أعرضت عنه ووليته دبرك، وكذلك يصنع هو بك. ومن أحببته أقبلت عليه بوجهك وواجهته لتسره ويسرك، فمعنى التدابر موجود فيمن صعر خده اهـ

رابعًا: دخول الهجر في التدابر

يعتبر الهجر فصيل من فصائل التدابر لأن التدابر قد يكون هجرا وقد يكون تكبرا، وقد وقع في بعض روايات هذا الحديث في الصحيحين عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: (لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث). وجاء من حديث أبي أيوب الأنصاري أن رسول

الله ﷺ قال: (لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام). والاعراض هو التدابر

❁ قال الامام ابن عبدالبر في التمهيد (١٠/١٤٥):

أما قوله: (فيعرض هذا ويعرض هذا) فمعناه يدير هذا عن هذا بوجهه وذلك عنه أيضا كذلك ولهذا نهى رسول الله ﷺ عن التدابر والإعراض اهـ.

خامسًا: ليس في الجنة تدابر

أخبر الله عز وجل عن أهل الايمان في الجنة أنه نزع عنهم التدابر فقال: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾ وذلك أن التقابل ضد التدابر، وهذا يعود بنا لما سبق من أن السلام من أسباب دخول الجنة والسلام يتنافى مع التدابر في الدنيا فيكافؤون على ذلك أنهم على أسرة متقابلين في دار السلام يوم القيامة

❁ قال ابن عادل في اللباب (١١/٤٦٤):

قال بعض أهل المعاني: السرير: مجلس رفيع مهيأ للسرور، وهو مأخوذ منه؛ لأنه مجلس سرور. متقابلين: يقابل بعضهم بعضا، ولا ينظر أحد منهم إلى قفا صاحبه، والتقابل: التواجه، وهو نقيض التدابر اهـ.

وروي عن مجاهد أن الأسرة تدور بهم حيثما داروا فهم في جميع أحوالهم متقابلون لا ينظر بعضهم إلى قفا بعض فالتقابل التواجه وهو نقيض التدابر ووصفهم بذلك إشارة إلى أنهم على أشرف أحوال الاجتماع

❁ وقال الفقيه المفسر الشربيني الشافعي في السراج المنير (٢/١٦١):

جمع سرير وهو مجلس رفيع موطأ للسرور وهو مأخوذ منه لأنه مجلس سرور. وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: يريد على سرر من ذهب مكللة بالزبرجد والدرّ والياقوت والسرير مثل ما بين صنعاء إلى الجابية ﴿متقابلين﴾ لا يرى بعضهم قفا بعض فإن التقابل التواجه وهو نقيض التدابر ولا شك أنّ المواجهة أشرف الأحوال. وعند مجاهد رضي الله تعالى عنه تدور بهم الأسرة حيثما داروا فيكونون في جميع أحوالهم متقابلين. تنبيه: ليس المراد الإخوة في النسب، بل المراد الإخوة في المودّة والمخالطة اهـ

سادسًا: أنواع التدابر:

❁ قال العلامة ابن عثيمين في شرح البلوغ (٦/٣٨٤):

"ولا تدابروا" أي: لا يولي أحدكم أخاه دبره، وهذا يشـــمل التدابر المعنوي والتدابر الحسي:

التدابر المعنوي: أن تختلف وجهات النظر وأن يبتعد كل واحد منهما عن الآخر وأن يفسقه ويضلله ويبدعه هذا تدابر، والذي ينبغي من المسلمين أن تكون وجهتهم واحدة وأنه إذا خالف أحد في الرأي حاولوا أن يجذبوه إليهم فإن أبى فإنه لا يضر يجب ألا يؤثر اتجاه بعضهم إلى بعض.

أما التدابر الحســي: فمعناه أن كل واحد يولي الآخر دبره، ولهذا وصـــف الله أهل الجنة بأنهم على سرر متقابلين، فالتدابر منهي عنه.

وعندي وإن كنت لا أجزم به كثيراً أن منه ما يفعله بعض الناس الآن إذا انتهى من الصلاة وسلم تقدم على الصف فاستدبر إخوانه، ثم إنك تشعر بأن هذا الذي تقدم يشعر بأنه يرى في نفسه شيئاً من الزهو، هذه الجلسة تدل على أن الإنسان عنده شيء من الغرور، وإن كنا لا نتهم أحداً بما في قلبه، القلوب لا يعلمها إلا علام الغيوب، لكن لماذا بعض الناس يقول: تعبت والصف متراص؟ نقول: الأمر واسع قم إلى مؤخر المسجد أو مقدم المسجد واجلس كيف شئت أما أن تتقدم شبراً أو نحوه وتولي إخوانك ظهرك فهذا ثقيل عليهم، ولهذا بعض الناس شكا إليّ هذا الأمر قال: أنا أتضايق من هذا إذا صلى جنبي وتقدم عليَّ أتضايق، إذن التدابر ينقسم إلى حسي ومعنوي اهـ.

فصل في قوله ﷺ:

(ولا يبع بعضكم على بيع بعض)

أولًا: تعريف البيع على بيع بعض

❁ قال الامام النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم (١٠/١٥٨):

أما البيع على بيع أخيه فمثاله أن يقول لمن اشترى شيئا في مدة الخيار: افسخ هذا البيع وأنا أبيعك مثله بأرخص من ثمنه، أو أجود منه بثمنه ونحو ذلك اهـ

❁ وقال الامام ابن عبد البر رحمه الله تعالى في التمهيد (١٣/٣١٧):

وهو أن يستحسن المشتري السلعة ويهواها، ويركن إلى البائع ويميل إليه ويتذاكران الثمن، ولم يبق إلا العقد والرضى الذي يتم به البيع، فإذا كان البائع والمشتري على مثل هذه الحال لم يجز لأحد أن يعترضه، فيعرض على أحدهما ما به يفسد به ما هما عليه من التبايع اهـ

ثانيًا: حكم البيع على بيع بعض

يعد البيع على بيع بعض من البيوع المحرمة في الاسلام وقد جاء النهي عن ذلك في هذا الحديث وغيره ومن ذلك ما جاء في الصحيحين عن أبي هريرة وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: (لا يبع بعضكم على بيع بعض) وجاء عند مسلم عن عقبة بن عامر إن رسول الله ﷺ قال: (المؤمن أخو المؤمن فلا يحل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر).

والبيع على بيع بعض قد يكون بسبب التحاسد أو التباغض وقد يكون بسبب الحرص والجشع، كما أن البيع على بيع الآخرين من أسباب الاضرار بهم وافساد مصالحهم وقد ثبت النهي عن ذلك في قوله ﷺ: (لا ضرر ولا ضرار) وكل ذلك محرم بالإجماع مع أن عين المسألة فيها خلاف، والظاهر أن النهي في قوله: (ولا يبع) نهي تحريم

❁ قال الامام النووي رحمه الله في شرح مسلم (١٠/١٥٨):

أما البيع على بيع أخيه فمثاله أن يقول لمن اشترى شيئا في مدة الخيار: افسخ هذا البيع وأنا أبيعك مثله بأرخص من ثمنه، أو أجود منه بثمنه ونحو ذلك وهذا حرام اهـ.

❁ وقال (١٠/١٥٨): وأجمع العلماء على منع البيع على بيع أخيه والشراء على شرائه والسوم على سومه اهـ

ثالثًا: هل الشراء مثل البيع

❁ قال الامام النووي رحمه الله في شرح مسلم (١٠/١٥٨):

يحرم أيضا الشراء على شراء أخيه، وهو أن يقول للبائع في مدة الخيار: افسخ هذا البيع، وأنا أشتريه منك بأكثر من هذا الثمن ونحو هذا. وأما السوم على سوم أخيه: فهو أن يكون قد اتفق مالك السلعة، والراغب فيها، على البيع، ولم يعقداه، فيقول الآخر للبائع: أنا أشتريه، وهذا حرام بعد استقرار الثمن اهـ

❁ قال العلامة ابن حجر السعدي الهيتمي في الفتح المبين (صـ/٥٥٦):

ومثله الشراء على الشراء بغير إذن المشتري بأن يقول آخر للبائع في زمن الخيار: افسخه وأنا اشتريه منك بأغلى، أما بعد انقضاء زمن الخيار فلا تحريم خلافًا لجمعٍ من الحنابلة؛ إذ لا مقتضي له. وَزَعْمُ أنه قد يلح عليه حتى يُقيله فيؤدي إلى ضرره يُرَدُّ بأنه متمكنٌ من عدم الرد فإن اختاره كان هو المضر بنفسه، والإلحاح إنما يقتضي تحريم ذاته؛ لأنه إضرارٌ بالملحوح عليه اهـ.

رابعًا: معنى قولهم: (في زمن الخيار)

مراد الفقهاء من ذلك ما جاء في حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (البيعان بالخيار مالم يتفرقا) فزمن الخيار هو قبل التفرق وهو زمن البيع على بيع بعض؛ لأن بعد التفرق له أن يعرض سلعته على المشتري وليس للمشتري أن يرد السلعة للأول وبهذا لم يحصل البيع على بيع بعض

❁ قال العلامة الماوردي في الحاوي الكبير (١٧/٤٠٥):

مسألة: قال الشافعي رحمه الله تعالى: " وقال ﷺ: "لا بيع على بيع بعض" (قال الشافعي): وبين في معنى نهي النبي ﷺ أن يبيع على بيع أخيه أن يتواجبا السلعة، فيكون المشتري مغتبطا أو غير نادم، فيأتيه رجل قبل أن يتفرقا فيعرض عليه مثل سلعته أو خيرا

منها بأقل من الثمن، فيفسخ بيع صاحبه بأن له الخيار قبل التفرق، فيكون هذا إفسادا، وقد عصى الله إذا كان بالحديث عالما، والبيع فيه لازم "

قال الماوردي: وهذا صحيح اهـ.

قلت: ويشهد لصحة ذلك ما رواه البخاري (٢٠٠٢) ومسلم (٣٩٣٧) من حديث حكيم بن حزام أن النبي ﷺ قال: (البيعان بالخيار مالم يتفرقا) ومعنى: (البيعان) أي: المتبايعان وهما البائع والمشتري. (بالخيار) أي: أن لهما حق الخيار في أن يمضيا البيع من قبل البائع والشراء من قبل المشتري أو ينقضاه. (مالم يتفرقا) أي: إذا قاما عن مجلس العقد لم يعد لأحدهما الخيار بالنقض لانتهاء زمن الخيار.

وما رواه النسائي (٤٥٠٤) عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: (لا يبع الرجل على بيع أخيه حتى يبتاع أو يذر) أي يمضي أو يترك

خامسًا: حكم البيع على بيع الكفار

اتفق العلماء في النهي عن البيع على بيع بعض فيما بين المسلمين واختلفوا في بيع المسلم على بيع الكافر[1] فقال بعضهم بالجواز عملاً بظاهر الحديث؛ والصحيح المنع من ذلك؛ لأن المسلم إما أن يكون تحت ولايتهم أو هم تحت ولاية المسلمين وعلى الاحتمالين فإن هذا السلوك ينقل صورة غير أخلاقية عن تصرف المسلمين ونفرة عن الإسلام، وعلى الاحتمال الثاني زيادة وهي أن الحكم خرج مخرج الغالب فيدخل فيه الكافر المقيم في بلاد الإسلام لوجوب التزامه بنظامهم فلا يبيع على بيع المسلم ويقابل بالمثل تأليفاً له.

❁ قال العلامة ابن حجر السعدي الهيتمي في الفتح المبين (صـ/٥٥٦):

أي: معشر المكلفين من المسلمين والذميين، والتقييد بالمسلم في الأخبار جريٌ على الغالب، خلافًا لمن أخذ بمفهومه اهـ.

سادسًا: الحكمة من النهي

(١) قال الامام ابن الملقن في "الاعلام بفوائد عمدة الأحكام" (٤٣/٧): ظاهر قوله "بعضكم" جواز البيع على بيع الذمي والأكثرون على المنع فيه أيضاً اهـ

والظاهر أن الحكمة من النهي عن البيع على بيع بعض ترجع للعديد من الأسباب ومنها على سبيل الاستحضار:

١- أن البيع على بيع بعض من أسباب العداوة والبغضاء وقد بدأ النص بالنهي عن ذلك ثم نهى عن مثل هذا البيع لأنه من موجبات ذلك

٢- أن البيع على بيع بعض فيه دناءة وخسة ومنافاة لمكارم الأخلاق فجاء النهي عن ذلك لأن الاسلام يدع أهله للعلياء في أخلاقهم وتعاملاتهم ويصرف عنهم ما يناقض ذلك

٣- أن البيع على بيع بعض في اضرار وأذية بالأخرين والمسلم مأمور بجلب المصالح ودفع المضار لا بالضد من ذلك

٤- أن البيع على بيع بعض يتنافى مع كون المسلم يجب عليه أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، ففيه دفعه عن مخالفة ذلك لما فيه من المضرة به قبل الاضرار بغيره

سابعًا: صحة البيع

❁ وقال الامام ابن عبد البر رحمه الله تعالى في التمهيد (٣١٧/١٣):

فإن فعل أحد ذلك فقد أساء وبئس ما فعل، فإن كان عالما بالنهي عن ذلك فهو عاص لله ولا أقول: أن من فعل هذا حرم بيعه، الثاني: ولا أعلم أحدا من أهل العلم قاله إلا رواية جاءت عن مالك بذلك، قال: (لا يبع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه ومن فعل ذلك فسخ البيع ما لم يفت وفسخ النكاح قبل الدخول) وقد أنكر بعض أصحاب مالك هذه الرواية عن مالك في البيع دون الخطبة، وقالوا: هو مكروه لا ينبغي اهـ

قلت: القول في هذه المسألة هو نفس القول في النجش من أن حرمة النجش تعني إثم الناجش لا بطلان البيع، وقد سبق في موضعه

فصل في قوله ﷺ: (وكونوا عباد الله إخوانا)

جاء الاسلام ليجمع الناس على معبود واحد ومتبوع واحد وأن يكونوا بذلك على قلب رجل واحد، لأن قلوبهم كلهم يربط بينها هذا الايمان العظيم القائم على عبادة ربهم واتباع نبيهم، وبهذا الوصف آخى الاسلام بينهم؛ فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ وحين يستشعر أهل الايمان عظمة هذه الاخوة يستشعرون أهمية القيام بحقوقها؛ فالواحد يود أخاه ويخاف عليه المضرة هاتفًا إنه أخي من لحمي ودمي، فكيف لا يكون أخ الايمان أكثر قربة ومودة وخوفًا على أخيه من المضرة؛ فأولئك يربط بينهما الأبوان وأما هؤلاء فيربط بينهما الايمان بالرحمن.

قال العلامة السعدي رحمه الله تعالى في تفسيره (ص/٨٠٠) عند قوله تعالى ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾:

هذا عقد، عقده الله بين المؤمنين، أنه إذا وجد من أي شخص كان، في مشرق الأرض ومغربها، الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، فإنه أخ للمؤمنين، أخوة توجب أن يحب له المؤمنون ما يحبون لأنفسهم، ويكرهون له ما يكرهون لأنفسهم، ولهذا قال النبي ﷺ آمرًا بحقوق الأخوة الإيمانية: (لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا يبع أحدكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانًا المؤمن أخو المؤمن، لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقره) وقال ﷺ: (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا) وشبك ﷺ بين أصابعه.

ولقد أمر الله ورسوله، بالقيام بحقوق المؤمنين، بعضهم لبعض، وبما به يحصل التآلف والتوادد والتواصل بينهم، كل هذا تأييد لحقوق بعضهم على بعض، فمن ذلك إذا وقع الاقتتال بينهم الموجب لتفرق القلوب وتباغضها وتدابرها فليصلح المؤمنون بين إخوانهم وليسعوا فيما به يزول شنآنهم اهـ.

قلت: وضرب النبي ﷺ لأخوتهم أعظم مثال يستحيي الواحد منا عندما يطلع عليه وهو يعلم من نفســـه البعد عن تحقيق هذا المثال الأسمى في حقيقة الاخوة الايمانية، فقال: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسـد إذا اشـتكى منه عضـو تداعى له سـائر الجسـد بالسـهر والحمى) وفي هذا المثال معيار لكل واحد منا لمعرفة نصيبه من الايمان وسعة مستودعه منه؛ فالمؤمن له علامات ومن علاماته أنه يحب لأخيه ما يحب لنفســـه، وأنه يفرح لما يفرحهم ويحزن لما يحزنهم ويتألم لما يؤلمهم ويوجعهم.

وهذا المثال النبوي لحقيقة الاخوة الاسـلامية يؤيده قوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾ فجعل سلام المسلم على أخيه المسلم سلام على نفسه وذلك أن سلامة أخيك المسلم فيها سلامتك أيضًا؛ لأنه لا قدر الله وأصيب بشـيء مؤلم فسـوف تتألم من ألمه وتحزن مما ألم به، والناس في محدودية علمي في هذا الأمر على أربعة أصناف:

الأول: صنف وصلوا هذه المنزلة في صدق أخوتهم الاسلامية مع عموم إخوانهم المسلمين وهذا الصنف لا نعلم هل هو موجود في عالمنا المعاصر أم لا، بينما عصر الصحابة فقد شـــهد الله تعالى لهم بالإيمان وأمرنا أن نؤمن بمثل ايمانهم ومن كان ايمانه بهذه المنزلة فقد وصل لهذه المرتبة في حقيقة الاخوة الاسلامية

الثاني: صـــنف في ســـبات عن حقيقة هذه الاخوة العظيمة وفي غفلة عن أحوال اخوانهم وما يمرون به في بعض الدول من فقر أو أمراض أو حروب، ولكنهم عندما تصـــلهم من أخبارهم يحزنون لذلك وبالأخص الذين يعانون من ظلم الارهاب الذي تمارســه ضـــدهم الدول الكافرة فهم يغارون على اخوانهم وتستيقظ الاخوة في قلوبهم من سباتها بسبب ما يفعله العدو بهم، ولكنهم سرعان ما تعود لهم الغفلة وليس لهم اعداد لأثر ملموس لخدمة اخوانهم الذين تحت تلك الظروف، وهذا الصـــنف هم أغلب أهل الاســـلام بما فيهم العاجز والقادر على مساعدة إخوانهم

الثالث: صنف وصلوا هذه المنزلة ولكن ليس مع عموم إخوانهم المسلمين، وإنما مع خواص المقربين منهم كالأصدقاء، ومن لهم في قلوبهم محبو عظيمة كمشايخهم أو تلاميذهم فإن حب الطالب للشيخ يبلغ منزلة الوالد وزيادة وحب الشيخ للتلميذ يبلغ منزلة الابن وزيادة.

الرابع: صنف غير مبال بالأخوة الاسلامية ويعيش حياته لا يعرف إلا نفسه فلا يفرح بما يفرح اخوانه ولا يحزن لما يحزنهم ولكنه أيضًا لا يفرح بضررهم ولا يتألم لفرحهم؛ فهو غير مبغض لهم ولكنه في غفلة عن منزلتهم، وهذا الصنف فيما يبدو لي هو حال الكثير من المسلمين اليوم.

قال العلامة السعدي رحمه الله تعالى (صـ/٥٧٥) في تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾:

﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا﴾ نكرة في سياق الشرط يشمل بيت الإنسان وبيت غيره، سواء كان في البيت ساكن أم لا، فإذا دخلها الإنسان ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ أي: فليسلم بعضكم على بعض، لأن المسلمين كأنهم شخص واحد، من تواددهم، وتراحمهم، وتعاطفهم اهـ

وفي قوله ﷺ: (وكونوا عباد الله إخوانا) أمر لهم بالأخوة ووصية بالحفاظ على التآخي فيما بينهم وعدم اهدار هذه الرابطة الوثيقة التي من الله تعالى بها عليهم؛ فقال: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ والنعمة هنا هي الدين وبه أصبحنا اخوة وبشكر هذه النعمة نحصل على زيادتين مهمتين: الأولى: زيادة في الدين، والثانية: زيادة في الاخوة

ألا ترون إلى هابيل وقابيل وهم اخوة في النسب كيف سولت لأحدهما قتل أخيه، وإلى أبناء يعقوب كيف سولت لهم أنفسهم التخلص من يوسف، فمن قائل: (اقتلوه) ومن قائل: (ارموه) فلم تغن رابطة الدم شيئًا أمام الغيرة، بينما أخوة الايمان جعلت ثلاثة من الرجال يضحون ويغامرون لإنقاذ موسى عليه السلام

الأول: كما في قوله تعالى: ﴿ وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى قَالَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ ﴾ وبالرغم من الأخطار التي تواجه موسى وقوة الأعداء الذين يرونه قد أعلن العداء والمضادة لهم بدعوته، ومع ذلك فهذا الرجل قطع تلك المسافات مقتربًا من مواطن الخطر والضرر كي يناصر موسى ضاربًا بكل التهديدات خلف ظهره فمناصرة موسى أعظم وأهم

وهذا الرجل لم يكن من بني اسرائيل بل هو من الأقباط المناصرين لفرعون بدلالة أنه ناداهم بقوله: (ياقوم) ومع ذلك قتلوه والدليل قوله بعدها: ﴿ اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ (٢١) وَمَا لِيَ لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٢٢) أَأَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ آلِهَةً إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لَا تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُونِ (٢٣) إِنِّي إِذًا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (٢٤) إِنِّي آمَنْتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمَعُونِ (٢٥) قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ (٢٦) بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ (٢٧) ﴾ كان يتمنى الخير لقومه ولكنهم قتلوه فقالت له الملائكة: (ادخل الجنة) فتمنى بعد موته أن قومه يعرفون ذلك لعلهم يؤمنون

الثاني: كما في قوله تعالى: ﴿ وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ (٢٠) فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (٢١) ﴾

المكان الذي جاء منه (المدينة) وهذا دليل على سعة المكان الذي جاء منه لأن المدينة أكبر من القرية وكونه جاء من (أقصاها) فدليل على أهمية الأمر الذي جاء من أجله، والحالة التي جاء بها وهي (السعي) تزيد في الدلالة على أهمية الأمر وأهمية الاسراع في تبليغه؛ فالسعي يطلق على الخطى المتسارعة وليس على المشي الهادئ، وإنما صنع كل ذلك كي يدرك موسى ويحذره من المؤامرة التي تحاك وتدبر عليه بقصد قتله وتقديم النصيحة له بالخروج من أرض المؤامرة

الثالث: كما في قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ﴾

قيل: إنه من كبار المقربين للفرعون وأن له كلمة مسموعة، وهو رجل كان يكتم إيمانه ولكنه عندما قال فرعون: ﴿ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى ﴾ أعلن ايمانه كي يعظهم بعدم قتله، وكونه قام في هذا الموطن للقيام بهذه المهمة خوفًا على موسى من القتل فلاشك كما أنه سعى بوعظهم بالإعراض عن هذا المخطط الظالم وهذه المؤامرة الماكرة أنه سعى لإيصال الخبر إلى نبي الله موسى وحذره من هذه المؤامرة، ولهذا يغلب على الظن أن الرجل الذي جاء من أقصى المدينة لينصح موسى بالخروج ويخبره بالمؤامرة على قتلة أنه جاء مبعوثا من قبل هذا الرجل والله أعلم

فائدة:

❁ قال العلامة ابن عادل الدمشقي في اللباب (١٦/ ١٩٠):

قوله: ﴿ وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى ﴾ في تعلقه بما قبله وجهان:

أحدهما: أنه بيان لكونهم أتوا بالبلاغ المبين حيث أمن بهم الرجل الساعي. وعلى هذا فقوله: "من أقصى المدينة" فيه بلاغة باهرة لأنه لما جاء من أقصى المدينة رجل و (هو) قد آمن دل على (أن) إنذارهم وإبلاغهم بلغ إلى أقصى المدينة.

والثاني: أن ضرب المثل لما كان لتسلية قلب محمد عليه الصلاة والسلام ذكر بعد الفراغ من ذكر الرسل سعي المؤمنين في تصديق أنبيائهم وصبرهم على ما أوذوا ووصول الجزاء الأوفر إليهم ليكون ذلك تسلية لقلب أصحاب محمد عليه الصلاة والسلام اهـ.

الخلاصة:

قوله ﷺ: (وكونوا عباد الله إخوانا) أن ذلك عن طريق حسن المعاملة وحب الخير للغير بين المسلمين، والابتعاد عن كل ما يسبب بينهم التضاد من التحاسد والتناجش والتدابر والتباغض والاضرار ببعضهم عن طريق المنافسات التجارية بالطرق الممنوعة،

ولهذا يرى الكثير من العلماء أن وصـــيته بالتآخي خرجت مخرج التعليل لما ســـبقه من المنهيات، ويدل على صحة ذلك ما لحقه من الوصيات.

وفي قوله: (عباد اللَّه) إشـارة إلى الوحدة فيما بينهم فكما يجمعهم معبود واحد يجب أن يكونوا على قلب رجل واحد، وأن يكونوا في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد، فإن هم حققوا ذلك دخلوا في حديث: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) وهذه الغاية من أهم المقاصـد الشـرعية لتحقيق الاخوة الصـادقة بين المسـلمين وهي تحقيقهم للإيمان.

ومن المواقف النادرة في صـدق الاخوة ما ذكره العلامة الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى في "الجامع لأخلاق الراوي وآداب الســـامع" (٢/٢٤٢) قال محمد بن مناذر: كنت أمشي مع الخليل بن أحمد فانقطع شسعي فخلع نعليه!! فقلت: ما تصنع؟ قال: أواسيك في الحفاء اهـ

فصل في قوله ﷺ: (المسلم أخو المسلم)

المسلم أخو المسلم لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (١٠)﴾ [الحجرات: ١٠] وقوله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣] والنعمة هنا هي نعمة الدين التي قال عنها: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] فهذه النعمة هي التي أصبحنا بها اخوانا، دل أن الحفاظ على الاخوة حفاظ على هذه النعمة وأن من لوازم الحفاظ عليها الحفاظ على الاخوة في الإسلام.

ومما يدل على صحة هذا المعنى أنه كلما كثر التفرق بين المسلمين وذهبت منهم العلاقات الأخوية وانشغل الأخ بنفسه عن أخيه ضعف عندهم التمسك بهذه النعمة والعمل بمضمونها فكيف بمن انشغل لنفسه بالإضرار بأخيه كما هو حال من فرقوا دينهم واحتزبوا فتراهم من أبعد المسلمين تمسكاً بالإسلام وقد يصل الحال ببعضهم لأن يكون خائناً لصالح أعداء الإسلام فقط ليتغلب على أخيه المسلم في منصب أو سلطة.

وقد عشنا ورأينا مالم يكن لنا في الحسبان وذلك أن اخوانا لنا حسبناهم دروعًا فكانوا كذلك ولكن لأعدائنا ومن عاش أحداث دماج أو سمع عنها علم أن الكثير ممن كانوا من أبناء تلك الدار كانت لهم يد في التآمر عليها وخذلان أبنائها فكم أنكروا وصدوا عن نصرتها ثم جعلوا من سقوطها صفقة للشماتة بأهلها، وهؤلاء القوم كانت قد جرت بيننا وبينهم خصومة في بعض مسائل البدع فواجهناهم وناصحناهم عليها بالحق والبرهان فانتقموا منا بالثورة والعدوان.

فصل في قوله ﷺ: (لا يظلمه)

أولًا: تعريف الظلم:

في اللغة: هو ضد العدل، وهو وضع الشيء في غير محله، وهو النقص

انظر "التعاريف" (صـ/٤٩٢) و"الصحاح في اللغة" (صـ/٤٨٤) و"مختار الصحاح" (صـ/٤٠٧) و"معجم مقاييس اللغة" (٤٦٨/٣)

في الشرع: العدوان

❁ وقال الفخر الرازي الشافعي في مفاتيح الغيب (١٠٤/٢٢):

والظلم هو أن يعاقب لا على جريمة أو يمنع من الثواب على الطاعة اهـ

وقال (٣٠/٣٠): والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه اهـ

فصل في تعريف الجهمية للظلم أنه التصرف في ملك الغير

بما أن الظلم كثيرًا ما يذكر في كتب العقيدة في باب القدر ووضع أنصار البدع في هذا الباب من الجهمية والأشاعرة تعريفات للظلم تنصر مذهبهم فقد لزم ضبط التعريف الصحيح على مذهب أهل السنة والجماعة وهو (وضع الشيء في غير محله) وهو (ضد العدل) وهو (العدوان) وهو (النقص)

❁ قال العلامة صالح آل الشيخ في شرح الأربعين (صـ/١٩٢):

قال بعضهم: إن الظلم هو التصرف في ملك الغير أو في اختصاصه بغير إذنه وهذا نوع من وضع الشيء في غير موضعه وليس هو بتعريف للظلم ولهذا يورد عليه أشياء في بحث معروف في القدر في مبحث الظلم اهـ

قلت: تعريف الظلم هو (وضع الشيء في غير محله) وكثير ما يعرفه العلامة محمد الأمير الهرري بهذا التعريف ولكنه في موضع من كتابه "حدئق الروح والريحان" (٥٢٤/٤) عرفه بتعريف آخر فقال: والظلم هو العدول عن الطريق الذي يجب سلوكه للوصول إلى الحق اهـ وقال في موضع آخر (٣٨٨/٢٥): والظلم: هو التصرف في ملك الغير، أو مجاوز الحد اهـ

❁ قال العلامة ابن عثيمين في القول المفيد (١/٣٠٥):

ومذهبهم في القضـــاء والقدر: الجبر، فيقولون: إن الإنســـان مجبر على عمله يعمل بدون اختياره إنه صـلى، فهو مجبر، وإن قتل، فهو مجبر، وهكذا، فعطلوا بذلك حكمة الله لأنه إذا كان كل عامل مجبراً على عمله لم يكن هناك حكمة في الثواب والعقاب، بل بمجرد المشـيئة يعاقب هذا ويثيب هذا، وبذلك عطلوا عن الفاعلين أوصـاف المدح والذم، فلا يمكن أن تمدح إنساناً أو تذمه، لأن العاصي مجبر والمطيع مجبر.

ويقال لهم: إنكم إذا قلتم ذلك أثبتم أن الله أظلم الظالمين، لأنه كيف يعاقب العاصـــي وهو مجبر على المعصـــية؟ ويثيب الطائع وهو مجبر على طاعته؟ فيكون أعطى من لا يستحق، وعاقب من لا يستحق، وهذا ظلم.

فقالوا: هذا ليس بظلم، لأن الظلم تصرف المالك في غير ملكه، وهذا تصرف من المالك في ملكه يفعل به ما يشاء.

وأجيب: بأنه باطل، لأن المالك إذا كان متصـفاً بصـفات الكمال لن يخلف وعده، وقد قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا ﴾ [طه: ١١٢]، فلو أخلف هذا الوعد، لكان نقصاً في حقه وظلماً لخلقه، حيث وعدهم فأخلفهم اهـ.

وقال العلامة الغنيمان في شرح فتح المجيد (٧/٩):

إن الظلم تفسيره عند أهل السنة هو وضع الشيء في غير موضعه، وقد فسره الأشاعرة وغيرهم بأنه التصرف في ملك الغير بغير إذنه، وهذا خطأ، ولهذا قالوا: إن أي شيء يفعله الله جل وعلا ليس ظلماً؛ لأن كل شـــيء هو ملك له، فلو خلد الطائع طول عمره في النار لا يكون ذلك ظلماً؛ لأن العباد كلهم عبيده، وكلهم ملكه يتصـــرف فيهم كيف يشـــاء، ولو جعل الكافر الذي يقتل الدعاة الذين يدعون إلى الله في الجنة ما كان ذلك ظلماً، ولا كان ذلك فيه اختلاف الحكمة؛ لأنه ملكه يتصرف فيه كيف يشاء، وقد أخبر الله جل وعلا أنه لا يجعل المجرمين كالمســـلمين، وأن هذا لا يقع في حكمه، وأخبر جل وعلا أنه ليس بظلام للعبيد، وفي الحديث الذي يرويه الرسول صـلى الله عليه وسـلم عن ربه –كما في صـحيح مسـلم –: إن الله جل وعلا يقول: (إني حرمت الظلم على نفسي

وجعلته بينكم محرماً)، فما معنى تحريم الظلم؟ فهل كونه حرم الظلم على نفسه جل وعلا، معناه: حرم التصرف في ملكه؟! لا يمكن.

فإنما الصواب في تعريف الظلم أنه وضع الشيء في غير موضعه كما في لغة العرب. وهو تعريفه في الشـــرع، فإذا جعل على المطيع ذنوباً لم يعملها كان هذا ظلماً، وإذا أُخذت حسناته وأعطيت غيره بغير جرم فعله كان هذا ظلماً، وهذا لا يقع من الله جل وعلا، بل هو الذي حرمه الله جل وعلا على نفسه والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، وليس التصرف في ملك الغير بغير إذنه كما يقوله أهل البدع ويفسرون به الظلم اهـ.

تنبيه:

تعريف الظلم أنه التصـرف في ملك الغير داخل في العدوان وداخل في وضـع الشـيء في غير موضعه ولا يلزم أن كل من قاله فهو موافق للجهمية والأشاعرة، ولهذا لو قيل لأحد العلماء: (هل التصرف في حق الغير بغير موافقته من الظلم أم من العدل) لقال: (إنه من الظلم) ولكن ليس كل ما هو من الظلم يعرف الظلم به، وهذا هو الأساس هنا ففرق بين تعريف الظلم وبين ذكر بعض الأمثلة عليه.

وأهل البدع اختاروا هذا التعريف لكونه يخدم عقيدتهم الباطلة في باب القدر حســـب ظنهم، فيقولون: إن الله تعالى له أن يدخل الكافر الجنة ويدخل المؤمن النار؛ لأن الله تعالى فعال لما يريد، فنقول لهم: هو فعال لما يريد، ولكن هذا الفعل من المحال لأنه من الظلم، فأجابوا على أهل الســـنة أن هذا الفعل من المخلوقين يعد من الظلم وأما من الخالق فليس من الظلم أبدًا؛ لأن الظلم عندهم هو التصـرف في حق الغير وأما الله تعالى فله هذا التصرف لأن كل شيء حقه فإن فعل ذلك فليس بظالم

ولهذا أنكر أهل الســنة هذا التعريف ليس لبطلانه، ولكن لبطلان اســتخدامه وتنزليه في غير منزلته وتسخير المبتدعة له في خدمة مذهبهم الباطل في حق الله تعالى.

فالله تعالى أخبرنا أنه حرم الظلم على نفســـه وأنه لا يظلم أحدا، وهذا دليل أن عقوبة المحســـن ظلم وأن الله تعالى نزه نفســـه عن ذلك، وأخبرنا أنه يجازي المحســـنين بفضـــله والمسـيئين بعدله، وبين لنا أنه من المحال أن يعاقب الصـالحين المؤمنين فقال: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ

﴿مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢]، والظلم هنا هو سلب حسناته بالكلية والهضم هو سلب بعضها

❁ قال العلامة الماوردي الشافعي في النكت والعيون (٤٢٨/٣):

قوله تعالى: ﴿فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ فيه وجهان:

أحدهما: فلا يخاف الظلم بالزيادة في سيئاته، ولا هضما بالنقصان من حسناته، قاله ابن عباس، والحسن، وقتادة.

الثاني: لا يخاف ظلما بأن لا يجزى بعمله، ولا هضما بالانتقاص من حقه، قاله ابن زيد، والفرق بين الظلم والهضم أن الظلم المنع من الحق كله، [والهضم] المنع من بعضه، والهضم ظلم وإن افترقا من وجه، قال المتوكل الليثي:

إن الأذلة واللئام لمعشر مولاهم المتهضم المظلوم

❁ قال العلامة الشنقيطي في "الأضواء" (٢٠٢/٢١):

وقرأ هذا الحرف عامة السبعة ما عدا ابن كثير {فلا يخاف} بضم الفاء وبألف بعد الخاء مرفوعا ولا نافية. أي فهو لا يخاف، أو فإنه لا يخاف. وقرأه ابن كثير "فلا يخف" بالجزم من غير ألف بعد الخاء. وعليه فـ"لا" ناهية جازمة المضارع. وقول القرطبي في تفسيره: إنه على قراءة ابن كثير مجزوم. لأنه جواب لقوله {ومن يعمل} غلط منه رحمه الله. لأن الفاء في قوله {فلا يخاف} مانعة من ذلك. والتحقيق: هو ما ذكرنا من أن "لا" ناهية على قراءة ابن كثير، والجملة الطلبية جزاء الشرط، فيلزم اقترانها بالفاء. لأنها لا تصلح فعلا للشرط كما قدمناه مرارا اهـ.

فصل: في تعريف الظلم بـ (وضع الشي في غير موضعه)

هذا هو تعريف أهل السنة والجماعة وهو ما يذكره العلماء في كتبهم ويقرروه في مقالاتهم ولأن الظلم هو ضد العدل فهذ التعريف جامع مانع للظلم؛ لأن المكافئات والعقوبات إما تكون من الظلم أو من العدل ولا يعرف ذلك إلا بمعرفة الأماكن التي وضعت به؛ فإن عوقب من لا يستحق فهذا ظلم لأن العقوبة وضعت في غير موضعها، وإن كوفئ من لا يستحق فهذا ظلم لنفس العلة

❁ قال الامام ابن عبدالبر في شرح السنة (١/٨٠):

وسمي الشرك ظلما لأن أصل الظلم: هو وضع الشيء في غير موضعه، ومن أشرك فقد وضع الربوبية في غير موضعها، وهو أعظم الظلم اهـ.

❁ وقال شيخ الاسلام ابن تيمية في الفتاوى (٨/٥٠٧):

وقال كثير من أهل السنة والحديث والنظار: بل الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه ومن ذلك أن يبخس المحسن شيئا من حسناته أو يحمل عليه من سيئات غيره وهذا من الظلم الذي نزه الله نفسه عنه كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢]. قال غير واحد من السلف: "الهضم" أن يهضم من حسناته والظلم أن يزاد في سيئاته اهـ

❁ قال العلامة ابن دقيق العيد في الالمام (٤/٢٧):

قال ابن الأنباري: قالَ أهلُ اللغة؛ الأصمعيُّ، وأبو عُبَيدة، وغيرهما: الظالمُ معناه في كلامهم الذي يضعُ الأشياءَ في غير مواضعها ثم قال: ومن الظلمِ قولهم: (مَنْ أَشْبَهَ أَبَاهُ فَمَا ظَلَمَ)؛ معناه: فما وضعَ الشبيهَ في غير موضعه اهـ.

❁ وقال الكرماني في الكواكب الدراري شرح البخاري (٣٢/١٣٨):

والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه والذنب كذلك اهـ

❁ وقال العلامة السمعاني في التفسير (٤/٢٣٠):

الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، من أشرك مع الله غيره فقد وضع الشيء في غير موضعه اهـ

❁ وقال الفاكهاني المالكي في "رياض الأفهام شرح عمدة الأحكام" (٢/٥١٦):

الأول: الظلم في اللغة: وضعُ الشيء في غير موضعه، ومنه قولهم: مَنْ أَشْبَهَ أَباه، فَما ظَلَمَ؛ أي: لم يضعِ الشبهَ في غير موضعِه اهـ

❁ وقال العلامة صالح آل الشيخ في شرح الأربعين (صـ/١٩٢):

المقصود: أن هذه المادة في اللغة دائرة على وضع الشيء في غير موضعه اللائق به وغير هذا التفسير كثير؛ فالمعتزلة يفسرون الظلم بأنواع، والأشاعرة يفسرون الظلم بأنواع، وعند أهل السنة هذا هو تعريف الظلم.

❁ وقال العلامة عطية محمد سالم فسر بلوغ المرام (٦٨/٨):

الرسول ﷺ يقول له: قل يا أبا بكر : (اللهم إني ظلمت نفسي)، وكيف يقع الظلم من الإنسان لنفسه؟ قالوا: أصل الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، فهنا العبد مكلف، ضع العبادة هذه هنا، ابتعد عن المعصية هذه هناك، فإذا لم يضع العبادة في موضعها فقد وضع الشيء في غير موضعه؛ وبذلك ظلم نفسه؛ لأنه قصر في حق نفسه، وإذا لم يتباعد عن المعصية ظلم نفسه؛ لأنه وضع نفسه في غير ما ينبغي أن يوضع فيه، ولهذا قالوا: ظلم النفس إما بتقصير فيما يجب أن يفعله، أو في اعتداء بفعل ما لا يجوز أن يفعله، فهذا ظلم نفسه بحرمانها من فعل ما أمر به، وهذا ظلم نفسه بفعل ما نهي عنه، فحملها ما لا تطيق اهـ

فصل: في تعريف الظلم بـ (العدوان)

وقد جرت العادة في الفهم المتبادر في الذهن لمعنى الظلم لمعنى متعلق بالاعتداء على الآخرين بالبطش والانتهاك والقهر لهم، وهذا المعنى غير واضح عندما نقول: هو وضع الشيء في غير موضعه، ولكنه في الحقيقة داخل في ذلك من حيثية وضع العقوبات على غير مستحقيها، ولهذا يكون تعريف الظلم بـــ (العدوان) داخل في (وضع الشي في غير موضعه، وعند البحث للوصول لتعريف صريح بكون الظلم هو العدوان وقفت على أقوال بعض العلماء الذين صرحوا بذلك ومنهم:

❁ قال شيخ الإسلام في الزهد والورع والعبادة (١/ ٢٨):

والظلم هو الاعتداء اهـ.

❁ وقال في "قاعدة مختصرة في قتال الكفار ومهادنتهم" (صـ//١١٣):

فَإِنَّ الاعْتِدَاءَ هُوَ الظُّلْمُ، وَاللهُ لا يُبِيحُ الظُّلْمَ اهـ

❁ وقال العلامة العثيمين رحمه الله في شرح الرياض (٤١٣/٣):

والظلم: هو العدوان على الغير، وأعظم الظلم وأشده بالله عز وجلَّ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (لقمان: ١٣) ويشمل الظلم ظلم العباد، وهو نوعان: ظلم بترك الواجب لهم، وظلم بالعدوان عليهم بأخذ أو بانتهاك حرماتهم اهـ.

❁ وقال ايضًا: (٢/٤٨٧):

فالظلم هو الاعتداء على الغير، والشح هو الطمع فيما عند الغير اهـ

❁ وقال الامام العلامة ابن باز في شرح حديث: (اتقوا الظلم):

والظلم هو العدوان على الناس في دمائهم وأموالهم وأعراضهم وحقوقهم اهـ

فصل في تعريف الظلم بـ (النقص)

❁ وقال الامام ابن عقيل الحنبلي في "الواضح في أصول الفقه" (١/١٥١):

والظلم: هو الانتقاص، قال سبحانه: ﴿ولم تظلم منه شيئًا﴾ [الكهف: ٣٣]، وتقول العرب: من أشبه أباه فما ظلم، أي: ما انتقص من حق الشبه، ومن قال: إنه وضع الشيء في غير موضعه، فما خرج بهذا عن الانتقاص.

وقد غلب استعمال الناس الظلم في انتقاص حقوق الآدميين، وانتقاص الحق الذي يجب به الذم شرعا، ولو كان الظلم ما كان انتقاصا من حق آدمي، لما كان الكفر ظلما، وقد قال سبحانه: ﴿إن الشرك لظلم عظيم﴾ [لقمان: ١٣]، لأنه انتقاص أكبر الحقوق، وهو شكر المنعم الأول، ومن نعمه يكون إنعام من بعده في الإنعام، كحنين الوالد، وإكرام الصديق، فإنه الممد بتحنين القلوب وتليينها اهـ.

قلت: وهذا التعريف قوي جدا، بل هو مؤيد بالقرآن ويدخل فيه التعريف بالعدوان ويدخ فيه وضع الشيء في غير موضعه بكل بيان، وقد وافق هذا التعريف ما قرره العلامة العلامة ابن القيم وهو يتحدث عن النفس البشرية وما يحصل منها من الظلم بسبب نقصها

فقال في طريق الهجرتين (١/١٠٧):

والظلم هو النقص، كما قال تعالى: ﴿آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْئًا﴾ [الكهف: ٣٣] أي ما نقص منه شيئاً، وهى ظالمة نفسها فهي الظالمة والمظلومة إذ كانت منقوصة من كمالها بعدم الكمالات أو أكثرها بها، وتلك أُخرى فصار عدمها مستلزماً لعدم تلك الكمالات [فعظم النقص والتعب كسبه وفقدت من لذاتها وسرورها ونعيمها وبهجتها وروحها بحسب ما فعلت من تلك الكمالات] التي لا سعادة لها بدونها، فإن أحد الموجودين قد يكون مشروطاً بالآخر فيستحيل وجوده بدونه، لأن عدم الشرط يستلزم عدم المشروط، فإذا عدمت النفس هذا الكمال المستلزم لكمال آخر مثله أو أعلى منه وهي موصوفة بالنقص الذي هو الظلم والجهل ولوازمها من أصل الخلقة صارت مستلزمة للشر، وقوة شرها وضعفه بحسب قوتها وضعفها في ذاتها.

وتأمل أول نقص دخل على أبي البشر وسرى إلى أولاده كيف كان من عدم العلم والعزم قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥] والنسيان سواءٌ كان عدم العلم أو عدم الصبر كما فسر بهما هاهنا فهو أمر عدمي، ولهذا قال آدم لما رأى ما دخل عليه من ذلك: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣] ، فإنه إذا اعترف خص نفسه بما حصل لها من عدم العلم والصبر بالنسيان الذى أوجب فوات حظه من الجنة اهـ

قال العلامة أبو البقاء الكفومي في "الكليات" (١/ ١٠٧٠):

لأن الظلم النقص فإن من سرق مال الغير فقد نقص حق الغير وعليه (من أشبه اباه فما ظلم) أي فما نقص حق الشبه اهـ

❁ وقال الفخر الرازي في "مفاتيح الغيب" (٢/ ٦٩):

والظلم في أصل اللغة عبارة عن النقصان قال الله تعالى: ﴿اتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْئًا﴾ أي لم تنقص وفي المثل من أشبه أباه فما ظلم أي فما نقص حق الشبه اهـ

ثانيًا: أنواع الظلم:

ذكر العلماء أن الظلم ثلاثة أنواع:

النوع الأول: ظلم في حق الله:

وهو أعظم وأشد وأخطر أنواع الظلم ظلم الشرك، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ وسُمي ظلماً؛ لأن الشرك معناه: وضع العبادة في غير موضعها كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ وفيه تعد لأعظم الحقوق وهو حق الله تعالى.

ولا يصح أن يقال: إنه ظلم الله تعالى وأن الله سبحانه وتعالى مظلوم؛ بل يقال: ظلم في حق الله؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾

النوع الثاني: ظلم العبد للناس:

وهذا في الاعتداء عليهم سواء في دم أو مال أو عرض؛ لأن هذه الثلاثة تشمل جميع الحقوق، فالقاتل ظالم في حق الدم، ومن ضرب أو شتم فهو ظالم في حق العرض، ومن أضل الناس عن سبيل الله فهو ظالم في حق الدين

النوع الثالث: ظلم العبد لنفسه:

يظلم نفسه بالمعاصي فالمعاصي، كبيرها وصغيرها جليلها وحقيرها كلها من ظلم النفس، لأنه يعرضها للعقوبة، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾

فهذه هي أنواع الظلم: ظلم الشرك وهذا أعظم الأنواع الثلاثة، وظلم العبد نفسه، وظلم العبد لغيره من المخلوقين.

ثالثًا: عواقب الظلم:

لاشك أن للظالم عاقبة وخيمة ولهذا كان من سنة الله تعالى في حق الظالم أنه يملي له حتى إذا أخذه لم يكد يفلته، وقد بين الله تعالى ما أعده للظالمين

قال تعالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (الفرقان:٣٧)

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ * مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ﴾ (إبراهيم:٤٢-٤٣)

وقال تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (هود:١٨)

وقال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابِ يَوْمٍ أَلِيمٍ﴾ (الزخرف:٦٥)

وقال تعالى: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ (الشعراء:٢٢٧)

وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ (الأنعام:٢١)

وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (المائدة:٥١)

وقال تعالى: ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾ (طه:١١١)

رابعًا: نفي الظلم عن الله تعالى

❁ قال العلامة عبدالمحسن العباد في شرح الأربعين (صـ/٢٤)

يقول الله عز وجل في هذا الحديث: (يا عبادي!) وهي أول هذه الجمل العشر (يا عبادي! إن حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا). فالله عز وجل أخبر أنه حرم الظلم على نفسه، والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، وقد حرم الله على نفسه الظلم، فلا يقع منه الظلم أبداً، وهو منزه عنه، ونفي الظلم عن الله عز وجل هو من قبيل النفي الذي جاء في الكتاب والسنة، ومتضمن إثبات كمال ضد ذلك المنفي، فقد جاء في القرآن آيات عديدة فيها نفي الظلم عن الله عز وجل، كما قال الله عز وجل: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف:٤٩] وقال عز وجل: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت:٤٦] وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه:١١٢].

كل هذه الآيات وأمثالها التي فيها نفي الظلم عن الله عز وجل تدل على إثبات كمال ضد ذلك المنفي الذي هو الظلم، أي: يدل على إثبات كمال عدله سبحانه وتعالى، وأن

الله تعالى متصف بالعدل على التمام والكمال، وهكذا النفي في الكتاب والسنة عندما يأتي فهو نفي متضمن إثبات كمال، وليس كالنفي الذي يكون عند المتكلمين الذي يؤدي إلى نفي الموجود ويؤدي إلى أن الله تعالى لا وجود له، حيث يقولون: ليس بكذا وليس بكذا.

وكل صفة تنفى عندهم عن الله، فيئول الأمر إلى أنه لا يبقى وجود لله عز وجل، والنفي في الكتاب والسنة إنما يأتي متضمناً إثبات كمال لله سبحانه وتعالى، فقوله تعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف:٤٩] لبيان كمال عدله، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [فاطر:٤٤] لبيان كمال قوته، وقوله تعالى: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ [ق:٣٨] لبيان كمال قدرته سبحانه وتعالى، يعني: ما مسنا من تعب ولا نصب ولا إعياء.

إذاً: فكل نفي جاء في الكتاب والسنة يدل على إثبات كمال ضده في حق الله سبحانه وتعالى، وهو ضد ذلك المنفي، فنفي العجز يدل على إثبات كمال القوة وكمال القدرة، ونفي الظلم يدل على إثبات كمال العدل...

فقوله تعالى في الحديث: (إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً) أي: أنه سبحانه وتعالى حرم على نفسه الظلم، ومنع الظلم عن نفسه؛ وذلك لكمال عدله سبحانه وتعالى اهـ.

❁ وقال العلامة عبدالعزيز الراجحي في شرح تفسير ابن كثير (٧/٥٨):

والله سبحانه وتعالى نفى عن نفسه الظلم فقال: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف:٤٩]، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء:٤٠]، وهو قادر سبحانه وتعالى، ولكنه تنزه سبحانه وتعالى عن الظلم، والظلم: هو وضع الشيء في غير موضعه، كأن يُنقص أحداً من ثوابه وحسناته، أو يحمله أوزار غيره، فهذا تنزه عنه سبحانه وتعالى، وأمن عباده منه وهو قادر عليه، ولهذا قال: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف:٤٩]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا

﴿يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء:٤٠]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه:١١٢]، وقال تعالى: ﴿لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [غافر:١٧].

وفي الحديث القدسي: عن أبي ذر عن النبي ﷺ فيما روى عن ربه: (يا عبادي! إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا)، فالظلم مقدور لله، إلا أن الله حرمه على نفسه ولم يحرمه عليه أحد، وليس فوقه أحد، بل هو حرمه على نفسه من نفسه، وتنزه عن الظلم ونفاه عن نفسه اهـ

❁ وقال العلامة عطية محمد سالم في شرح الأربعين (صـ/٥٨):

يقول سبحانه وهو الملك القادر القاهر، وهو رب العزة وبيده نواصي الخلق، ولا يسأل عما يفعل، يقول: (حرمت الظلم على نفسي)، مع أنه سبحانه لم يتوجه إليه ظلم؛ لأن الظلم هو: وضع الشيء في غير موضعه، أو تصرف المالك في غير ملكه.

- فإذا كان الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، فالمولى سبحانه لا يضع شيئاً إلا في موضعه.
- وإذا كان الظلم هو تصرف الإنسان في غير ما يملك؛ فالله يملك الكون كله، وكل تصرف من الله فهو في ملكه وخلقه أينما كانوا.

إذاً: لا يتوجه إلى الله ظلم، ولا حاجة إلى النقاش في ذلك، لكن هل الظلم ممكن في حق الله أو ليس بممكن؟ إن الله يخبرنا: (إني حرمت) أي: منعت وتنزهت عن أن أظلم، مع أنه لا يسأل عما يفعل اهـ

خامسًا: في معنى المثل القائل: من شابه أباه ما ظلم

تقول العرب: "من أشبهَ أباه فما ظَلَمَ ومن استَرعى الذئبَ فقد ظَلَمَ". ظلم في المثل الأول بمعنى النقص وفي المثل الثاني بمعنى التعدي، والناس في فهم هذا المثل ومرادهم منه عند ذكره على أربعة أقسام:

القسم الأول: شبه الأفعال:

فهم يريدون به أن من شابه أباه في أفعاله فليس بظالم وهذا يختلف باختلاف الأفعال فمن شابه أباه في أفعال الخير ما ظلم وأما من شابه أباه في أفعال الشر فهو ظالم. على

أن الاقتداء بالأباء إن كان من باب التقليد المطلق واعتقاد لزوم ملازمة ماهم عليه الفعال فهو باطل سواء شابهوهم في الخير أم في الشر

❁ قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في "الفتاوى" (١٥/١٧٩):

وإذا كان الاتساء بهم مشروعا في هذا وفي هذا فمن المشروع التوبة من الذنب، والثقة بوعد الله وإن وقع في القلب ظن من الظنون وطلب مزيد الآيات لطمأنينة القلوب، كما هو المناسب للاتساء والاقتداء دون ما كان المتبوع معصومًا مطلقًا. فيقول التابع: أنا لست من جنسه، فإنه لا يذكر الذنب، فإذا أذنب استيأس من المتابعة والاقتداء، لما أتي به من الذنب الذي يفسد المتابعة على القول بالعصمة، بخلاف ما إذا قيل: إن ذلك مجبور بالتوبة، فإنه تصح معه المتابعة، كما قيل: أول من أذنب وأجرم ثم تاب وندم آدم أبو البشر، ومن أشبه أباه ما ظلم.

والله تعالى قص علينا قصص توبة الأنبياء لنقتدي بهم في المتاب، وأما ما ذكره سبحانه أن الاقتداء بهم في الأفعال التي أقروا عليها فلم ينهوا عنها، ولم يتوبوا منها، فهذا هو المشروع. فأما ما نهوا عنه وتابوا منه فليس بدون المنسوخ من أفعالهم، وإن كان ما أمروا به أبيح لهم، ثم نسخ، تنقطع فيه المتابعة، فما لم يؤمروا به أحري وأولي اهـ.

❁ وقال في "التدمرية" (صـ/٨٨):

وقد ذكر عن آدم أبي البشر أنه استغفر ربه وتاب إليه فاجتباه ربه فتاب عليه وهداه ؛ وعن إبليس أبي الجن – لعنه الله – أنه أصر متعلقا بالقدر فلعنه وأقصاه فمن أذنب وتاب وندم فقد أشبه أباه ومن أشبه أباه فما ظلم اهـ

❁ وقال العلامة ابن القيم في "اغاثة اللهفان" (٢/٢٠٣٩):

وبلي الحبيب (آدم) بالذنب فاعترف وتاب وندم وتضرع واستكان وفزع إلى مفزع الخليقة وهو التوحيد والاستغفار فأزيل عنه العتب وغفر له الذنب وقبل منه المتاب وفتح له من الرحمة والهداية كل باب ونحن الأبناء ومن أشبه أباه فما ظلم ومن كانت شيمته التوبة والاستغفار فقد هدي لأحسن الشيم اهـ

❁ وقال في "طريق الهجرتين" (١/١٥٦):

فمن أقر بالذنب وباء به ونزه ربه فقد أشـــبه أباه آدم ومن أشـــبه أباه فما ظلم ومن برأ نفسه واحتج على ربه بالقدر فقد أشبه إبليس ولا ريب اهـ

قال الشاعر:

بأبِهِ اقتدى عَدِيٌّ في الكَرَمْ ... ومَنْ يشابِهْ أَبَه فما ظَلَمْ

القسم الثاني: شبه الطباع:

❁ قال العلامة ابن الأمير في التنوير (١٣٩/٤):

(إن من نعمة الله على عبده أن يشبهه ولده) خَلْقًا وخُلُقًا أما الأول فلئلا يسترِيب أحد إن لم يشـــبهه، ولذا يقال: من أشـــبه أباه ما ظلم، وأما الثاني: فلأنها إذا تغايرت الطباع حصل التباين والتشاجر المؤدي إلى العقوق والتقصير في الحقوق وهذا التشابه من النعم التي يغفل عنها كثير من الناس اهـ.

قلت: والحديث المذكور بين العلامة ابن الأمير ارســاله في الموضــع المنقول عنه ولم يثبت النبي ﷺ

القسم الثالث: شبه العقل:

❁ قال العلامة ابن دقيق العيد في الالمام (٢٧/٤):

قال ابن الأنباري: قالَ أهلُ اللغة؛ الأصـــمعيُّ، وأبو عُبَيدة، وغيرهما: الظالمُ معناه في كلامهم الذي يضعُ الأشياءَ في غير مواضعها ثم قال: ومن الظلمِ قولهم: (مَنْ أَشْبَهَ أَبَاهُ فَمَا ظَلَمَ)؛ معناه: فما وضعَ الشبيهَ في غير موضعه اهـ.

قلت: فالبعض قد يمثل بهذا المثل وهو لا يريد ظاهره بل يريد به أن من وضع الأشياء في مواضعها الصحيحة فقد أصاب

القسم الرابع: شبه الهيئة:

❁ وقال الامام ابن عقيل الحنبلي في "الواضح في أصول الفقه" (١٥١/١):

وتقول العرب: من أشبه أباه فما ظلم، أي: ما انتقص من حق الشبه اهـ

❁ وقال الفخر الرازي في "مفاتيح الغيب" (٦٩/٢):

والظلمة في أصل اللغة عبارة عن النقصان قال الله تعالى: ﴿ اتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْئًا ﴾ أي لم تنقص وفي المثل من أشبه أباه فما ظلم أي فما نقص حق الشبه اهـ

سادسًا: معنى قوله ﷺ: (لا يظلمه)

أي: إن كان محققًا لما أمر الله تعالى به من تحقيق الاخوة الصادقة بين المؤمنين فإنه لن يقع منه الظلم لأخيه؛ لأن المسلم أخو المسلم (لا يظلمه)، فإن ظلمه فقد شهد على نفسه بعدم تحقيق الاخوة الاسلامية الصادقة بينه وبين من ظلمه.

والظلم لا ينفي الاخوة، ولكنه ينافي حقيقتها والصدق فيها، أي أنه أخ له في كل الأحوال سواء ظلمه أم لم يظلمه، والحديث يذكر الظالم قبل وقوعه بالظلم أن هذا أخوه فلا يظلمه، ويعظه بعد وقوع الظلم منه لأخيه بأن الأخ لا يظلم أخاه ليقلع عن ظلمه ويتوب من ذلك.

❁ قال العلامة الطوفي في التعيين (صـ/٣٠٣):

أي: لا يدخل عليه ضررا بغير إذن شرعي، لأن ذلك حرام ينافي أخوة الإسلام، بل الظلم حرام حتى للكافر فالمسلم أولى، فالظلم يكون في النفس والدين والمال والعرض ونحو ذلك، وكله حرام منهي عنه بدليل آخر الحديث اهـ.

قلت: وقد حذر النبي ﷺ من الظلم لما فيه من أذية للمظلوم وخطورة على الظالم؛ ولكونه ﷺ حريص على تطهير الاسلام من مساوئ الأخلاق وكل ما يشوب نقاءه ويظهره بالمظهر الذي يسيء إليه بسبب بعض المنتمين إليه

وفي قوله ﷺ: «واتق دعوة المظلوم» دلالة على أن الظلم ينقلب على صاحبه بعواقب وخيمة ولهذا أمر بالتقوى من هذه العاقبة باتقاء دعوة المظلوم، ومن هذه العواقب أنه يكون ظلمات يوم القيامة على صاحبه

❁ قال أبو العتاهية:

أما والله إن الظلم لؤمٌ ... وما زال المسيء هو الظلومُ

إلى الديان يوم الدين نمضي ... وعند الله تجتمع الخصومُ

ستعلم يا ظلومُ إذا التقينا ... غداً عند الإله مَنِ الملومُ

فصل في قوله ﷺ: (ولا يخذله)

أولًا: تعريف التخذيل:

في اللغة:

الخذل: ترك الاعانة والنصـــرة، والتخذيل: أي: التثبيط، وهو حمل الرجل على خذلان صاحبه وتثبيطه عن نصرته، والخذول: الكثير الخذلان، ورجل خذول الرِجْل: تخذله رجله من ضعف أو عاهة أو سكر [١]

❁ قال الأعشى:

بـين مـغـلـوب كـريم جـده وخذول الرجل من غير كسـح

❁ وقال ابن فارس في "معجم مقاييس اللغة" (٢/١٦٥):

خذل: الخاء والذال واللام أصل واحد يدل على ترك الشيء والقعود عنه فالخذلان: ترك المعونة، ويقال خذلت الوحشية: أقامت على ولدها؛ وهي خذول اهـ

وفي الشرع:

ترك الاعانة والنصرة وتثبيط الغير عن ذلك، ومنه صد الناس عن الوصول للحق ومعرفته ومن يتركك لمن يظلمك ولا ينصرك فقد خذلك

الخذل والخذلان: ترك الاعانة والنصـــرة ومعناه إذا اســـتعان به في دفع ظالم ونحوه لزمه إعانته إذا أمكنه ولم يكن له عذر شرعي [٢].

❁ وقال العلامة الطوفي في التعيين (صـ/٣٠٣):

أي: لا يترك نصرته الجائزة مع القدرة عند الحاجة؛ لأن من حقوق أخوة الإسلام التناصر اهـ

---

(١) انظر "تاج العروس" للزبيدي (١/٧٠٣٣)

(٢) انظر شرح النووي على مسلم (١٦/١٢٠) وشرح الأربعين لابن دقيق العيد (صـ/١١٧)

ثانيًا: ممن يصدر التخذيل:

التخذيل خلق قبيح، وإنما نهى عنه النبي ﷺ لكونه من خسائس الأعمال وهو لا ينتج إلا من جبان، أو حاسد، أو ماكر، أو خائن:

فالجبان: يدعوه خوفه لخذيلة أخيه وعدم نصرته توهم لحوق الضرر بنفسه، وقد يكون السبب خشية الكلام فيه ونفور الناس عنه وفقدان التجمع من حوله، وهو مذموم بخلاف ما لو تحقق عجزه فهو معذور

والحاسد: يحمل صاحبه على خذيلة محسوده لكونه يتمنى له الفشل ولا يحب له الفوز ونيل الشكر والدعاء من الآخرين، ولهذا يحرص الحاسد على عدم نصرتك وعلى تثبيط غيره عن مناصرتك

والماكر: هو صاحب الخداع والاحتيال ومن صوره في التخذيل أن يتظاهر بالمعية والموافقة، ثم إذا سنحت له الفرصة خذلك في أشد مواطن الحاجة للنصرة، وصد عنك من يأمل فيه نصرتك.

الخائن: وهو هنا من يخونك وتكون في خيانته خذيلة لك، كمن يكتم شهادة أو أمرًا في اظهاره نصرة لك

ثالثًا: حكم خذل المسلم:

بعد أن نهى ﷺ عن ظلم المسلم نهى عن تركه يظلم فكما أنه لا يجوز لك أن تظلمه فكذلك لا يجوز لك عدم نصرته إذا ظلم وأنت قادر على منع الظلم عنه، وقد جمع النبي ﷺ الظلم والخذلان في حديث آخر وبين فيه ما هو الواجب على المسلم حيال ذلك فقال: (انصر أخاك ظالما أو مظلوما). فقال رجل: يا رسول الله!! أنصره إذا كان مظلوما أفرأيت إذا كان ظالما كيف أنصره؟ قال: (تحجزه أو تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره)

فالسكوت عن الظلم ظلم وهذا هو الخذلان للمسلم عند المقدرة سواء كنت تعرفه أم لا تعرفه فالمسلم أخو المسلم وهذا يشمل الاخوة بين عموم المسلمين دون تمييز بينهم، ولاشك أنه كلما كان المظلوم من الصالحين كانت خذيلته أشد ظلمًا من غيره، فمن كان إلى الله أقرب كانت نصرته أوجب.

ونصرة المظلوم مأمور بها شرعًا لأهميتها وعظمها في الاسلام فقد جاء في الصحيحين عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: أمرنا النبي ﷺ بسبع ونهانا عن سبع وذكر منها: (ونصر المظلوم) والأصل في الأمر اقتضاء الوجوب عند المقدرة

❁ قال العلامة ابن عثيمين في شرح الأربعين (صـ/٣٤١):

ولا يخذله: أي لا يهضمه حقه في موضوع كان يحب أن ينتصر له. مثاله: أن يرى شخصا مظلوما يتكلم عليه الظالم، فيقوم هذا الرجل ويزيد على الذي يتكلم عليه ولا يدافع عن أخيه المخذول، بل الواجب نصر أخيه اهـ.

رابعًا: منافاة الخذلان للأخوة الاسلامية:

❁ قال العلامة عطية محمد سالم في شرح الأربعين (صـ/٧٥):

وفرق بين الظلم والخذلان، فالظلم: أن يصـــدر منك ما يؤذيه، والخذلان: أن تترك غيرك يظلمه وأنت تنظر، وهذا ليس من صفة المسلم ولا من مقتضيات الإخاء، فالأخ حقيقة هو الذي يناصر أخاه اهـ

فصل في قوله ﷺ: (ولا يكذبه)

أولًا: تعريف الكذب:

الكذب هو نقيض الصـــدق [1] وهو الاخبار عن الشـــيء بخلاف ما هو عمدا كان أو سهوا أو غلطا [2]

❁ قال الزبيدي في تاج العروس (١/٩٠٤):

الكذب هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو سواء فيه العمد والخطأ إذ لا واسطة بين الصدق والكذب على ما قرره أهل السنة وأختاره البيانيون اهـ

ثانيًا: مسألة: في تفاصيل واختلاف الأقوال في تعريف حد الكذب

❁ قال الامام النووي في شرح مسلم (١/٧٥):

وقد تقدم أن مذهب أهل الحق أن الكذب الاخبار عن الشيء بخلاف ما هو ولا يشترط فيه التعمد لكن التعمد شـرط في كونه اثما والله أعلم اهـــــ زاد النووي: (١٥/١٤٣): خلافا للمعتزلة

❁ وقال في الأذكار (صـ/٥٩٩):

واعلم أن مذهبَ أهل السـنّة أن الكذبَ هو الإخبار عن الشـيء بخلاف ما هو سـواءٌ تعمدتَ ذلك أم جهلته لكن لا يأثمُ في الجهل وإنما يأثمُ في العمد ودليلُ أصـــحابنا تقييد النبيّ ﷺ: (مَنْ كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوأ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ) اهـ

❁ وقال شهاب الدين السمين الحلبي الشافعي في "الدر المصون"(١/٥٨):

والكذب اختلف الناسُ فيه، فقائلٌ: هو الإِخبار عن الشـــيء بغيرِ ما هو عليه ذهناً وخارجاً، وقيل: بغير ما هو عليهِ في الخارجِ ســـواءً وافق اعتقادَ المتكلم أم لا. وقيل:

---

(١) منهاج السنة لشيخ الاسلام ابن تيمية (٧/٣٢١)

(٢) قاله النووي في شرح مسلم (١/٩٤) والحافظ في الفتح (١/٢٠١) زاد النووي: (١٥/١٤٣): خلافا للمعتزلة

الإِخبارُ عنه بغيرِ اعتقادِ المتكلِّم سَواءً وافق ما في الخارج أم لا، والصدقُ نقيضُه، وليس هذا موضعَ ترجيحٍ اهـ.

❁ وقال الفخر الرازي في "مفاتيح الغيب" (١/٣٨٦٧):

فنقول: المشهور أن الكذب هو الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو عليه، ومنهم من قال هذا القدر لا يكون كذباً، بل الشـــرط في كونه كذباً أن يقصـــد الإتيان بخبر يخالف المخبر عنه اهـ

قلت: اشتراط علم المخبر بكذب الخبر هو قول الجاحظ وهو باطل، ورد عليه ابن عادل الدمشقي في "اللباب"(٦/٤٣٠): فقال: وهذه الآية دليل عليه؛ لأنهم كانوا يعتقدون في أنفسهم الزكاء، والطهارة: وكذبهم الله فيه اهـ.

قلت: يريد قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا (٤٩) انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا (٥٠)﴾ (النساء:٤٩،٥٠)

❁ قال الامام الماوردي في "أدب الدنيا والدين" (صـ/٢٦٢):

والصـــدق والكذب يدخلان الأخبار الماضـــية، كما أن الوفاء والخلف يدخلان المواعيد المستقبلة. فالصدق هو الإخبار عن الشيء على ما هو عليه، والكذب هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه اهـ

ثالثًا: أنواع الكذب:

❁ قال العلامة ابن عثيمين في شرح الرياض (١/١٧٨٢):

واعلم أن الكذب أنواع:

الأول: الكذب على الله ورسوله، وهذا أعظم أنواع الكذب، لقول الله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ واللام في قوله: ﴿لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ اللام لام العاقبة وليســـت لام التعليل، فهي كقوله تعالى في موســـى عليه السلام ﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ وهم ما التقطوه لهذا، ولكن الله

تعالى جعل العاقبة أن كان لهم عدوًا وحزنًا، وهكذا من افترى على الله كذبًا، فإنه بافترائه يضل الناس بغير علم .

والافتراء على الله نوعان: النوع الأول أن يقول: قال الله كذا، وهو يكذب، كاذب على الله، ما قال الله شيئًا.

والنوع الثاني: أن يفسر كلام الله بغير ما أراد الله، لأن المقصود من الكلام معناه، فإذا قال: أراد الله بكذا كذا وكذا، فهو كاذب على الله، شاهد على الله بما لم يرده الله عز وجل، لكن الثاني إذا كان عن اجتهاد وأخطأ في تفسير الآية فإن الله تعالى يعفو عنه ؛ لأن الله قال: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ وقال: ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ وأما إذا تعمد أن يفسر كلام الله بغير ما أراد الله، اتباعاً لهواه أو إرضاء لمصالح أو ما أشبه ذلك، فإنه كاذب على الله عز وجل، وهكذا من بعده الكذب على رسول الله ﷺ بأن يقول: قال رسول الله كذا، ولم يقله، لكن كذب عليه وكذلك أيضًا إذا فسر حديث رسول الله ﷺ، بغير معناه فقد كذب على رسول الله ﷺ وقد قال النبي ﷺ: (من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار) المعنى أن من كذب على الرسول ﷺ متعمدًا قد تبوأ مقعده من النار وسكن في مقعده من النار والعياذ بالله، فهذان النوعان من الكذب هما أشد أنواع الكذب: الكذب على الله والكذب على رسول الله ﷺ.

وأكثر الناس كذبًا على رسول الله هم الرافضة الشيعة، فإنه لا يوجد في طوائف أهل البدع أحد أكثر منهم كذبًا على رسول الله ﷺ، كما نص على هذا علماء مصطلح الحديث رحمهم الله، لما تكلموا على الحديث الموضوع قالوا: إن أكثر من يكذب على الرسول هم الرافضة الشيعة، وهذا شيء مشاهد ومعروف لمن تتبع كتبهم.

أما القسم الثاني من الكذب فهو الكذب على الناس، والكذب على الناس نوعان أيضًا: كذب يظهر الإنسان فيه أنه من أهل الخير والصلاح والتقى والإيمان وهو ليس كذلك، بل هو من أهل الكفر والطغيان والعياذ بالله، فهذا هو النفاق، النفاق الأكبر الذين قال الله فيهم: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ لكنهم يقولون

بألسنتهم ويحلفون على الكذب وهم يعلمون، وشواهد ذلك في القرآن والسنة كثيرة، إنهم – أعني المنافقين أهل الكذب يكذبون على الناس في دعوى الإيمان وهم كاذبون، وانظر إلى قول الله تعالى في سورة (المنافقون) حيث صدر هذه السورة ببيان كذبهم حيث قال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ أكدوا هذه الجملة بكم مؤكد ؟ بثلاثة مؤكدات، (نشهد) (إن) (اللام) ثلاثة مؤكدات، يؤكدون أنهم يشهدون أن محمدًا رسول الله، فقال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ في قولهم: ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ هذا أيضًا من أنواع الكذب، وهو أشد أنواع الكذب على الناس؛ لأن فاعله والعياذ بالله منافق.

والنوع الثالث: من الكذب هو الكذب في الحديث بين الناس، الجاري بين الناس يقول: قلت لفلان كذا وهو لم يقله، قال فلان كذا وهو لم يقله، جاء فلان وهو لم يأت وهكذا، هذا أيضاً محرم ومن علامات النفاق كما قال النبي ﷺ: (آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب) اهـ

قلت: وبالإمكان تقسيمه لثلاثة أقسام باعتبار مصدره فنقول: كذب باللسان وكذب بالجنان وكذب بالأركان، أو نقول: هو ثلاثة: كذب بالأقوال، وكذب بالأفعال، وكذب بالاعتقاد. وسيأتي في الفصل الرابع

رابعًا: دخول الكذب في الأقوال والأفعال والمعتقدات

❁ وقال الرّاغب الأصفهاني في المفردات (١/٧٠٤):

قد تقدّم القول في الْكذبِ مع الصّدق، وأنه يقال في المقال والفعال، قال تعالى: ﴿إِنَّما يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ﴾ (النحل:١٦) وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنافِقِينَ لَكاذِبُونَ﴾ (المنافقون: ١) وقد تقدّم أنه كذبهم في اعتقادهم لا في مقالهم، ومقالهم كان صدقا، وقوله: ﴿لَيْسَ لِوَقْعَتِها كاذِبَةٌ﴾ (الواقعة: ٢) فقد نُسِبَ الكَذِبُ إلى نفس الفعل، كقولهم: فعلة صادقة، وفعلة كاذبة، قوله: ﴿ناصِيَةٍ كاذِبَةٍ﴾ (العلق:١٦) يقال: رجل كَذَّابٌ وكَذُوبٌ

وكُذُبْذُبٌ وكَيْذَبَانُ كلّ ذلك للمبالغة، ويقال: لا مَكْذُوبَة، أي: لا أكذبك، وكذبتك حديثا اهـ

قلت: وقوله تعالى: ﴿يَا أَبَانَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِنْدَ مَتَاعِنَا فَأَكَلَهُ الذِّئْبُ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ (١٧) وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ﴾ (يوسف: ١٧) وفيها ذكر الكذب في القول كما في قولهم: ﴿فَأَكَلَهُ الذِّئْبُ﴾، والكذب في الفعل كما في قوله: ﴿وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ﴾ اهـ

وهذه النصوص بينت أن الكذب على ثلاثة أقسام:

كذب في الأقوال

كذب في الأفعال

كذب في المعتقدات

خامسًا: دواعي الكذب

❁ قال الامام الماوردي في "أدب الدنيا والدين" (صـ/٢٦٢):

ولكل واحد منها دواع. فدواعي الصدق لازمة، ودواعي الكذب عارضة؛ لأن الصدق يدعو إليه عقل موجب وشرع مؤكد، فالكذب يمنع منه العقل ويصد عنه الشرع.

ولذلك جاز أن تستفيض الأخبار الصادقة حتى تصير متواترة، ولم يجز أن تستفيض الأخبار الكاذبة؛ لأن اتفاق الناس في الصدق والكذب إنما هو لاتفاق الدواعي، فدواعي الصدق يجوز أن يتفق الجمع الكثير عليها، حتى إذا تلقوا خبرا، وكانوا عددا ينتفي عن مثلهم المواطأة، وقع في النفس صدقه؛ لأن الدواعي إليه نافعة، واتفاق الناس في الدواعي النافعة ممكن.

ولا يجوز أن يتفق العدد الكثير، الذي لا يمكن مواطأة مثلهم، على نقل خبر يكون كذبا؛ لأن الدواعي إليه غير نافعة، وربما كانت ضارة. وليس في جاري العادة أن يتفق الجمع الكثير على دواع غير نافعة. ولذلك جاز اتفاق الناس على الصدق؛ لجواز اتفاق

دواعيهم، ولم يجز أن يتفقوا على الكذب لامتناع اتفاق دواعيهم. وإذا كان للصـــدق والكذب دواع فلا بد من ذكر ما سنح به الخاطر من دواعيهما:

- أما دواعي الصدق:

فمنها العقل: لأنه موجب لقبح الكذب لا سيما إذا لم يجلب نفعا ولم يدفع ضررا. والعقل يدعو إلى فعل ما كان مستحسنا ويمنع من إتيان ما كان مستقبحا وليس ما استحسن من مبالغات الشعراء، حتى صار كذبا صراحا، استحسانا للكذب في العقل كالذي أنشدنيه الأزدي لبعض الشعراء:

توهمه فكري فأصـــبح خده وفيه مكان الوهم من فكرتي أثر
وصـــافحه كفي فآلم كفه فمن لمس كفي في أنامله عقر
ومر بقلبي خاطرا فجرحته ولم أر شـــيئا قط يجرحه الفكر

لأنه خرج مخرج المبالغة في التشبيه والاقتدار على صنعة الشعر، وأن شواهد الحال تخرجه عن تلبيس الكذب، وكذلك ما استحسن في الصنعة ولم يستقبح في العقل وإن كان الكذب مستقبحا فيه.

ومنها الدين: الوارد باتباع الصدق وحظر الكذب؛ لأن الشرع لا يجوز أن يرد بإرخاص ما حظره العقل، بل قد جاء الشرع زائدا على ما اقتضاه العقل من حظر الكذب؛ لأن الشرع ورد بحظر الكذب وإن جر نفعا أو دفع ضررا. والعقل إنما حظر ما لا يجلب نفعا ولا يدفع ضررا.

ومنها المروءة: فإنها مانعة من الكذب باعثة على الصدق؛ لأنها قد تمنع من فعل ما كان مستكرها فأولى من فعل ما كان مستقبحا.

ومنها حب الثناء: والاشتهار بالصدق حتى لا يرد عليه قول ولا يلحقه ندم. وقد قال بعض البلغاء: ليكن مرجعك إلى الحق ومنزعك إلى الصدق، فالحق أقوى معين، والصدق أفضل قرين.

وقال بعض الشعراء:

عود لسانك قول الصدق تحظ به إن اللســـان لما عودت معتاد
موكل بتقاضـــي ما ســـننت له في الخير والشـر فانظر كيف ترتاد

- وأما دواعي الكذب:

فمنها اجتلاب النفع واستدفاع الضر: فيرى أن الكذب أسلم وأغنم فيرخص لنفسه فيه اغترارا بالخدع، واستشفافا للطمع. وربما كان الكذب أبعد لما يؤمل وأقرب لما يخاف؛ لأن القبيح لا يكون حسنا والشر لا يصير خيرا. وليس يجنى من الشوك العنب ولا من الكرم الحنظل. وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «تحروا الصـــدق وإن رأيتم أن فيه الهلكة فإن فيه النجاة، وتجنبوا الكذب وإن رأيتم أن فيه النجاة فإن فيه الهلكة». وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لأن يضعني الصدق وقلما يفعل، أحب إلي من أن يرفعني الكذب وقلما يفعل.

وقال بعض الحكماء: الصـــدق منجيك وإن خفته، والكذب مرديك وإن أمنته. وقال الجاحظ: الصدق والوفاء توأمان، والصبر والحلم توأمان فيهن تمام كل دين، وصلاح كل دنيا، وأضدادهن سبب كل فرقة

وأصل كل فساد.

ومنها أن يؤثر أن يكون حديثه مستعذبا وكلامه مستظرفا: فلا يجد صـدقا يعذب ولا حديثا يستظرف، فيستحلي الكذب الذي ليست غرائبه معوزة، ولا ظرائفه معجزة. وهذا النوع أسوأ حالا مما قبل؛ لأنه يصدر عن مهانة النفس ودناءة الهمة.

وقد قال الجاحظ: لم يكذب أحد قط إلا لصغر قدر نفسه عنده.

وقال ابن المقفع: لا تتهاون بإرسال الكذبة من الهزل فإنها تسرع إلى إبطال الحق.

ومنها أن يقصـد بالكذب التشـفي من عدوه: فيسـمه بقبائح يخترعها عليه، ويصـفه بفضائح ينسبها إليه. ويرى أن معرة الكذب غنم وأن إرسالها في العدو سهم وسم.

وهذا أســوأ حالا من النوعين الأولين؛ لأنه قد جمع بين الكذب المعر والشــر المضــر.

ولذلك ورد الشرع برد شهادة العدو على عدوه.

ومنها أن تكون دواعي الكذب قد ترادفت عليه حتى ألفها: فصـــار الكذب له عادة، ونفسه إليه منقادة، حتى لو رام مجانبة الكذب عسر عليه؛ لأن العادة طبع ثان.

وقد قالت الحكماء: من استحلى رضاع الكذب عسر فطامه. وقيل في منثور الحكم: لا يلزم الكذاب شيء إلا غلب عليه اهـ.

سادسًا: علامات الكذاب:

❁ قال الامام الماوردي في "أدب الدنيا والدين" (صـ/٢٦٤):

واعلم أن للكذاب قبل خبرته أمارات دالة عليه.

فمنها: أنك إذا لقنته الحديث تلقنه ولم يكن بين ما لقنته وبين ما أورده فرق عنده.

ومنها: أنك إذا شككته فيه تشكك حتى يكاد يرجع فيه، ولولاك ما تخالجه الشك فيه.

ومنها: أنك إذا رددت عليه قوله حصر وارتبك ولم يكن عنده نصرة المحتجين، ولا برهان الصادقين. ولذلك قال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه: الكذاب كالسراب.

ومنها: ما يظهر عليه من ريبة الكذابين وينم عليه من ذلة المتوهمين؛ لأن هذه أمور لا يمكن الإنسان دفعها عن نفسه؛ لما في الطبع من آثارها.

ولذلك قالت الحكماء: العينان أنم من اللسان.

وقال بعض البلغاء: الوجوه مرايا تريك أسرار البرايا.

وقال بعض الشعراء:

تريك أعينهم ما في صـــدورهم إن العيون يؤدي ســـرها النظر

وإذا اتسم بالكذب نسبت إليه شوارد الكذب المجهولة، وأضيفت إلى أكاذيبه زيادات مفتعلة حتى يصير الكاذب مكذوبا عليه، فيجمع بين معرة الكذب منه ومضرة الكذب عليه.

وقد قال الشاعر:

حسب الكذوب من البلية بعض مـا يحكى عليـه

فـإذا سمعـت بكـذبـة من غيره نســبـت إليـه

ثم إنه إن تحرى الصـــدق اتهم، وإن جانب الكذب كذب، حتى لا يعتقد له حديث يصدق، ولا كذب مستنكر.

وقد قال الشاعر:

إذا عرف الكذاب بالكذب لم يكد يصـدق في شـيء وإن كان صـادقًا

ومن آفة الكذاب نســيان كذبه وتلقاه ذا حفظ إذا كان صـــادقا

سابعًا: أسماء الكذب وأحواله:

❁ قال الرَّاغبُ الأصفهاني رحمه الله "في الذريعة إلى مكارم الشريعة" (صـ/١٩٦):

الكذب: إما أن يكون اختراعًا لقصـة لا أصـل لها، أو زيادة في القصـة أو نقصـانًا يغيران المعنى، أو تحريفًا بتغيير عبارة. فما كان اختراعًا يقال له: الافتراء والاختلاق، وما كان من زيادة أو نقصان فمَينٌ.

وكل من أورد كذبًا في غيره فإما أن يقوله بحضـــرة المقول فيه أو بغير حضـــرته، وأعظم الكذب ما كان اختراعًا بحضرة المقول فيه، وهو المعبر عنه بالبهتان؟

وكل من أورد حديثًا فإما أن يخبر به عن علم أو عن غلبة ظن أو عن ظن وتخمين واهٍ فما يقال عن علم فمحمود بلا شـك، وما كان عن غلبة ظن فقد يحسـن وقد يقبح، وما كان عن ظن واهٍ فمذموم، ولذلك قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ اهـ

ثامنًا: حكم الكذب:

الكذب من خسائس الأعمال وهو دليل على دناءة الطبع وفيه الكثير من الشر وكفا به شرًا أنه علامة من علامات النفاق، وحكمه محرم بالإجماع

❁ قال العلامة ابن حجر السعدي في "الفتح المبين" (صـ/٥٥٩):

أي: لا يخبره بأمر على خلاف الواقع لغير مصـلحة تألف وصـيانة نحو نفس أو مال؛ لأنه لغير ما ذكر غش وخيانة، ومن ثم كان أشـد الأشـياء ضـررا، والصـدق أشـدها نفعا؛ ولهذا علت مرتبته على مرتبة الإيمان؛ لأنه إيمان وزيادة؛ قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا

اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ [التوبة: ١٢٠]؛ ولأنه يرادف التقوى بدليل: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٨]. وهي أخص من الإيمان، فكذا رديفها.

وبالجملة: فقبح الكذب مشهور معلوم لكل ذي لب مستقيم؛ إذ ترك الفواحش كلها بتركه، وفعلها بفعله، فموضعه من القبح كموضع الصدق من الحسن؛ ولذا أجمعوا على تحريمه إلا لضرورة أو مصلحة اهـ [١]

قلت: والصحيح أن الكذب محرم لذاته لا لما يترتب عليه من أضرار فإن الأصل في الكذب هو الضرر لأنه يهدي صاحبه إلى الفجور ثم يأخذ به إلى النار ولكونه من مساؤئ الأخلاق، وأما قول القائل: إنه يحرم لمافيه من المضرة على من يكذب عليهم ففيه ترخيص لمن يكذب على الناس بكذب لا يضرهم وهذا غير صحيح

تاسعًا: ذم الكذب وبيان قبحه

ولو لم يكن في الكذب إلا أنه يهدي إلى الفجور وأن الفجور يهدي إلى النار لكفى به شرا على صاحبه، ولهذا عده البعض أشد من البدعة؛ لأن الكذب والبدعة يوصلان إلى النار إلا أن الواسطة بين البدعة والنار هي الضلالة والواسطة بين الكذب والنار هي الفجور، وواسطة الفجور أشد من واسطة الضلالة؛ لأن الفجور ضلالة وزيادة، والضال تائه والفاجر قال الراغب: هو اسم جامع للشر.

وهذا كلام مستقيم في حال كان كلاهما لم يبلغا الكفر فإذا بلغ أحدهما الكفر فهو أشد من صاحبه، وبهذا تارة تكون البدعة أشد وتارة يكون الكذب أشد، وفي حال لم يبلغ أحدهما الكفر كان الكذب أشد.

❁ قال الامام الماوردي في "أدب الدنيا والدين" (صـ/٢٦١):

وقيل في منثور الحكم: الكذاب لص؛ لأن اللص يسرق مالك والكذاب يسرق عقلك.

وقال بعض الحكماء: الخرس خير من الكذب وصدق اللسان أول السعادة.

وقال بعض البلغاء: الصادق مصان خليل والكاذب مهان ذليل.

وقال بعض الأدباء: لا سيف كالحق ولا عون كالصدق.

---

(١) انظر التعيين للعلامة الطوفي (صـ/٣٠٣)

وقال بعض الشعراء:

وما شـــيء إذا فكرت فيه بأذهـب للمروءة والجمـال

من الكذب الذي لا خير فيه وأبعـد بالبهـاء من الرجـال

والكذب جماع كل شر، وأصل كل ذم لسوء عواقبه، وخبث نتائجه؛ لأنه ينتج النميمة، والنميمة تنتج البغضـاء، والبغضـاء تؤول إلى العداوة، وليس مع العداوة أمن ولا راحة. ولذلك قيل: من قل صدقه قل صديقه اهـ.

قلت: وعند البخاري (٥٧٤٣) ومسلم (٦٨٠٣) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (إن الصـدق يهدى إلى البر وإن البر يهدى إلى الجنة وإن الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا وإن الكذب يهدى إلى الفجور وإن الفجور يهدى إلى النار وإن الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا)

وفي هذا الحديث أبلغ بيان في ذم الكذب وبيان عواقبه ومنازل أصحابه

عاشرًا: ما يرخص به من الكذب

والكذب المرخص فيه يكون بالقدر المرخص شرعًا دون توسعة فهو كالضرورة إنما تجوز بقدرها ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ لا بغي بالترخيص دون حاجة ولا تعدي للقدر المرخص به والتوسع بحجة أصل الرخصة، وهذا لما رواه الشيخان البخاري (٢٥٤٦) ومسلم (٦٧٩٩) عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط وكانت من المهاجرات الأول اللاتي بايعن النبي ﷺ أخبرته أنها سمعت رسول الله ﷺ وهو يقول: (ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ويقول خيرا وينمى خيرا).

قال ابن شهاب: ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها.

وعند مسلم: وقالت: ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث. بمثل ما جعله يونس من قول ابن شهاب.

❁ قال العلامة ابن القيم في الزاد (٣/ ٣٥٠):

ومنها: جواز كذب الإنسان على نفسه وعلى غيره، إذا لم يتضمن ضرر ذلك الغير إذا كان يتوصل بالكذب إلى حقه، كما كذب الحجاج بن علاط على المسلمين، حتى أخذ ماله من مكة من غير مضرة لحقت المسلمين من ذلك الكذب.

وأما ما نال من بمكة من المسلمين من الأذى والحزن، فمفسدة يسيرة في جنب المصلحة التي حصلت بالكذب، ولا سيما تكميل الفرح والسرور، وزيادة الإيمان الذي حصل بالخبر الصادق بعد هذا الكذب، فكان الكذب سببا في حصول هذه المصلحة الراجحة، ونظير هذا الإمام والحاكم يوهم الخصم خلاف الحق ليتوصل بذلك إلى استعلام الحق، كما أوهم سليمان بن داود إحدى المرأتين بشق الولد نصفين حتى توصل بذلك إلى معرفة عين الأم اهـ

مسألة: وهل الكذب للمصلحة من المرخص به؟

❁ قال العلامة ابن عثيمين في فتاوى نور على الدرب (٢/٢٤):

ولا يقال: إنه إذا كان هناك مصلحة جاز الكذب لأنه لا يمكن أن يدعى إلى الله بمعصية الله أبداً ولكن يكفينا ما في القرآن والسنة من المواعظ فإذا وعظ هذا الرجل المفرط في الصلاة أو في غيرها من الواجبات بما في القرآن والسنة كفى ذلك فإن اتعظ فهذا هو المطلوب وإن لم يتعظ فقد قامت عليه الحجة وحسابه على الله عز وجل ولهذا قال الله تعالى لنبيه محمدٍ صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ (٢١) لَسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ (٢٢) إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ (٢٣) فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ (٢٤) إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ (٢٥) ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُم﴾ فحساب الخلق على الله من كان عنده علم فإنه لا يكلف إلا بإبلاغ علمه إلى من لم يعلمه وليس عليه هدى الناس ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ اهـ.

❁ وسئل العلامة عبد المحسن العباد في شرح سنن أبي داود (١٦/١٨٥):

ما رأيكم فيمن يقول: الكذب جائز لأجل الدعوة؛ قياساً على الإصلاح بين الاثنين إذا تنازعا؟

الجواب: الكذب يؤثر في قبول الدعوة، وإذا عرف عن الداعية الكذب فلا يطمأن إلى دعوته اهـ.

وأخيرًا: شرح قوله ﷺ: لا يكذبه

اختلفوا في ضبطها فقال بعضهم: (لا يكذبه) بضم الياء وفتح الكاف أي: لا يتهمه بالكذب [1]، وقال بعضهم: (لا يكذبه) بفتح الياء وتسكين الكاف أي: لا يكذب عليه بالحديث، وهذا هو الأرجح

❁ قال العلامة ابن عثيمين في شرح الاربعين (صـ/٣٤١):

ولا يكذبه أي لا يخبره بالكذب، الكذب القولي أو الفعلي. مثال القولي: أن يقول حصل كذا وكذا وهو لم يحصل. ومثال الفعلي: أن يبيع عليه سلعة مدلسة بأن يظهر هذه السلعة وكأنها جديدة، لأن إظهاره إياها على أنها جديدة كأنه يقول بلسانه هي جديدة، فلا يحل له أن يكذبه لا بالقول ولا بالفعل اهـ.

قلت: والكذب هو الاخبار بخلاف الحقيقة، ويدخل فيه ما يوصل لذلك من الحركات باليد أو الرأس.

❁ قال العلامة عطية محمد سالم في شرح الاربعين (صـ/٧٥):

وإذا أخذنا بهذه فقط أي: (لا يكذبه) وعملنا بها صلح المجتمع كله اهـ.

قلت: وذلك أن الكذب يتفشى بين الناس حتى يصير من العادات ثم يصير في نظرهم من الدهاء والحذاقات، ومن المؤلم على الوجدان أن تجد الناس يتفاخرون بكذبهم وكيف استطاعوا به كسب أرزاقهم أو تحقيق رغباتهم.

إذا عرف الكذاب بالكذب لم يزل ... لدى الناس كذابًا وإن كان صادقًا

ومن آفة الكذاب نسيان كذبه ... وتلقاه ذا ذهن إذا كان حاذقا

ومهما تفشى الكذب فإنه يضر أصحابه ولا يضر أهل الصدق، بل قد ينفعهم بزيادة ثوابهم باعتبارهم ثبتوا عليه رغم قلة أهله، وبثباتهم عليه تتحطم أسوار الكذب ويظهر جيل جديد ثري بالصادقين بإذن الله تعالى.

---

(١) انظر شرح الأربعين للعلامة صال ال الشيخ (صـ/٢٧٨)

فصل في قوله ﷺ: (ولا يحقره)

أولًا: تعريف الاحتقار:

في اللغة: الازدراء والانتقاص والاستصغار والعيب، وتدخل الاهانة في الاحتقار في مواضع، كمن يمتهن البعض في الأعمال القذرة وإنما اختارهم اذلك احتقارا لهم تصغيرا لقدرهم

❁ قال الجوهري في "الصحاح في اللغة" (١/١٣٩):

الحَقيرُ: الصغير الذليل. تقول منه: حَقُرَ بالضم حَقارَةً. وحَقَرَه، واحْتَقَرَهُ، واستحقره: استصغره. وتَحاقَرَتْ إليه نفسُه: تصاغرت. والتحقيرُ: التصغير. والمُحَقَّرات: الصغائر. ويقال: هذا الأمر مَحْقَرَةً بك، أي حَقارَةٌ اهـ.

❁ وقال ابن منظور في "لسان العرب" (٤/٢٠٧):

الحقر في كل المعاني: الذلة، حقر يحقر حقرا وحقرية وكذلك الاحتقار، والحقير الصغير الذليل اهـ

❁ وقال ابن فارس في "معجم المقاييس واللغة" (٢/٩١):

(حقر) الحاء والقاف والراء أصل واحد: استصغار الشيء. يقال: شيء حقير، أي صغير. وأنا أحتقره: أي أستصغره اهـ.

وفي الاصطلاح: النظر للآخرين بعين الاستصغار لهم والتكبر عليهم

ثانيًا: ضبط رواية: (ولا يحقره)

❁ قال الامام ابن دقيق العيد في شرح الأربعين (صـ/٩٠):

قوله: (ولا يحقره) هو بالحاء المهملة والقاف: أي لا يتكبر عليه ويستصغره، قال القاضي عياض: ورواه بعضهم بضم الياء وبالخاء المعجمة وبالفاء (يخفره): أي لا يغدر بعهده ولا ينقض أيمانه. والصواب المعروف هو الأول اهـ

وأما كلام القاضي في كتابيه "اكمال المعلم" (٣١/٨) و "مشارق الأنوار على صحاح الآثار" (٢١١/١) ونصه: قوله: (ولا يحقره) كذا رواه السمرقندي والسجزي بالحاء المهملة والقاف من الحقرية أي: (يستصغره) ويذله ويتكبر عليه، ورواه العذري (ولا يخفره) بالخاء المعجمة والفاء وضم الياء أوله أي: (لا يغدره ويخونه) يقال: خفرت الرجل أجرته وأمنته وأخفرته لم أوف له وغدرته وكذلك الخلاف في آخر الحديث (بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه) على ما تقدم للرواة والصواب أن يكون من الاستحقار هنا وهو المروى في غير مسلم ورواه غيره (يحتقر) اهـ

قلت: وذكر ذلك العلامة ابن حجر السعدي في الفتح المبين (صـ/٦٥) ثم قال: ويؤيده رواية: (ولا يحتقره) اهـ

ثالثًا: دواعي احتقار الغير

❁ قال العلامة القرطبي في المفهم (٨٢/٢١):

وهذا إنما يصدر في الغالب ممن غلب عليه الكبر والجهل، وذلك: أنه لا يصح له استصغار غيره حتى ينظر إلى نفسه بعين أنه أكبر منه وأعظم، وذلك جهل بنفسه وبحال المحتقر، فقد يكون فيه ما يقتضي عكس ما وقع للمتكبر اهـ

❁ وقال العلامة عطية محمد سالم في شرح الاربعين (صـ/٧٥):

فلا يحقر إنسان إنساناً إلا إذا رأى لنفسه عليه فضل زيادة، وفضل الزيادة المقابل للاحتقار التكبر، ولذا يأتي الحديث: (العز إزاري والكبرياء ردائي، فمن نازعني في شيء منهما عذبته)، وفي الحديث: (لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر). ولذا كان جزاء الاحتقار قوله: (بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه)؛ لأن من لوازم احتقاره لأخيه المسلم أن يتعاظم في نفسه، وإبليس ما حسد آدم واحتقره إلا حين رأى نفسه أنه من عنصر ناري فوق الخلق، فكانت الطامة عليه عياذاً بالله اهـ.

قلت: دواعي احتقار الآخرين كثيرة ومنها:

١- الكبر: وهو مأخوذ من الاستكبار أي: ضد الاستصغار، فتكبيره لنفسه جعله يستصغر الغير، ولهذا جاء في الحديث أنهم (يحشرون يوم القيامة مثل النمل يطؤهم الناس بنعالهم) تحقيرا لهم كجزاء من جنس أعمالهم، وبما أن الكبر ضد التواضع، والمتكبر ضد المتواضع، فكما أنه لا يصدر الاحتقار من متواضع فهو لا يصدر إلا من متكبر

٢- العجب: وبحسب ما يراه في نفسه من دواعي العجب كجمال أو توهم الكمال فإن داعي العجب بالشيء يدعو لاحتقار فاقده، والواجب على من وجد في نفسه نعمة أعجبته أن يشكر الله تعالى عليها، وأن يقول: (ما شاء الله لا قوة إلا بالله) لا أن يحتقر فاقدها، فالعالم لا يجوز له احتقار الجاهل، والذكي لا يجوز له احتقار البليد، والجميل لا يجوز له احتقار القبيح إلى غير ذلك من الأمثلة

٣- الترف: وهو الغنى والثروة التي طغت على القلب فأعمته، وهذا من أعظم دواعي الظلم والكبر وجلب الاحتقار للغير، وهم أغلب من يظهر الاحتقار من قبلهم، بل قد تجد العالم الغني وإن قل علمه يحتقر العالم الفقير وهو أكثر منه علمًا، وهذا ليس في كل العلماء، ولكنه قد يصدر من بعضهم

٤- الجهل: وذلك أنه لو تحلى بالعلم لتواضع وعرف قدر نفسه وتحلى بتعليمات دينه، وعليه فمن يحتقر الآخرين فقد جمع ثلاثة أصناف من الجهل: جهله بنفسه، وجهله بمن احتقره، وجهله بحال وحكم الاحتقار

٥- المنصب: فكثيرًا ما نرى ونسمع من أناس جعلهم الله تعالى على حاجات الآخرين في معاملاتهم، ولا تتم لهم حاجتهم إلا بالمرور عليه لحاجة توقيع أو موافقة ونحو ذلك، فإذا به يميز بين الناس من خلال مظاهرهم وهيئاتهم، فمن وجد فيه سيما الفقر والحاجة من خلال ملابسه أو نحوها احتقره وربما زجره ونهره، ولم يتم له أمره إلا بعد معاناة، وهذا والله لقد جمع بين الظلم والكبر والنهر.

رابعًا: الاحتقار الجائز وبيان أن جوازه لمصلحة

قد لا يتوافق في الذهن الواحد ما سبق من الزواجر عن احتقار الغير مع ملحقنا هذا من وجود احتقار مشـــروع، وجوابنا على ذلك أن الحديث نهانا عن احتقار من لا يجوز احتقاره، وهنا نبين أن هناك صنفان يجوز احتقارهما:

الصنف الأول: الكافر

ويجوز احتقاره لكفره فقط وأما عن اظهار الاحتقار له فهذا راجح للمصـــلحة المســـتمد حكمها من المقام والحال نفســـه، وذلك لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾ (١) [الحج: ١٨] وذلك أن المخلوقات كلها ســـاجدة لربها، خاضـــعة لعظمته، مســـتكينة لعزته، عانية لســـلطانه، وهذا الكافر عدل عنه ســـبحانه إلى عبادة غيره، فأختار لنفســـه الهوان على الكرامة، فكيف يصـــح في الأذهان جواز تعظيمه وقد حقره الله وأنّا لأحد أن يجعله كبيرًا وقد قضى الله تعالى عليه بالذلة والصغار فقال عز وجل: ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ﴾ والصغار هو الاحتقار لهم وأنه سيصيبهم فعلًا لا وصفًا

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ﴾

قلت: والكافر لايجوز احتقاره بصـــورة مطلقة بل نحتقره فيما هو عليه من الكفر لأن الكفر هو الحقارة بذاتها والكافر اختار لنفســـه الحقارة باختياره للكفر دينًا ومتجهًا، وأما احتقاره لهيئته أو فقره أو نحو ذلك فهذا محرم

الصنف الثاني: المسلم الفاسق:

والأعمال التي تنقل المســـلم من الكرامة للمهانة ومن الاجلال للإذلال ومن التوقير التحقير كثيرة، وكل دليل تناول الكفار بالتحقير لعمل معين فالمســـلم المتناول لذلك

---

(١) قال شيخ الاسلام ابن تيمية في "الصارم المسلول" (٥٧/١):

وقد قال ســـبحانه: ﴿وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾ [الحج: ١٨] وذلك لأن الإهانة إذلال وتحقير وخزي وذلك قدر زائد على ألم العذاب فقد يعذب الرجل الكريم ولا يهان اهـ

العمل يتناوله ذلك الحكم وإن لم يتناوله تكفيره، والأعمال التي يوصف المسلم بالتحقير بسببها كثيرة ومنها الكبر والبدعة:

الكبر: قال تعالى: ﴿قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾ والآية تتحدث عن ابليس، ولكنها تتحدث عن السبب الذي جعل منه صغيرًا حقيرًا وهو الكبر فدل أن الحكم يتناول عموم المتكبرين سواء كان المتكبر مسلمًا أم كافرًا، إذ لا يصح ذم الكبر في الكافر وعدم ذمه في المسلم فدل أنه واحد يتفاوت.

وجاء من حديث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: (يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صورة الرجال يغشاهم الذل من كل مكان يساقون إلى سجن من جهنم يسمى بولس تعلوهم نار الأنيار ويسقون من عصارة أهل النار طينة الخبال) رواه الترمذي وأحمد وهو حديث حسن

البدعة: لما رواه أحمد وغيره من حديث ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري) وهذا يشمل المبتدعة وسائر أهل الأهواء؛ فكل من خالف أمر النبي ﷺ ناله من الهوان والصغار بقدر مخالفته للأوامر النبوية، ونحن لا نحتقر العاصي على معصيته، بل نسأل الله تعالى له الهداية ولا نحتقره، بينما المبتدع فنحن نسأل الله تعالى له الهداية وكذلك نحتقره، وذلك أن المبتدع تجرأ على التشريع ولهذا كان تعظيمه خيانة للأمانة التي عرضت على السماوات والأرض فأبين أن يحملنها وحملها الانسان، فليس من صيانة الأمانة أن تعظم من يهينها ويعبث بها ويتجرأ على تشويه جمالها وطمس نورها.

❁ قال شيخنا في "شرح الاربعين" (صـ/٣٦٨):

فاليهودي يحقر أكثر، وهكذا الصوفي على ما عنده من البدع، والشيعي على قدر ما عنده من البدع، يحقرون ولا يرفع لهم قدر اهـ

قلت: وفي ذلك جملة من أقوال السلف ومنها: قول الفضيل بن عياض: (من عظم صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام) (ومن تبسم في وجه مبتدع فقد استخف بما أنزل على محمد) (ومن زوج كريمته من مبتدع فقد قطع رحمها) (ومن تبع جنازة مبتدع لم

يزل في سـخط الله حتى يرجع) (لأن آكل مع يهودي أو نصـراني أحب إلي من أن آكل مع مبتدع).

وكل ذلك يقوله من بابين:

الأول: من باب التحقير لأهل البدع. الثاني: من باب بيان أن المبتدع أشد من العاصي في الذنب وأنه أشد من الكافر في التلبيس

❁ قال العلامة القرافي المالكي في "الفروق" (٤/٣٨٤):

وأصـل الكبر التحريم وقد يعرض له ما ينقله عن التحريم إما إلى الوجوب كما في الكبر على الكفار في الحروب وغيرها وإما إلى الندب كما في الكبر على أهل البدع تقليلا للبدعة اهـ

❁ قال الخواص: إذا أغضبك أحد لغير شيء فلا تبدأه بالصلح لأنك تذل نفسك في غير محل وتكبر نفسه بغير حق ومن ثم قيل: الإفراط في التواضع يورث الذلة والإفراط في المؤانسة يورث المهانة اهـ

وقال العلامة المناوي في فيض القدير (٤/٢٧٧):

وفي أثر: الكبر على المتكبر صدقة لأن المتكبر إذا تواضعت له تمادى في تيهه وإذا تكبر عليه يمكن أن ينبه ومن ثم قال الشـافعي: ما تكبر علي متكبر مرتين، وقال الزهري: التجبر على أبناء الدنيا أوثق عرى الإسلام اهـ

❁ وقال الحافظ العراقي في تخريج الاحياء (٥/٢٠٣٢):

والمعنى أن المتكبر إذا تواضـعت له تمادى في تيهه وإذا تكبرت عليه يمكن أن يتنبه، ومن ثم قال الشـافعي: ما تكبر عليَّ متكبر مرتين، قال الزهري: التكبر على أبناء الدنيا أوثق عرى الإسـلام، وفي بعض الآثار التكبر على المتكبر صـدقة ويؤيده ما تقدم من حديث ركب المصري طوبى لمن تواضع في غير منقصة وذل في غير مسكنة ومنه يؤخذ أن الرجل إذا تغير صديقه وتكبر عليه لنحو منصب أن يفارقه ولذلك قيل:

سأصبر عن رفيقي مما إذا جفاني ... على كل الأذى إلا الهوان اهـ

ونقل صـــاحب كتاب "بريقة محمودية" (١٧٦/٢) [١] عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى أنه قال: أظلم الظالمين من تواضع لمن لا يلتفت إليه اهـ

قلت: وجماع ذلك في قوله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ فالخفض ضد الترفع ومعناه من التواضع الذي هو ضد الكبر، وتخصيص المؤمنين دليل على إظهار العزة والرفعة التي منَّ الله تعالى بها عليهم أمام الكفار لأنهم ليسوا من المؤمنين، وأمام المتعالين والمتكبرين من المنتسبين للإسلام؛ لأنهم ليسوا من الذين اتبعوه.

فالمطلوب من المؤمن أن (لا يضع نفسه بمكان يزري به ويؤدي إلى تضييع حق الحق أو الخلق؛ فإن القصد بالتواضع خفض الجناح للمؤمنين مع بقاء عزة الدين فالتواضع الذي يعود على الدين بالنقص ليس بمطلوب) [٢]

وقال تعالى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ وبعض المفسرين على أن مفادها صحة التكبر بالحق

وإنما صح الكبر على المتكبرين؛ لأن أهل الكبر يحتقرون المتواضع لهم؛ لرؤيتهم أسيادًا على غيرهم، وأما من رأوا فيه العزة والقوة والرفعة وعدم الانبساط لهم والتواد معهم هابوه، وتركوا احتقاره خشية أن يقابلهم بالمثل أمام الكل فتقل منزلتهم وتسقط هيبتهم، وهذا لايتنافي مع الرفق في الدعوة إلى الله ولا مع الحكمة والموعظة الحسنة في ذلك؛ وهذا من أربعة أوجه:

الأول: أن المقام هنا ليس مقام دعوة، بل هو مقام صيانة للكرامة أو الوقوع بالمهانة، ومن لم يصن نفسه فريضة أهين نافلة

الثاني: أن مقام الدعوة لا يعني إذلال النفس وقبول إهانتها، وتعريض بضاعتها النفيسة لاحتقار المتكبرين، قال المناوي: روى العسكري أن رجلا مر على عمر وقد تخشع وتذلل

---

(١) هو أبو سعيد الخادمي الحنفي أصله من بخارى وعاش في تركيا ولم أقف على ترجمة كافية له

(٢) ما بين المعقوفتين من كلام المناوي في فيض القدير (٢٧٧/٤)

وبالغ في الخضوع فقال عمر: ألست مسلما قال: بلى قال: فارفع رأسك وامدد عنقك فإن الإسلام عزيز منيع [1]

الثالث: أن الكبر على أهل الكبر داخل في الحكمة وهو موعظة بليغة للمتكبرين لو وعوا ذلك، وذلك أنهم حين يرون انزعاجهم من احتقارهم وعدم المبالاة بهم يعرفون أن الناس يبغضون معاملتهم بهذه الطريقة أيضًا.

ومن نظر لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ علم أن للمواطن أحكاما وأن القيام بما يقتضيه الحال هو الحكمة

الرابع: أن الكبر على أهل الكبر ليس المراد به الاتصاف بالكبر والشعور بالتعالي ومشابهة المتكبرين بمعصيتهم، بل المراد هو جزاء سيئة بمثلها من باب المشاكلة وذلك بمقابلتهم بنفس فعلهم زجرًا وتحقيرًا لهم، ومنعهم من التكبر على المؤمنين

❁ قال ابن عادل في "اللباب" (١١/٤٨٥):

وخفض الجناح كناية عن اللِّين، والرّفقِ، والتَّواضع، والمقصود: أنه نهاه عن الالتفات إلى الأغنياء من الكفار، وأمره بالتَّواضع لفقراءِ المؤمنين، ونظيره: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]، وقوله: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]. اهـ

❁ قال السفاريني في غذاء الألباب (٢/١٨١):

وقال ابن المبارك رحمه الله ورضي عنه: التكبر على الأغنياء تواضع اهـ

قلت: وهذا الأثر منقول عن ابن المبارك ومنقول عن تلميذه الثوري، ففي شرح البلاغة لابن أبي حديد (١١/١٩٦) أن ابن المبارك قال: التكبر على الاغنياء والتواضع للفقراء من التواضع اهـ. وفي كتاب الدينوري "المجالسة وجواهر العلم" (١/١٠١) و (١/٢١٨): سئل سفيان الثوري فقيل له: ما التواضع؟ قال: التَّكَبُرَ على الأغنياء اهـ

---

(١) فيض القدير (٤/٢٧٧)

وهذا بلاشـــك بحاجة للنظر من حيث الصـــحة والثبوت، فإن ثبت انتقلت الحاجة لفهم معناه الصـــحيح؛ فإنه ليس كل الأغنياء يســـتحقون التكبر عليهم، وإنما يصـــح ذلك إذا اتصفوا بالكبر كما سبق

خامسًا: معنى تخصيص نهي الاحتقار بالمسلم

❁ قال العلامة ابن حجر السعدي في الفتح المبين (صـ/٥٦٠):

وتخصيص ذلك بالمسلم لمزيد حرمته لا للاختصاص به من كل وجه لأن الذمي يشاركه في حرمة ظلمه وخذلانه بنحو ترك دفع عدوه عنه والكذب عليه واحتقاره. نعم احتقاره من حيث الكفر القائم به جائز؛ قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾ اهـ

سادسًا: معنى قوله ﷺ: (لا يحتقره)

❁ قال العلامة الملا القاري في مرقاة المفاتيح (١٤/٣٤٠):

لا يحتقره بذكر المعايب وتنابز الألقاب والاســـتهزاء والســـخرية إذا رآه رث الحال أو ذا عاهة في بدنه أو غير لائق في محادثته فلعله أخلص ضـــميرًا وأتقى قلبًا ممن هو على ضـــد صفته فيظلم نفسه بتحقير من وقره الله اهـ

❁ وقال العلامة ابن حجر السعدي في الفتح المبين (صـ/٥٦٠):

ومعنى هذه الجمل: أن من حق الإســـلام وأخوته ألا يظلم المســـلم أخاه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره، وللإســـلام حقوق أخر ذكرت في غير هذا الحديث، وقد جمعت في قوله ﷺ: (حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) اهـ.

❁ قال الطيبي في "الكاشف عن حقائق السنن" (١٠/٣١٧٨):

قوله: (ولا يحقره):

– لا يجوز تحقير المتقي من الشـرك والمعاصـي. والتقوى محله القلب، وما كان محله القلب يكون مخفياً عن أعين الإنس. وإذا كان مخفياً فلا يجوز لأحد أن يحكم بعدم تقوى مســـلم حتى يحقره.

– ويحتمل أن يكون معناه محل التقوى هو القلب، فمن كان في قلبه التقوى فلا يحقر مسلماً؛ لأن المتقي لا يحقر المسلم.

أقول: والقول الثاني أوجه والنظم له أدعى؛ لأنه ﷺ إنما شبه المسلم بالأخ لينبه على المساواة، وأن لا يرى أحد لنفسه على أحد من المسلمين فضلاً ومزية، ويحب له ما يحب لنفسه. وتحقيره إياه مما ينافي هذه الحالة وينشأ منه قطع وصلة الأخوة التي أمر الله تعالى بها أن توصل. ومراعاة هذه الشريطة أمر صعب؛ لأنه ينبغي أن يسوي بين السلطان وأدنى العوام، وبين الغني والفقير، وبين القوي والضعيف والكبير والصغير. ولا يتمكن من هذه الخصلة إلا من امتحن الله قلبه للتقوى، وأخلصه من الكبر والغش والحقد، ونحوها: إخلاص الذهب الإبريز من خبثه ونقاه منها، فيؤثر لذلك أمر الله تعالى على متابعة الهوى؛ ولذلك جاء قوله ﷺ: (التقوى هاهنا) فإن كلا منهما متضمن للنهي عن الاحتقار. وأنت عرفت أن موقع الاعتراض بين الكلام موقع التأكيد والتقرير اهـ

❁ وقال العلامة ابن عثيمين في شرح الرياض (١/٢٦٨):

فالمسلم يرى أخاه بعين الإكبار ويحترمه ويعظمه والعامة يقولون: احترم الناس يحترموك واحتقر الناس يحتقروك يعني من رأى الناس بعين الاحتقار رأوه بعين الاحتقار ومن رآهم بعين الإكبار والإجلال رأوه بعين الإكبار والإجلال وهذا شيء مشاهد ولهذا تجد الرجل المتواضع اللين الهين محترما عند الناس كلهم لا أحد يكرهه ولا أحد يسبه والإنسان الشامخ بأنه المستكبر المحتقر لغيره تجده مكروها مذموما عند الناس ولولا حاجة الناس إليه إذا كانوا يحتاجون إليه ما كلمه أحد لأنهم يحتقرونه اهـ

❁ وقال اسماعيل الانصاري في "التحفة الربانية في شرح الأربعين النووية" (صـ/٨١):

التحذير من تحقير المسلم، فإن الله لم يحقره إذ خلقه، وسخر له ما في السماوات وما في الأرض، وسماه مسلما، ومؤمنا، وعبدا، وجعل الرسول منه إليه محمدا صلى الله عليه وسلم. فمن حقر مسلما من المسلمين فقد حقر ما عظمه الله تعالى اهـ.

❁ وقال الامام السعدي في التفسير (صـ/٥٩٨):

﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ بلين جانبك، ولطف خطابك لهم، وتوددك، وتحببك إليهم، وحسن خلقك والإحسان التام بهم، وقد فعل ﷺ، ذلك كما قال تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ

﴿لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ فهذه أخلاقه ﷺ، أكمل الأخلاق، التي يحصل بها من المصالح العظيمة، ودفع المضار، ما هو مشاهد.

فهل يليق بمؤمن بالله ورسوله، ويدعي اتباعه والاقتداء به، أن يكون كلّا على المسلمين، شرس الأخلاق، شديد الشتيمة عليهم، غليظ القلب، فظ القول، وإن رأى منهم معصية أو سوء أدب هجرهم ومقتهم وأبغضهم لا لين عنده ولا أدب لديه ولا توفيق.

قد حصل من هذه المعاملة من المفاسد وتعطيل المصالح ما حصل ومع ذلك تجده محتقرا لمن اتصف بصفات الرسول الكريم وقد رماه بالنفاق والمداهنة وقد كمَّل نفسه ورفعها وأعجب بعمله فهل هذا إلا من جهله وتزيين الشيطان وخدعه له اهـ

وقال العلامة عطية محمد سالم في شرح الاربعين (٥/٧٥):

فالحديث بين أيدينا يصحح مفاهيم الناس، ويمنعهم أن يحتقر بعضهم بعضاً لأمور مادية، بل يقول: إن مقياس الكرامة ومنع الاحتقار إنما هو في التقوى، والتقوى ليست لها معالم ظاهرة، ولكنها تقر في القلب اهـ.

❁ وقال العلامة المناوي في شرح الاربعين (صـ/٣١٥):

أي: يكفيه منه في أخلاقه ومعاشه ومعاده أن يحقر أخاه المسلمَ تفظيعٌ لشأن الاحتقار وتهويل؛ لأنّه ذنبٌ عظيمٌ، بدليل ما رتَّب عليه ما يكفي المحتقر من الشرِّ؛ فإنَّ الله لم يحتقر الإنسان؛ إذ خلقه في أحسن تقويمٍ، وخلق له ما في الأرض جميعًا، وسخَّر له ما في السماء والأرض والأنهار والشمس والقمر والليل والنهار، وآتاه من كلّ ما سأله، فمن حقره فقد حقر ما عظَّم الله، وكفى به شرًّا.

ومن احتقاره: أنْ لا يسلم عليه، ولا يردّ عليه، وليس منه تقديم العالم على الجاهل، والعدل على الفاسق؛ لأنَّه ليس لذاته، بل لوصفه المذموم، حتى لو زال عنه عاد إليه التعظيم اهـ

فصل في قوله ﷺ: (التقوى هاهنا)

أولًا: تعريف التقوى

لغـــة: التقوى: هي الاحتراز.

❁ قال الامام ابن الجوزي رحمه الله في "نزهة الأعين" (صـ/٣١٩):

التقوى: اعتماد المتقي ما يحصـــل به الحيلولة بينه وبين ما يكرهه، فالمتقي هو المحترز مما اتقاه اهـ.

شـــرعًا: التقوى: الاحتراز من العقوبات بفعل الطاعات وترك الســـيئات والابتعاد عن الشبهات.

وقلت: الطاعات ولم أقل: الواجبات، لأن الطاعات تدخل فيها الواجبات والمستحبات، وهذا يتفق مع قوله ﷺ: (**اتقوا النار ولو بشـــق تمرة**) وهذا الحديث مثال لأهمية التقوى، وأنك أيها العبد لا تدري أي أعمالك العظيمة أو اليسيرة قد تكون من أسباب نجاتك من النار.

❁ قال الامام ابن القيم رحمه الله في "الرسالة التبوكية" (١/ ١٠):

وأما التقوى فحقيقتها العمل بطاعة الله ايمانًا واحتســـابًا أمرًا ونهيًا، فيفعل ما أمر الله به إيمانًا بالأمر وتصـــديقًا بوعده، ويترك ما نهى الله عنه إيمانًا بالنهى وخوفًا من وعيده. كما قال طلق بن حبيب: إذا وقعت الفتنة فأطفئوها بالتقوى. قالوا: وما التقوى؟ قال: أن تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجوا ثواب الله، وأن تترك معصـــية الله على نور من الله تخاف عقاب الله. وهذا أحسن ما قيل في حد التقوى اهـ

قلت: اعلم أن تعاريف التقوى تختلف باختلاف النوع، لأن التقوى نفسـها على قسـمين اثنين: واجبة ومســـتحبة، ولهذا اختلف العلماء في تعريف التقوى بتعاريف كثيرة وأغلبها تختلف في المبنى وتتفق في المعنى، وخلاصـــتها: أن يجعل العبد بينه وبين عذاب الله تعالى وقاية. وكل هذه التعاريف ترجع لقسمين:

الأول: حصر التقوى بفعل المأمورات وترك المنهيات.

الثاني: وسع التقوى فأضاف لفعل المأمورات فعل المندوبات والمستحبات، وأضاف لترك المنهيات ترك المكروهات وتجنب الشبهات.

ولا شك أن كلاهما صواب؛ فالأول بين التقوى الواجبة، وهي: فعل المأمورات وترك الممنوعات، والثاني: بين الواجبة وأضاف لها التقوى المستحبة، فأضاف لفعل المأمورات فعل المندوبات والمستحبات، وأضاف لترك المنهيات ترك المكروهات وتجنب الشبهات والابتعاد عن مواطن الريبة والشك اهـ.

ثانيًا: التقوى في القرآن

أولًا: عددها في القرآن:

ذكرت التقوى في القرآن الكريم في مواطن كثيرة بمختلف الصياغات وأنواع السياقات، وهذا لأهمية التقوى وأنها هي أساس النجاة، وقد تيسر لي جمع هذه الكلمات بأعدادها لإفادتكم:

﴿واتق﴾ العدد: (١)	﴿واتقون﴾ العدد: (١)	﴿تقوى﴾ العدد: (٢)
﴿اتق﴾ العدد: (٢)	﴿تتقون﴾ العدد: (١٩)	﴿يتق﴾ العدد: (٤)
﴿واتقوا﴾ العدد: (٤٣)	﴿يتقون﴾ العدد: (١٧)	﴿المتقون﴾ العدد: (٦)
﴿فاتقوا﴾ العدد: (١٧)	﴿التقوى﴾ العدد: (٦)	﴿المتقين﴾ العدد: (٣٣)
﴿فاتقون﴾ العدد: (٤)	﴿للتقوى﴾ العدد: (٤)	

ثانيًا: معانيها في القرآن:

❁ قال الامام ابن الجوزي رحمه الله في "نزهة الأعين" (صـ/٣١٩):

وذكر أهل التفسير أن التقوى في القرآن على خمسة أوجه:

أحدها: التوحيد:

ومنه قوله تعالى في سورة النساء: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾، وفي الحجرات: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى﴾.

والثاني: الإخلاص:

ومنه قوله تعالى في الحج: ﴿فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾، أراد من إخلاص القلوب.

والثالث: العبادة:

ومنه قوله تعالى في النحل: ﴿أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ﴾، وفي المؤمنين: ﴿وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ وفي الشعراء: ﴿قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلَا يَتَّقُونَ﴾.

والرابع: ترك المعصية:

ومنه قوله تعالى في البقرة: ﴿وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾.

والخامس: الخشية:

ومنه قوله تعالى في سورة النساء: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾، وفي الشعراء: ﴿إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا تَتَّقُونَ﴾، وكذلك في قصة هود وصالح وشعيب اهـ.

ثالثًا: أنواعها في القرآن:

❁ وقال العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ في شرح الأربعين (ح/ ١٨):

وهي في القرآن أي في الأمر بتقوى الله على ثلاث مراتب:

الأولى: تقوى أمر بها الناس جميعا، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ﴾ في آيات، وهذا معناه أن يسلموا أن يحققوا التوحيد، ويتبرؤوا من الشرك، فمن أتى بالتوحيد، وسَلِمَ من الشرك فقد اتقى الله جل وعلا أعظم أنواع التقوى، ولهذا قال جماعة من المفسرين في قوله جل وعلا: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة:٢٧] يعني من الموحدين.

المرتبة الثانية: أو النوع الثاني: تقوى أمر بها المؤمنين فقال جل وعلا: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾ وهذه التقوى للمؤمن تكون بعد تحصيله كما هو معلوم بعد تحصيله التوحيد وترك الشرك، فيكون التقوى في حقه أن يعمل بطاعة الله على نور من الله، وأنْ يترك معصية الله على نور من الله جل وعلا، وأنْ يترك المحرمات، ويمتثل الواجبات، وأن يبتعد عما فيه سخط الله جل وعلا، والتعرض لعذابه، وهذه التقوى للمؤمنين أيضا على مراتب أعلاها أنْ يدع ما لا بأس به حَذَرا مما به بأس، حتى قال بعض السلف: "ما سُموا متقين إلا لتركهم ما لا بأس به حذرا مما به بأس". وهذا في أعلى مراتب التقوى؛ لأنّه اتقى ما لا ينفعه في الآخرة، وهذه مرتبة أهل الزهد والورع والصلاح.

والنوع الثالث: من التقوى في القرآن: تقوى أُمر بها من هو آتٍ بها، وذلك قول الله جل وعلا: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ [الأحزاب:١] ومن أُمِر بشيء هو محصله، فإنّ معنى الأمر أنْ يثبت عليه، وعلى دواعيه، فمعنى قول الله جل وعلا: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب:١]، يعني اثْبُتْ على مقتضيات التقوى: ﴿وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾، وذلك قوله جل وعلا: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ﴾ [النساء:١٣٦] الآية في سورة النساء، فناداهم باسم الإيمان، ثم أمرهم بالإيمان، وهذا معناه أن يثبتوا على كمال الإيمان، أو أنْ يكملوا مقامات الإيمان بحسب الحال؛ لأنّ لفظ ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ الإيمان له درجات اهـ

رابعًا: أقسامها في القرآن:

ينسب للغزالي أنه قال: التقوى في القرآن ثلاثة: تقوى عن الشرك وتقوى عن المعاصي وتقوى عن البدعة، فذلك قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا﴾

والآية في تفسيرها خمسة أقوال كالتالي:

❁ قال العلامة القرطبي رحمه الله في التفسير (٦/٢٩٦):

قوله تعالى: ﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ فيه أربعة أقوال:

الأول: أنه ليس في ذكر التقوى تكرار؛ والمعنى اتقوا شربها، وآمنوا بتحريمها والمعنى الثاني دام اتقاؤهم وإيمانهم؛ والثالث على معنى الإحسان إلى الاتقاء.

والثاني: اتقوا قبل التحريم في غيرها من المحرمات، ثم اتقوا بعد تحريمها شربها، ثم اتقوا فيما بقي من أعمالهم، وأحسنوا العمل.

الثالث: اتقوا الشرك وآمنوا بالله ورسوله، والمعنى الثاني ثم اتقوا الكبائر، وازدادوا إيمانا، ومعنى الثالث ثم اتقوا الصغائر وأحسنوا أي تنفلوا.

وقال محمد بن جرير: الاتقاء الأول هو الاتقاء بتلقي أمر الله بالقبول، والتصديق والدينونة به والعمل، والاتقاء الثاني، الاتقاء بالثبات على التصديق، والثالث الاتقاء بالإحسان، والتقرب بالنوافل اهـ.

❁ وقال ابن عادل الدمشقي في "اللباب" (٧/٥١١):

واختلفوا في تفسير هذه المراتب الثلاثة على وجوه:

أحدها: قال الأكثرون: الأول: عمل الاتقاء. والثاني: دوام الاتقاء والثبات عليه. والثالث: اتقاء ظلم العباد مع ضم الإحسان إليه.

وثانيها: أن الأول اتقاء جميع المعاصي قبل نزول هذه الآية. والثاني: اتقاء الخمر والميسر وما في هذه الآية. والثالث: اتقاء ما يجب تحريمه بعد هذه الآية وهذا قول الأصم.

وثالثها: اتقوا الكفر ثم الكبائر، ثم الصغائر.

ورابعها: قال القفال رحمه الله تعالى: التقوى الأولى عبارة عن الاتقاء من القدح في صحة النسخ؛ وذلك لأن اليهود يقولون: النسخ يدل على البداء، فأوجب على المؤمنين عند سماع تحريم الخمر، بعد أن كانت مباحة أن يتقوا عن هذه الشبهة الفاسدة. والتقوى الثانية: الإتيان بالعمل المطابق لهذه الآية وهي الاحتراز عن شرب الخمر. والتقوى الثالثة:

عبارة عن المداومة على التقوى المذكورة في الأولى والثانية، ثم يضـــم إلى هذه التقوى الإحسان إلى الخلق.

وخامسها: أن المقصود من هذا التكرير التأكيد، والمبالغة في الحث على الإيمان، والتقوى اهـ.

قلت: كلام ابن عادل كله مأخوذ من كلام الفخر الرازي الشـــافعي في تفســـيره "مفاتيح الغيب" (١٧٠٦/١)

ثالثًا: مراتب التقوى

❁ قال الامام ابن القيم في "الفوائد" (٣١/١):

التقوى ثلاث مراتب:

أحداها: حمية القلب والجوارح عن الآثام والمحرمات

الثانيـة: حميتها عن المكروهات

الثالثـة: الحميه عن الفضول وما لا يعنى

فالأولى تعطى العبد حياته، والثانية تفيده صـحته وقوته، والثالثة تكسـبه سـروره وفرحه وبهجته اهـ

رابعًا: الفرق بين التقوى والورع

❁ قال الامام ابن الجوزي رحمه الله في "نزهة الأعين" (صـ/٣١٩):

ويقارب التقوى الورع إلا أن الفرق بينهما أن التقوى أخذ عدة والورع دفع شـــبهة والتقوى متحقق السبب والورع مظنون السبب والورع تجاف بالنفس عن الانبساط فيما لا يؤمن عاقبته اهـ.

خامسًا: العلم يسبق التقوى

❁ قال الامام ابن رجب رحمه الله في "جامع العلوم" (٤٧٢/٢):

وأصـــل التقوى: أن يعلم العبد ما يتقى ثم يتقي، قال عون بن عبد الله: تمام التقوى أن تبتغي علم ما لم يعلم منها إلى ما علم منها. وذكر معروف الكرخي عن بكر بن خنيس، قال: كيف يكون متقيا من لا يدري ما يتقي؟ ثم قال معروف: إذا كنت لا تحســـن تتقي

أكلت الربا، وإذا كنت لا تحسن تتقي لقيتك امرأة فلم تغض بصرك، وإذا كنت لا تحسن تتقي وضعت سيفك على عاتقك اهـ

سادسًا: قولهم: إن التقوى تسبق العلم وأن من وصل للتقوى حصل على العلم

قبل سنوات كثيرة التقيت برجل من جماعة التبليغ في مجلس ما، وكان هذا الرجل من النشطاء في الجماعة وله رحلات للكثير من الدول البعيدة وكان يروي قصصًا غير منطقية البتة عن كراماتهم، وليس هذا محل بسط كل ما دار بيننا من النقاش والحوار فبيت قصيدي أني عندما نصحتهم بطلب العلم وأن العلم يسبق الدعوة؛ تفاجأت به ينكر ذلك ويستدل علي بقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهَ﴾ [البقرة: ٢٨٢]. وقال: أنتم تأخذون العلم عن العلماء ونحن نأخذه عن الله تعالى مباشرة؛ لأن المتقين يلقي الله تعالى في قلوبهم العلم. فرددت عليه بما فتح الله تعالى حينها، وحاصل الاجابة على هذا التلبيس أن العلم يسبق التقوى بدلالة الأوجه التالية:

الأول: أن معنى الآية أن الله تعالى ينور بصيرة أهل التقوى فيفهمون العلم، فالعلم سبق التقوى والتقوى سبقت الفهم والدليل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال: ٢٩] والفرقان هو التفريق بين الحق والباطل والحق والباطل كلاهما علم ومن ليس عنده القدرة على التفريق والتمييز بينهما التبست عليه الأمور وسقط في الالتباسات والشبهات بسبب عدم فهمه للعلم بينما لو كان من المتقين حصل على الفرقان، ويدخل في ذلك الترجيح في المسائل الخلافية.

الثاني: أن العلم يسبق الدعوة بدلالة قوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ (يوسف: ١٠٨) فهذا محمد ﷺ يبين لنا أن سبيله وسبيل من يتبعه هو الدعوة إلى الله على علم، ولا أحد أكرم عند الله تعالى من نبيه ﷺ

الثالث: أن التقوى مانعة عن الفتوى بجهل وعن الدعوة إلى الله تعالى بغير علم بحال ما يدعو به، ومن أدلة ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾

والقول السديد هو الموافق لتعاليم وآداب الشريعة، وهذا لا يكون بالجهل أبدًا، فدل أن العلم يسبق التقوى

الرابع: أن الله تعالى أمر نبيه ﷺ أن يسأل ربه الزيادة من العلم فقال: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ فطلب الزيادة من العلم مع أنه أعلم الخلق وأتقاهم، وهذا كما قال ﷺ عن نفسه: (فأنا والله أعلمكم بالله وأتقاكم له) وكان علمه ﷺ وحي ينزل من السماء لا بمجرد التقوى والاكتفاء بها عن العلم، فدل أن زيادة العلم زيادة في التقوى

السادس: أن النبي ﷺ عندما أرسل معاذا بن جبل إلى اليمن لم يقل له: اتق الله وسوف يقذف الله في قلبك علما فاستخدم ذلك العلم في دعوتهم، بل علمه وشرح له كيف تكون طريقته في دعوتهم إلى الاسلام.

السابع: أن هذا القول بهذه المفهومية يلزم منه ادعاء النبوة لأنفسهم؛ فالنبوة هي عبارة عن علم يتنزل على المتنبئ وهؤلاء يدعون أن العلم ينزل عليهم ويُقذف في قلوبهم، بل إن قولهم أشد؛ فالنبي ينزل عليه العلم بواسطة ملك أما هؤلاء فيدعون أنهم يتلقون العلم عن الله تعالى مباشرة.

الثامن: أن بعض العلماء قالوا في تفسيرها: إن من اتقى الله بما عنده من العلم علمه الله مالم يكن يعلم، وهذا كقول بعض السلف: من عمل بما علم أورثه الله علم مالم يكن يعلم، ومن لم يعمل بما علم سلبه الله ما كان يعلم.

والمراد أن أصحاب التقوى يفتح الله تعالى لهم أبواب العلم وييسره لهم، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ والرزق يشمل العلم وغيره، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ واليسر عام ومنه تيسير بلوغ العلم والحصول عليه وحفظه وفهمه

التاسع: أن أهل العلم هم أهل التقوى، بدلالة قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ وهذا يدل أن علمهم بالله جعلهم أكثر تقوى من غيرهم، وكلما زاد العلم القائم على الاخلاص زادت التقوى.

❁ قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله كما في فتاوى "نور على الدرب" (٢/٥):

والخشية مبنية على العلم فكلما كان الإنسان أعلم بالله كان أشد خشية لله وأعظم محبة له تبارك وتعالى. وأما قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهَ﴾ فإن كثير من الناس يظنون أن قوله: ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهَ﴾ مبني على قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ وليس كذلك بل الأمر بتقوى الله أمر مستقل ولا يمكن تقوى الله إلا بالعلم بالله، وقد ترجم البخاري رحمه الله على هذا المعنى في قوله في صحيحه: (باب العلم قبل القول والعمل) ثم استدل لذلك بقول الله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ وعلى هذا فلا تعارض بين الآيتين لأن قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أمر مستقل بالتقوى ولا يمكن أن يتقي الإنسان ربه إلا إذا علم ما يتقيه، أما قوله: ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهَ﴾ فهي جملة مستأنفة تفيد أن العلم الذي نناله إنما هو من عند الله وحده فلا علم لنا إلا ما علمنا الله تبارك وتعالى وتعليم الله إيانا نوعان غريزي وكسبي.

إلى أن قال رحمه الله: والحاصل أن قوله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ تفيد أنه من كان بالله أعلم كان له أخشى وأما آية البقرة ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهَ﴾ فليس فيها أن التقوى مقدمة على العلم؛ لأنه لا يمكن تقوى إلا بعلم ما يتقى وأن الجملة ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهَ﴾ ليس لها ارتباط بما قبلها اهـ.

قلت: وكلام العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى يوافق كلام العلامة المعلمي وسيأتي قريبًا بإذن الله تعالى.

العاشر: أن الخلاف حاصل من زمن قديم حتى في زمن الصحابة الذين هم أتقى الناس بعد الأنبياء عليهم السلام ومع ذلك وجدنا الله تعالى يأمرهم ومن جاء بعدهم بالرجوع إلى العلم عند الاختلاف، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾

وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ فأمرهم بالرجوع للكتاب والسنة وأخذ العلم منهما ولم يخبرهما أن المتقي سينزل عليه العلم إلى قلبه

الحادي عشر: أنه بدون علم لا يعلم العبد ما يتقي، كما سبق عن معروف الكرخي عن بكر بن خنيس، قال: كيف يكون متقيا من لا يدري ما يتقي؟ ثم قال معروف: إذا كنت لا تحسن تتقي أكلت الربا، وإذا كنت لا تحسن تتقي لقيتك امرأة فلم تغض بصرك، وإذا كنت لا تحسن تتقي وضعت سيفك على عاتقك اهـ

وخلاصة هذه المسألة أن العلم يسبق التقوى لأنه بدون علم لن يعلم ما يتقي فهو بحاجة للعلم ليعرف المحظورات فيتقيها فإن حصـــل على العلم واتقى الله بحدود ما علم وتورع فيما لا يعلم كافأه الله بزيادة العلم

فائدة:

❁ قال الامام المعلمي رحمه الله كما في "مجموع الآثار"(٤/٣٧٦):

وأما قوله تعالى: ﴿إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال: ٢٩]، وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢]، فليس فيهما أن الفرقان والمخرج هو إلهامُ نفسِ الحكم أو الدليل بطريق غيرِ عادية.

وعليه فالحقُّ أن الفرقان والمخرج هو في حقِّ المجتهد أن يجعل الله تعالى في قلبه باعثًا على طلب الحق، وييسّر له النظر في الحجج الظاهرة من كتاب الله تعالى وسنة رسوله بالطريق العادية، ويثبّته تعالى حتى لا يُقصِّر ولا يتَّبع الهوى، بل يؤدّي ما وجب عليه، بحيث يكون مُصيبًا مأجورًا أجرين، أو مخطئًا معذورًا، مأجورًا أجرًا واحدًا.

وفي حقّ العامّي أن يجعل الله تعالى في قلبه باعثًا على طلب الحق، والحرص على اســتفتاء العلماء في كلِّ ما يعرض له، وييسّر له من يسأله من العلماء بالطريق العادية، ويثبّته تعالى حتى لا يُقصر ولا يتعدّى، بل يؤدي ما يجب عليه.

وإنما لم نقل: إن الفرقان والمخرج هو ما يكون فيه إصابة الصواب في نفس الأمر لأمرين: الأول: أن الأجر والسعادة لا تتوقّف على ذلك، بل تتوقّف على أداء الواجب.

الثاني: أننا وجدنا الأنبياء عليهم السلام قد ينسون ويخطئون، كما وقع لداود عليه السلام في شأن الغنم، وفي شأن المرأتين، وغير ذلك مما قد مرَّ بعضُه وهم أتقى الناس فإذا جاز عليهم الخطأ فغيرهم أولى بلا شكّ، وإنما يُذَكِّرهم الله تعالى لئلا يصير خطاؤهم شَرْعًا يُعمل به، وهذا منتفٍ في حقّ غيرهم.

وكذلك وجدنا الصحابة رضي الله عنهم اختلفوا اختلافًا كثيرًا، ووقع منهم الخطأ، وهم أتقى الأمة بل أتقى الأمم، قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وقال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ . . .﴾ الآية [الفتح: ٢٩]. وقد نزل في أبي بكر رضي الله عنه قوله تعالى: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾ [الليل: ١٧]، فشهد له القرآن أنه الأتقى، وهذا يستلزم أن يكون أتقى بني آدم ما عدا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ومع ذلك فقد كان يقع منه الخطأ، بدليل مخالفة أكابر الصحابة له في كثير من الأمور كما في المسألة الأولى.

وكذلك التابعون وتابعوهم المشهود لهم بأنهم خير القرون، وفيهم أكابر الأئمة كالمجتهدين الأربعة وغيرهم. وهذا واضحٌ جدًّا.

ثم إن الفرقان والمخرج إنما يطَّرِد في حقّ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لِعِصْمتهم من الإخلال بالتقوى مطلقًا، فأما غيرهم فلا يطّرد لعدم العصمة، إلا أن الظاهر أنه إذا استوى العالِمَان في العلم وامتاز أحدهما بزيادة التقوى كان قوله أرجح، وهذا إنما يتأتّى اعتباره في العامّي إذا استفتى العَالِمَين، ولم يظهر له رُجحان دليل أحدهما، فأما مَن عداه فإنه تَبَعٌ للدليل كما ورد: "الحكمةُ ضالةُ المؤمن ... " إلخ، وكما عُرف من حال الصحابة رضي الله عنهم ومَن بعدهم في مخالفة كل منهم للأفضل والأتقى إذا ظهر له رجحانُ دليل غيره.

وبهذا عُرِفت الميزة التي امتاز بها المتّقي عن غيره ودَلَّت عليها الآيتان، فالمتّقي إن كان نبيًّا فهو مصيب أبدًا، وإن كان غير نبيّ فهو مأجور غالبًا.

وأما غير المتّقي فإنه لا يستحقّ التثبيت، بل يغلب عليه الكسل عن أداء ما يلزمه من الاجتهاد أو سؤال المجتهد، فيقصّر في ذلك ويعمل برأيه، وقد يتّبع هواه ويتعصّب، ومع هذا فالحال غير مطّرِد وإنما يتأتّى الاعتبار بنحو ما سبق في التّقي والأتقى، والله أعلم.

وأما قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢] فلا يتأتّى الاستدلال بها إلّا على تقدير معيَّة الواو، وهو غير متعيّن، ولو سُلِّم فالتعليم في هذه الآية هو بمعنى الفرقان والمخرج في الأوليين، والله أعلم اهـ.

سابعًا: معنى أن التقوى في القلب

لا شك أن التقوى في القلب كما قال ﷺ: (التقوى هاهنا) ولكن ليس معنى ذلك فصل أعمال الجوارح عن القلب كما يظن الكثير من جهلة الناس، بل المراد أن التقوى تتربع في ربيع القلب بسبب أعماله الصالحة، وهذا يشهد له قوله ﷺ: (اتقوا النار ولو بشق تمرة) والشاهد من الحديث أن التقوى في القلب والتصدق بشق التمرة باليد فدل أن أعمال الجوارح من التقوى أيضًا

ومعناه: أي: اجعلوا بينكم وبين النار وقاية ولو بالتصدق باليسر، والصدقة بشق التمرة لا تشبع الجائع، ولكنه ضرب مثالاً بها لسببين:

الأول: لقلتها فيكون المعنى عدم الاستهانة بالصدقة فإن الجود بالموجود خير من البخل ونسيان أمر المحتاجين والضعفاء

الثاني: أن شق التمرة صدقة نافلة فيكون المعنى أن تقوى الله إذا كانت بفعل النوافل فإن فعل الفرائض أولى فدخل بذلك فعل المأمور به وجوباً والمنهي عنه لزوماً، وذلك أن دلالة المستحب على التقوى تدل أن دلالة الواجب عليه من باب أولى.

وفي قوله ﷺ: (التقوى هاهنا) ويشير إلى صدره دلالة أن القلب هو محل التقوى، ولكن هذا لا يعني أن ممارسة الحرام بالجوارح لا ينافي التقوى؛ فالاكتفاء بدعوى ثبوت التقوى في القلب هي دعوى الكثير من المنافقين.

والحق أن التقوى إذا وجدت في القلب ظهرت ثمارها في الجوارح؛ لأن صـــلاح القلب ينتج صـلاح العمل بشـهادة قول النبي ﷺ: (إن في الجسـد مضـغة إذا صـلحت صـلح الجسـد كله وإذا فسـدت فسـد الجسـد كله ألا وهي القلب) وبين القول والفعل علاقات توضـح دلالة التقوى وهي علاقة التوافق؛ فمن وافق قوله الحسـن فعله الحســن دل على وجود الحســنى في قلبه كما في قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنْ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ﴾ يخرجها بظهور أقوالهم وأفعالهم، وكما قيل: القلوب قدور والألسن مغاريفها، والظاهر ترجمان الباطن

❁ قال الحافظ ابن كثير (٧/ ٣٢١):

أي: اعتقد المنافقون أن الله لا يكشـف أمرهم لعباده المؤمنين؟ بل سـيوضـح أمرهم ويجليه حتى يفهمهم ذوو البصـائر، وقد أنزل تعالى في ذلك سـورة "براءة"، فبين فيها فضـائحهم وما يعتمدونه من الأفعال الدالة على نفاقهم؛ ولهذا إنما كانت تســمى الفاضــحة، والأضـغان: جمع ضـغن، وهو ما في النفوس من الحسـد والحقد للإسـلام وأهله والقائمين بنصره اهـ

ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ﴾

❁ وقال الحافظ ابن كثير (٧/ ٣٢١):

يقول تعالى: ولو نشـاء يا محمد لأريناك أشـخاصـهم فعرفتهم عيانا، ولكن لم يفعل تعالى ذلك في جميع المنافقين ســترا منه على خلقه، وحملا للأمور على ظاهر الســلامة، ورد الســرائر إلى عالمها، ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ أي: فيما يبدو من كلامهم الدال على مقاصــدهم، يفهم المتكلم من أي الحزبين هو بمعاني كلامه وفحواه، وهو المراد من لحن

القول، كما قال أمير المؤمنين عثمان بن عفان، رضي الله عنه: ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه، وفلتات لسانه اهـ

وفي الحديث قال النبي ﷺ: (إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أجسادكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم)

ينظر إلى القلب لأنه محل الإخلاص وإلى العمل لأنه محل المتابعة، فمن حقق الإخلاص والمتابعة معاً فقد حقق التقوى

❁ قال العلامة ابن عثيمين في شرح رياض الصالحين (٢٦٨/١):

واعلم أن من الناس من يجادل بالباطل بهذا الحديث فإذا أمرته بمعروف أو نهيته عن منكر قال: التقوى هاهنا تقول له: لا تحلق لحيتك فحلق اللحية حرام وحلق اللحية من هدي المجوس والمشركين وإعفاء اللحية من هدي النبيين والمرسلين وأولياء الله الصالحين إذا قلت له هذا قال التقوى هاهنا التقوى هاهنا نقول له كذبت وإنه ليس في قلبك تقوى لو كان في قلبك تقوى لاتقيت الله لأن القلب إذا اتقى اتقت الجوارح وإذا انهمك في معصية الله انهمكت الجوارح اهـ

فصل في قوله ﷺ:

(بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم)

أولًا: تعريف الشر:

❁ قال الجوهري في "الصحاح في اللغة" (٢٥٢/١):

الشر: نقيض الخير. يقال: شررت يا رجل وشررت لغتان، شرا شرارا وشرارة. وفلان شر الناس، ولا يقال: أشر الناس إلا في لغة رديئة.

وقوم أشرار وأشراء. وقال يونس: واحد الأشرار رجل شر. وقال الأخفش: واحدها شرير، وهو الرجل ذو الشر. ورجل شرير، أي كثير الشر اهـ

❁ وقال ابن فارس في "معجم المقاييس واللغة" (١٨٠/٣):

الشين والراء أصل واحد يدل على الانتشار والتطاير. من ذلك الشر خلاف الخير. ورجل شرير، وهو الأصل؛ لانتشاره وكثرته.

والشر: بسطك الشيء في الشمس. والشرارة، والجمع الشرار. والشرر: ما تطاير من النار، الواحدة شررة. قال الله جل وعلا: ﴿إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرَرٍ كَالْقَصْرِ﴾ [المرسلات ٣٢]. ويقال: شرشر الشيء إذا قطعه.

والإشرارة: ما يبسط عليه الشيء. والشواء الشرشار الذي يتقاطر دسمه. والشرشرة: أن تنفض الشيء من فيك بعد عضك إياه.

وشراشر الأذناب: ذبابها. وأنشد:

فعوين يستعجلنه ولقينه ... يضربنه بشراشر الأذناب

إلى أن قال: ويقال أشررت فلانا، إذا نسبته إلى الشر. قال طرفة:

وما زال شربي الراح حتى أشرني ... صديقي وحتى ساءني بعض ذلك

❁ وقال ابن عادل الدمشقي الحنبلي في "اللباب" (٥٢٨/٣):

الشر: هو السوء، أصله من شررت الشيء إذا بسطته يقال: شررت اللحم والثوب: إذا بسطته ليجف؛ ومنه قوله: "الوافر": وحتى أشرت بالأكف المصاحف، والشرر: هو اللهب لانبساطه. فعلى هذا الشر: انبساط الاشياء الضارة اهـ

قلت: الشر ضد الخير فكما أن الخير موصل للجنة فالشر موصل للنار، واسمه مشتق النار من لفظ شرارتها

ثانيًا: الشرح:

حسبه: أي يكفيه. كقولك: (حسبي الله) أي: يكفيني الله، وإذا قرأ أحدهم فقلت له: (حسبك) أي: يكفي هذا القدر من القراءة.

والمعنى هنا أي: يكفيك من الشر احتقارك لأخيك المسلم: سواء بالقلب أو بالقول أو بالفعل لأن احتقار المسلم شره كبير على المحتقر، ولو لم يأت الإنسان من الشر إلى هذا الفعل لكان كافيا في هلاكه

❁ وقال العلامة ابن الأمير في "سبل السلام" (١٩٥/٤):

وقوله: (بحسب أمرئ من الشر أن يحقر أخاه) أي يكفيه أن يكون من أهل الشر بهذه الخصلة وحدها اهـ

❁ وقال العلامة السعدي في "التفسير" (صـ/٨٠٠):

من حقوق المؤمنين بعضهم على بعض أن ﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾ بكل كلام، وقول وفعل دال على تحقير الأخ المسلم، فإن ذلك حرام لا يجوز وهو دال على إعجاب الساخر بنفسه وعسى أن يكون المسخور به خيرًا من الساخر كما هو الغالب والواقع فإن السخرية لا تقع إلا من قلب ممتلئ من مساوئ الأخلاق متحل بكل خلق ذميم ولهذا قال النبي ﷺ: (بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم) اهـ

❁ قال العلامة ابن عثيمين في شرح الرياض (١٨٤٤/١):

فلا تحقرن أخاك المسلم، لا في خلقته ولا في ثيابه ولا في كلامه ولا في خلقه ولا غير ذلك، أخوك المسلم حقه عليك عظيم فعليك أن تحترمه وأن توقره، وأما احتقاره فإنه محرم ولا يحل لك أن تحتقره اهـ

فصل في قوله ﷺ:

(كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه)

ما في هذا الحديث جاء في حديث خطبة الحاجة عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم النحر فقال: (يا أيها الناس أي يوم هذا). قالوا: يوم حرام قال: (فأي بلد هذا). قالوا: بلد حرام قال: (فأي شهر هذا). قالوا: شهر حرام قال: (فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا)

❁ قال العلامة ابن عثيمين في شرح الرياض (٢٦٩/١):

يعني أن المسلم حرام على المسلم في هذه الأمور الثلاثة أي في كل شيء لأن هذه الأمور الثلاثة تتضمن كل شيء الدم: كالقتل والجراح وما أشبهها والعرض كالغيبة والمال كأكل المال وأكل المال له طرق كثيرة منها السرقة ومنها الغصب وهو أخذ المال قهرا ومنها أن يجحد ما عليه من الدين لغيره ومنها أن يدعي ما ليس له، وغير ذلك وكل هذه الأشياء حرام ويجب على المسلم أن يحترم أخاه في ماله ودمه وعرضه اهـ

قلت: وجاء في المجموع (١٧٣/١٤): واقتران المال والدم والعرض في حرمتها وتشبيه الحرمة بحرمة مكة في يوم الوقوف من شهر ذي الحجة يدل على صحة التساوي بين المال والدماء اهـ.

هناك فرق بين الحكم وبين درجته ولهذا تتساوى الدماء والأموال والأعراض في الحكم فكلها حرام ويترتب على مقترف الحرام اكتساب الاثم ولكونها لا تتساوى في درجة التحريم تفاوتت في التأثيم، ومن أشكل عليه التمييز بين اثمين أيهما أشد من الآخر فلينظر للعقوبة المقررة شرعًا في حقهما، فإذا كانت عقوبة القتل ليست كعقوبة السرقة،

فإن اثم القاتل أشد من اثم السارق، فدل أن الاشتراك والتساوي في حكم التحريم ومطلق التأثيم لا يعني الاشتراك والتساوي في درجة التحريم، بل إن الضرورة الواحدة نفسها تتفاوت فليس الطعن الحسي بالسكين كالطعن المعنوي بالغيبة أو القذف، والحاصل أن الحديث جاء بكاف التشبيه في حكم الحرمة لا بدرجات الحرمة والمقصد في الحديث كما أن هذا البلد حرام وهذا اليوم حرام وهذا الشهر حرام فدماؤكم وأموالكم وأعراضكم حرام أيضا فالتشبيه جمع بين الدماء والأموال والأعراض في الحكم بالتحريم لا التساوي في الحرمة، فلكل درجة حرمتها.

❁ قال القرافي في الذخيرة (٨/٢٥٥):

المشبه يجب أن يكون أخفض رتبةً من المشبه به فكيف حرمة الدماء وما معها بحرمة البلد مع انحطاطها عن المذكورات في نظر الشرع بكثير؟

جوابه: إن التشبيه وقع بحسب اعتقادهم فإنهم كانوا يعظمون البلد والشهر المشار إليهما ويحتقرون الامور المذكورة اهـ

وقوله: (عليكم حرام) فيه تفصيل من وجهين:

الأول: أن دم كل واحد حرام عليه وعلى غيره فلا يحل لك سفك دم غيرك ولا سفك دم نفسك.

الثاني: وأما في المال فالمراد أن مال كل واحد حرام على غيره حلال له، إلا إذا صرفه في الباطل فيصير حرامًا عليه

فائدة في الدفاع عن النفس والمال العرض

❁ قال الامام الماوردي في الحاوي الكبير (١٣/٩٦١):

فجمع بين الدم والمال والعرض، فدل على اشتراكهم في حكم الدفع، فإن كان الطالب يقصده بالقذف والسب ولا يتعداه إلى نفس ولا مال، فليس له دفعه بجرح ولا ضرب،

ولا مقاتلته عليه بقذف ولا سب: لأنه مدفوع عن القذف بالحد، وعن السب بالتعزير، وكلاهما مما يقوم السلطان بهما، فإن بعدا عن السلطان في بادية نائية فقدر على استيفاء الحد والتعزير بنفسه من غير مجاوزة فيه جاز: لأنه حق له، فصار كالدين الذي يجوز له أن يتوصل إلى أخذه إذا منع منه اهـ.

فصل في قوله ﷺ:

(إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث)

أولًا: تعريف الظن:

الظن لغـــــة: خلاف اليقين، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْتُمْ مَا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ﴾

ظن: الظاء والنون أصيل صحيح يدل على معنيين مختلفين: يقين وشك. مظنة الشيء: وهو مَعْلَمُه ومكانه. والظَنون: السيئ الظن. والتظني: إعمال الظن. وأصل التظني التظنن. ويقولون: سؤت به ظنا وأسأت به الظن، يدخلون الألف إذا جاؤوا بالألف واللام. (١)

الظن اصطلاحًا: هو الاعتقاد الراجح مع احتمال النقيض ويستعمل في اليقين والشك، وقيل: الظن أحد طرفي الشك بصفة الرجحان (٢)

❁ قال الطبري في "جامع البيان" (١٨/١):

العرب قد تسمي (اليقين ظنًا والشك ظنًا)، نظير تسميتهم (الظلمة سدفة والضياء سدفة)، (والمغيث صارخا والمستغيث صارخا)، وما أشبه ذلك من الأسماء التي تسمي بها الشيء وضده اهـ

---

(١) انظر معجم المقاييس واللغة لابن فارس (٤٦٣/٣)

(٢) قاله الجرجاني في التعريفات (صـ/١٨٧)

ثانيًا: معاني الظن:

من تتبع مادة ظن في القرآن الكريم وتتبع أقوال المفســـرين وجد أن الظن في القرآن غير مقصور على الشك واليقين، بل هو على خمسة معان:

الأول: بمعنى اليقين:

قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ (البقرة:٤٦)، وقال تعالى: ﴿ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو اللَّهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ (البقرة: ٢٤٩) وقال تعالى: ﴿ وَأَنَّا ظَنَنَّا أَنْ لَنْ نُعْجِزَ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ ﴾ (الجن:١٢) وقال تعالى: ﴿ إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَهْ ﴾ (الحاقة:٢٠)؛ وقال تعالى: ﴿ وَظَنَّ أَنَّهُ الْفِرَاقُ ﴾ (القيامة:٢٨). في كل هذه الآيات جاء الظن بمعنى اليقين، والظن الدال على اليقين في القرآن على قســمين: يقين مطابق للواقع ويقين غير مطابق للواقع وقد يصدر من المؤمن والكافر، فإن صدر من المؤمن فهو خطأ كما في قوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا ﴾ لم يحسبوا خروجهم ولكنهم خرجوا فكان حسبانهم خطأ، وإن صدر من الكافر فهو باطل كما في قوله تعالى: ﴿ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا ﴾ تيقنوا ولكن يقينهم باطل.

الثاني: بمعنى الشك:

قال تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ (البقرة:٧٨) وقال تعالى: ﴿ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ (الجاثية:٢٤) نجد الظن في هاتين الآيتين جاء في بيان

منافاته للعلم الذي جاء به النبي ﷺ فدل أنه بمعنى الشـــك، أي أنهم ردوا علم النبوة بسبب شكهم وارتيابهم به.

الثالث: بمعنى التهمة:

قال تعالى: ﴿الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ (الفتح:٦)، وقال تعالى: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ (سورة التكوير:٢٤) قلت: فيها قراءتان بـ (الظاء) وتفسيرها: (ما هو على الغيب بمتهم) وبـ (الضاد) وتفسيرها: (ما هو على الغيب ببخيل) وعلى القراءتين فالمعنى واحد؛ لأن وصفه ﷺ بالبخل بتبليغ الوحي داخل في الاتهام.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ (الحجرات:١٢) الظن هنا بمعنى الاتهام القائم على الشـــك؛ لأن الاتهام القائم على اليقين لا يجتنب، بل يفيد الحذر.

والظن إذا قرن بالسوء فهو بمعنى الاتهام وإذا قرن بالحسن فهو بمعنى البراءة، والناس إذا استخدمت الظن وقصدت به الاتهام فهو داخل في اليقين والشك، فقد تحسن الظن بالشخص بيقين أو بشك، وهكذا في سوء الظن

الرابع: بمعنى الوهم:

والتوهم، ومنه قوله سبحانه: ﴿إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ﴾ (الجاثية:٣٢)، وقال تعالى: ﴿وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ (الأنبياء:٨٧) قال الراغب في "المفردات" (٥٣٩/١): فقد قيل: الأولى أن يكون من الظَّنِّ الذي هو التّوهّم، أي: ظَنَّ أن لن نضيّق عليه اهـ

الخامس: بمعنى الحسبان:

ومنه قوله تعالى: ﴿ وَأَنَّا ظَنَنَّا أَنْ لَنْ تَقُولَ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴾ (الجن:٥)، وهو من الإغترار وسببه حسن الظن في غير محله، وكقولك: لم يخطر لي على حسبان أنهم سيكذبون على الله

قلت: والناظر في المعاني السابقة للظن يجد أن اللفظ الواحد قد يحتمل العديد من المعاني المتوافقة، وإنما قلت: (المتوافقة) ليخرج بذلك (المتعارضة والمتضادة) فلا يمكن أن يأتي (الظن) في آية ويراد به الشك واليقين في نفس الوقت، ولكنه قد يأتي ويراد به (اليقين، والوهم) أو (اليقين والاتهام) أو (الشك والاتهام) أو (الحسبان واليقين) وهكذا كقوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا ﴾ فقوله: ﴿ ما ظننتم ﴾ أي أيها المسلمون، ما حسبتهم أي يخرجوا و ﴿ وظنوا ﴾ أي: الكفار حسبوا واغتروا وتيقنوا فجمعوا بين معنى (الحسبان والإغترار واليقين) وهكذا قوله: ﴿ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ أي اعتقدتم وتيقنتم، وهذا من قبلهم هم وهو في الحقيقة وهم منهم، وهذا كثير في هذا الباب وخلاصته مرد الظن إلى الشك واليقين.

وننبه أن الآيات التي ورد فيها (الظن) لا يحكم عليه بمعنى (اليقين) أو (الشك) من مجرد المعنى اللغوي فاللفظ الواحد لغة قد يحتمل العديد من المعاني، بل يحمل على معناه الصحيح من جهتين:

الأولى: سياق النصوص فالمعنى الكلي للنص يشرح ويوضح المراد ومن خلاله يختار المعنى المناسب

الثاني: العلامات والضوابط التي بينها أهل العلم، مع تمييز الراجح من المرجوح فيها لأهمية ذلك.

ثالثًا: ضابط التفريق بين الظن الدال على اليقين والظن الدال على الشك:

المذهب (١):

❁ قال ابن عادل الدمشقي الحنبلي (١٨/٥٦٥):

وتسلط الظن هنا على «أن» المشددة، والقاعدة أنه لا يعمل فيها ولا في المخففة منها إلا فعل «علم» وتعين إجراؤه مجرى اليقين لشدته وقوته، وأنه بمنزلة العلم اهـ

المذهب (٢):

❁ قال العلامة الكفوي في "الكليات" (صـ/٩٢٨):

وقال الزركشي للفرق بينهما ضابطان في القرآن:

أحدهما: أنه حيث وجد الظن محمودا مثابا عليه فهو اليقين وحيث وجد مذموما متوعدا عليه بالعذاب فهو الشك.

والثاني: أن كل ظن يتصل به أنْ المخففة فهو شك نحو ﴿بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ﴾ وكل ظن يتصل به أنّ المشددة فهو يقين، كقوله تعالى ﴿إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَهْ﴾ والمعنى في ذلك أن المشددة للتأكيد فدخلت في اليقين والمخففة بخلافها فدخلت في الشك، وأما قوله تعالى ﴿وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ﴾ فالظن فيه اتصل بالاسم والظن بالظاء في جميع القرآن لكن قد اختلفوا في قوله تعالى ﴿بِضَنِينٍ﴾ اهـ

❁ قال العلامة الزركشي في "البرهان في علوم القرآن" (٤/١٥٦):

ظن: أصلها للاعتقاد الراجح كقوله تعالى ﴿إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا﴾ وقد تستعمل بمعنى اليقين لأن الظن فيه طرف من اليقين لولاه كان جهلا كقوله تعالى ﴿يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو رَبِّهِمْ﴾

﴿إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلاقٍ﴾ ﴿وَظَنَّ أَنَّهُ الْفِرَاقُ﴾ ﴿أَلا يَظُنُّ أُولَئِكَ﴾ وللفرق بينهما في القرآن ضابطان:

أحدهما: أنه حيث وجد الظن محمودا مثابا عليه فهو اليقين وحيث وجد مذموما متوعدا بالعقاب عليه فهو الشك

الثاني: أن كل ظن يتصل بعده "إنْ" الخفيفة فهو شك كقوله ﴿إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ وقوله ﴿بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ﴾

وكل ظن يتصل به إنّ المشددة فالمراد به اليقين كقوله: ﴿إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلاقٍ حِسَابِيَهْ﴾ ﴿وَظَنَّ أَنَّهُ الْفِرَاقُ﴾

والمعنى فيه أنّ المشددة للتأكيد فدخلت على اليقين وأن الخفيفة بخلافها فدخلت في الشك

مثال الأول: قوله سبحانه: ﴿وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفاً﴾ ذكر بـ" أن" وقوله: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ﴾ ومثال الثاني: ﴿وَحَسِبُوا أَلا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ والحسبان الشك

فإن قيل: يرد على هذا الضابط قوله تعالى ﴿وَظَنُّوا أَنْ لا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلا إِلَيْهِ﴾ قيل: لأنها اتصلت بالفعل. (١)

---

(١) وجه الايراد أنه اتصلت بـ أن المخففة ومع ذلك فهي على اليقين لا الشك، وجواب الزركشي حسب نقل الكفوي في "الكليات" لأنها اتصلت بالاسم، وفي كتاب المؤلف "البرهان" لأنها اتصلت بالفعل، وربما كررها في كتابه مرتين: مرة بالفعل ومرة بالاسم كما ذكر بعضهم.

فتمسك بهذا الضابط فإنه من أسرار القرآن، ثم رأيت الراغب قال في تفسير سورة البقرة: الظن أعم ألفاظ الشك واليقين وهو اسم لما حصل عن أمارة فمتى قويت أدت إلى العلم ومتى ضعفت جدا لم تتجاوز حد الوهم، وأنه متى قوي استعمل فيه أنّ المشددة وأن المخففة منها ومتى ضعف استعمل معه إن المختصة بالمعدومين من الفعل نحو (ظننت أن أخرج وأن يخرج) فالظن إذا كان بالمعنى الأول محمود وإذا كان بالمعنى الثاني فمذموم

فمن الأول: ﴿ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو رَبِّهِمْ ﴾

ومن الثاني: ﴿ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ وقوله: ﴿ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾ اهـ

قلت: وعندي تنبيه على كلام العلامة الزركشي رحمه الله من ناحيتين:

الأولى: أن النقل المتداول لكلام العلامة الزركشي منقول من منقول العلامة الكفوي له، وهناك فروق مهمة بين أصل الكلام في كتاب المؤلف "البرهان" وبين المنقول عند الكفوي في "الكليات" فتنبه لهذا.

الثانية: أن كلام العلامة الزركشي في "الكليات" غير دقيق في المسألة فقد جاء الظن في القرآن بمعنى اليقين ولكنه غير محمود ولا ثواب فيه بل جاء في معرض الذم، كما في قوله تعالى: ﴿ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا ﴾ فالظن هنا ينطبق عليه الضابطين الذين قررهما العلامة الزركشي، الأول: أنها اتصلت بأنَّ المشددة

قال العلامة السيوطي رحمه الله تعالى في "الاتقان في علوم القرآن" (١/٤٧٦): ذكر ذلك الراغب في تفسيره وأورد على هذا الضابط ﴿وظنوا أن لا ملجأ من الله﴾، وأجيب بأنها هنا اتصلت بالاسم وهو ملجأ وفي الأمثلة السابقة اتصلت بالفعل ذكره في البرهان قال فتمسك بهذا الضابط فهو من أسرار القرآن اهـ.

الدالة أن الظن بمعنى اليقين ﴿وَظَنُّوا أَنَّهُمْ﴾ أي تيقنوا أنهم مانعتهم حصـــونهم من الله إلا أن يقينهم كان على باطل فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا، ومع كونه جاء هنا بمعنى اليقين إلا أنه غير محمود ولا مثاب عليه. وحتى حســـب كلام المؤلف في كتابه لاتزال الايرادات تعترض كلامه إلا أنه نقل عن الراغب ما فيه شـــبه تراجع عن بعض كلامه وربما أراد به زيادة فائدة

المذهب (٣):

قال الضـــحاك رحمه الله تعالى: كل ظن في القرآن من المؤمن فهو يقين، ومن الكافر فهو شك. انظر "تفسير القرطبي" (٢٧٠/١٨) وتفسير الماوردي "النكت والعيون" (٨٣/٦)

❁ قال الامام الطبري في "جامع البيان" (٥٨٥/٢٣):

حدثني يونس قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَهْ﴾ قال: إن الظنّ من المؤمن يقين اهـ

المذهب (٤):

قال مجاهد رحمه الله تعالى: كل ظن في القرآن فهو يقين اهـــــ. انظر "تفســـير الطبري" (١٩/١) و "الدر المنثور" (١٦٤/١)

وجاء بلفظ: كل ظن في القرآن فهو علم اهـــــ [١]، يعني يقين. انظر تفســـير الطبري (١٩/١) و (٥٨٥/٢٣) وتفسير الثوري (٤٥/١)

وقال مجاهد: ظن الآخرة يقين وظن الدنيا شك اهـ انظر "تفسير القرطبي" (٢٧٠/١٨) و "النكت والعيون" للماوردي (٨٣/٦)

---

(١) قال الحافظ ابن كثير (٢٥٤/١): وهذا سند صحيح اهـ

قال العلامة الكفوي في "الكليات" (صـــــ/٩٢٨): وهذا يشكل بكثير من الآيات اهـ

قلت: وحمله بعضـــهم أن الظن الذي يفيد اليقين هو ما كان متعلقاً بأمور الآخرة، أما ما كان متعلقاً بأمور الدنيا فيفيد الشـــك، وقد رويت رواية ثانية عن مجاهد تدل على هذا المعنى، وفيها: ظن الآخرة يقين، وظن الدنيا شك.

❁ قال الامام الشوكاني في "فتح القدير" (١/١٢٨):

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد قال: كل الظن في القرآن فهو يقين ولا يتم هذا في مثل قوله: ﴿إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ وقوله: ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ ولعله يريد الظن المتعلق بأمور الآخرة كما رواه ابن جرير عن قتادة قال: ما كان من ظن الآخرة فهو علم وأخرج ابن جرير عن أبي العالية في قوله: ﴿وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [١] قال: يستيقنون أنهم يرجعون إليه يوم القيامة

المذهب (٥):

❁ قال الامام الطبري في "جامع البيان" (٢٣/٥٨٥): حدثنا ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة ﴿إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَهْ﴾ قال: ما كان من ظنّ الآخرة فهو علم اهـ.

رابعًا: الترجيح بين معاني الظن

وللراغب تعريف ملفت للانتباه لدقة معناه وتضمنه على وضع ضوابط للترجيح بين معاني الظن وعلامات الاختيار بينها، حيث قال في "المفردات" (١/٥٣٩): الظَّنُّ: اســـم لما

---

(١) الآية بتمامها: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾

يحصـل عن أمارة، ومتى قويت أدّت إلى العلم، ومتى ضـعفت جدّا لم يتجاوز حدّ التّوهّم اهـ

فالأمارة هنا هي العلامة، ولكنها تتفاوت في القوة، فإن كانت هذه العلامة قوية دلت على العلم وإن كانت ضعيفة دلت على التوهم، وهذا الضابط دقيق جدًا فعلامة الشيء دالة عليه، وكلما قويت العلامة قويت الدلالة بقدر قوتها وكلما ضعفت العلامة ضعفت الدلالة بقدر ضعفها

❁ قال أبو بكر الأنباري كما في تفسير القرطبي (٢/٦):

وقد حدثنا أحمد بن يحيى النحوي أن العرب تجعل الظن علما وشـــكا وكذبا، وقال: إذا قامت براهين العلم فكانت أكثر من براهين الشـــك فالظن يقين، وإذا اعتدلت براهين اليقين وبراهين الشـك فالظن شـك، وإذا زادت براهين الشـك على براهين اليقين فالظن كذب، قال الله عز وجل: ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ أراد إلا يكذبون اهـ.

وقال كما في "الاتقان" للسيوطي (١/٤٧٧):

قال ثعلب: العرب تجعل الظن علماً وشـــكا وكذباً فإن قامت براهين العلم فكانت أكبر من براهين الشـك فالظن يقين، وإن اعتدلت براهين اليقين وبراهين الشـك فالظن شـك، وإن زادت براهين الشـــك على براهين اليقين فالظن كذب، قال الله تعالى: ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ أراد: يكذبون اهـ

فائدة:

❁ وقال العلامة القرافي في "الذخيرة" (١/٦٥):

الفصل الثاني عشر: حكم العقل بأمر على أمر إما غير جازم أو جازم، والاحتمالات إما مستوية فهو الشـك أو بعضـها راجح وهو الظن والمرجوح وهم، والجازم إما غير مطابق

وهو الجهل المركب أو مطابق وهو إما لغير موجب وهو التقليد أو لموجب وهو إما عقل وحده فإن استغنى عن الكسب فهو البديهي وإلا فهو النظري أو حس وحده وهو المحسوسات الخمس أو مركب منهما وهو المتواترات والتجريبيات والحدسيات والوجدانيات أشبه بالمحسوسات فتندرج معها اهـ.

خامسًا: أقسام الظن باعتبار الحكم.

❁ قال القاضي أبو يعلى كما في "زاد المسير" (٧/٤٦٩):

هذه الآية تدل على أنه لم ينه عن جميع الظن: والظن على أربعة أضرب محظور ومأمور به ومباح ومندوب إليه:

فأما المحظور:

فهو سوء الظن بالله تعالى والواجب حسن الظن بالله، وكذلك سوء الظن بالمسلمين الذين ظاهرهم العدالة محظور.

وأما الظن المأمور به:

فهو ما لم ينصب عليه دليل يوصل إلى العلم به وقد تعبدنا بتنفيذ الحكم فيه والاقتصار على غالب الظن وإجراء الحكم عليه واجب وذلك نحو ما تعبدنا به من قبول شهادة العدول وتحري القبلة وتقويم المستهلكات وأروش الجنايات التي لم يرد بمقاديرها توقيف فهذا وما كان من نظائره قد تعبدنا فيه بأحكام غالب الظنون

فأما الظن المباح:

فكالشاك في الصلاة إذا كان إماما أمره النبي ﷺ بالتحري والعمل على ما يغلب في ظنه وإن فعله كان مباحًا وإن عدل عنه إلى البناء على اليقين كان جائزًا، وروى أبو هريرة

قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا ظننتم فلا تحققوا)[1] وهذا من الظن الذي يعرض في قلب الإنسان في أخيه فيما يوجب الريبة فلا ينبغي له أن يحققه.

وأما الظن المندوب إليه فهو إحسان الظن بالأخ المسلم يندب إليه ويثاب عليه اهـ

سادسًا: الظن الذي يؤثم عليه

في معرض الحديث عن الظن يتكلم العلماء عن مسألة من مهمات مسائله وهي أن الظن على قسمين باعتبار الاجتناب وعدمه: ظن منهي عنه وظن مسموح به، وإنما فهموا ذلك من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ فالنهي تعلق

---

(١) جاء عن أبي هريرة بلفظ: (إذا حسدتُم فلا تبغوا وإذا ظننتم فلا تحققوا وإذا تطيرتم فامضُوا وعلى الله فتوكلوا) ورواية أبي هريرة أنكرها العلماء كالبخاري وابن القطان وغيرهم

وجاء عن جابر بلفظ: (إذا ظننتم فلا تحققوا وإذا حسدتم فلا تبغُوا وإذا تطيرتم فامضُوا وعلى اللهِ توكلوا وإذا وزنتم فأرْجِحُوا) وقال البوصيري (٢٢/٣): هذا إسناد صحيح على شرط البخاري اهـ.

وحديث جابر حكم عليه العلامة الالباني في "ضعيف الجامع" (٥٨٨) أنه ضعيف، ولكنه ذكره في الصحيحة (٣٩٤٢) وقال بعد كلام له: ومع ذلك؛ فإني أميل إلى ثبوت الحديث لشواهده اهـ

ومعنى (إذا ظننتم فلا تحققوا) فيه ثلاثة احتمالات:

الأول: إنما هو ظن فلا تجعلوه بمنزلة الحقيقة. قلته كاحتمال وارد، ثم وجدته بنحوه في أحد شروح الجامع الصغير ينقله الشارح عن شيخه فقال: قال الشيخ: بحذف إحدى التاءين أي لا تجعلوا ذلك محققا في نفوسكم، بل اطرحوه، وشيخه أخذه عن المناوي

الثاني: إذا شككتم في أمر برجحان أي ظننتم بأحد سوءً فلا تتحققوا ذلك بالتجسس وإتباع موارده، قاله العزيزي في "السراج المنير شرح الجامع الصغير" (١٠٩/١)

الثالث: إذا ظننتم بأحد سوءً فلا تجزموا به ما لم تتحققوه. قاله المناوي في "التيسير بشرح الجامع الصغير" (٢٧٧/١)

باجتناب الكثير فدل على عدم تناوله للكل، وتناول الكثير دلالة على أن الأكثر لا يدخل في النهي فالكثير أقل من الأكثر، ثم وقع التأثيم على البعض والبعض أقل من الكثير فدل أن اجتناب الكثير تحريًا وتحوطًا من الاثم الموجود في البعض.

ومن هنا استفاد العلماء من جهة الأمر باجتناب الكثير وليس الكل ومن جهة تأثيم البعض وليس الأكثر، استفادوا أن الظن على قسمين اثنين: ظن منهي عنه، وظن مسموح به:

الأول: الظن المنهي عنه: هو الظن في غير محله من حيث السبب أو الشخص، وبدون قرائنه الداعية إليه وإنما نتج عن سوء ظن واتهام.

الثاني: الظن المسموح به: وهو الظن المبني على القرائن والعلامات، والاستدلال بالأثر على المؤثر؛ فإنه ليس من العقل تعطيل القرائن واهمالها إلا عند ذوي العواطف وتغليب العواطف في مواطن الحزم بله وغباء.

❁ قال ابن عادل الدمشقي الحنبلي (١٧/٥٥٠):

وقوله تعالى: ﴿كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ﴾ إخراج للظنون التي تبنى عليها الخيرات. قال عليه الصلاة والسلام: (ظنوا بالمؤمن خيرًا)، وقوله: ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ إشارة إلى الأخذ بالأحوط اهـ

❁ وقال العلامة ابن عثيمين في "التفسير" (٧/٣٢):

الظن: هو أن يكون لدى الإنسان احتمالان يترجح أحدهما على الآخر، وهنا عبر الله تعالى بقوله: ﴿كثيراً من الظن﴾ ولم يقل: اجتنبوا الظن كله، لأن الظن ينقسم إلى قسمين:

القســم الأول: ظن خير بالإنســان، وهذا مطلوب أن تظن بإخوانك خيراً ما داموا أهلاً لذلك، وهو المســلم الذي ظاهره العدالة، فإن هذا يُظن به خيراً، ويُثنى عليه بما ظهر لنا من إسلامه وأعماله.

القسم الثاني: ظن السوء، وهذا يحرم بالنسبة لمسلم ظاهره العدالة، فإنه لا يحل أن يظن به ظن السوء، كما صرح بذلك العلماء، فقالوا رحمهم الله: يحرم ظن السوء بمسلم ظاهره العدالة. أما ظن الســوء بمن قامت القرينة على أنه أهل لذلك، فهذا لا حرج على الإنســان أن يظن السـوء به، ولهذا من الأمثال المضـروبة السـائرة: (احترسـوا من الناس بســوء الظن)، ولكن هذا ليس على إطلاقه، كما هو معلوم، وإنما المراد: احترســوا من الناس الذين هم أهل لظن السوء فلا تثقوا بهم، والإنسان لابد أن يقع في قلبه شيء من الظن بأحد من الناس لقرائن تحتف بذلك، إما لظهور علامة في وجهه، بحيث يظهر من وجهه العبوس والكراهية في مقابلتك وما أشبه ذلك، أو من أحواله التي يعرفها الإنسان منه أو من أقواله التي تصــدر منه فيظن به ظن الســوء، فهذه إذا قامت القرينة على وجوده فلا حرج على الإنسان أن يظن به ظن السوء اهـ

سابعًا: قواعد في الظن

وهنا ثلاثة قواعد في الظن لا غنا لمن لا يعلمها عنها:

القاعدة الأولى:

كل ما وقع في القلب من الظن الممنوع فدفعته عن صــدرك وكتمته لســانك ولم تفعل بمقتضاه جوارحك، من أذية أو إضرار كضرب أو عقوبة فهو ظن لا يقتضي التأثيم.

ودليل هذه القاعدة قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ وهكذا ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ والمعنى أن العبد لا يأثم على حديث النفس الذي لا طاقة له به مالم يقل

أو يفعل، وفي الحديث: (إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) [1]

والخلاصة أن ما يقع في القلب على قسمين: خواطر وعوارض، وثوابت ومستقرات، فالأولى معفي عنها والأخرى محاسب عليها

❁ قال الامام ابن الجوزي في زاد المسير (٤٦٩/٧):

قال المفسرون هو ما تكلم به مما ظنه من السوء بأخيه المسلم فإن لم يتكلم به فلا بأس وذهب بعضهم إلى أنه يأثم بنفس ذلك الظن وإن لم ينطق به اهـ

❁ وقال الامام ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٠/١٨):

عن السري بن يحيى قال: حدثنا يعلى بن عبيد، قال: سمعت سفيان يقول: الظن ظنان: ظن فيه إثم وظن ليس فيه إثم، فأما الظن الذي فيه إثم فالذي يتكلم به، وأما الذي ليس في إثم فالذي لا يتكلم به اهـ

---

(١) الحديث أخرجه ابن ماجة (٢٠٤٥) والدارقطني (٣٣) وابن حبان (٧٢١٩) والطبراني في الصغير (٧٦٥) وفي الأوسط (٨٢٧٣) وفي الكبير (١١٢٧٤) والبيهقي في الكبرى (١٤٨٧١) والحاكم (٢٨٦٠) عن ابن عباس ، وجاء عن ثوبان ، وابن عمر ، وأبي ذر رضي الله تعالى عن الصحابة أجمعين ، وحسنه شيخنا العلامة الوادعي رحمه الله في الالحاد الخميني (صـ / ٢٣٩) وقال العلامة شعيب الأرناؤوط في تحقيقه لصحيح ابن حبان : إسناده صحيح على شرط البخاري ، وصححه الامام الألباني في صحيح موارد الضمآن (١٢٥٢) صحيح الجامع (١٧٣١) وفي الإرواء (٨٢) وأعله الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم (صـ ٣٧٢) وتبعه شيخنا الحجوري مع الاحتجاج به بشواهده

وللنظر في شرحه وفوائده انظر غير ملزم رسالتي "توضيح البيان لحقيقة التجاوز عن الخطأ والإكراه والنسيان"

❁ قال الامام اليماني المعلمي كما في "مجموع الاثار" (٣/٣٨):

وإنما الشأن في حصـــول الظنَّ، وقد جعل الشارع ضابط حصـــول الظن هو العمـــل به اهـ

❁ قال العلامة ابن الأثير في "النهاية" (٣/٣٦٢):

أراد الشـــك يعرض لك في الشـــيء فتحققه وتحكم به، وقيل: أراد إياكم وســـوء الظن وتحقيقه دون مبادي الظنون التي لا تملك وخواطر القلوب التي لا تدفع اهـ

قلت: وينقل عن ســفيان الثوري أنه قال: الظنّ ظنان: أحدهما: إثم وهو أن يظنّ ويتكلم به والآخر ليس بإثم وهو أن يظنّ ولا يتكلم به اهـ

القاعدة الثانية:

الأصل في أهل الشر والضلال هو ظن السوء وأما أهل الخير والصلاح فالأصل فيهم هو الظن الحســن. هذا هو الأصــل ولا يخرج عنه إلا بالقرائن الدالة على تغير أحوال الناس الداعية لتغيير تعاملنا معهم.

في مناقشة علمية كانت في دار الحديث بدماج بين شيخنا العلامة الحجوري وطلابه أثناء الدرس، طرح هذا السؤال وهو: (هل الأصل في الناس حسن الظن أم سوء الظن) وبعد مشاركة بعض الطلاب قال شيخنا حفظه الله تعالى: إن الأصل في أهل الخير هو حسن الظن بهم والأصل في أهل الشر هو سوء الظن بهم.

قلت: ومن أدلة هذه القاعدة، قوله تعالى: ﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾ فقرينة أفعالهم دعت لســـوء الظن باعتذارهم وعدم تصديقهم

وقال النبي ﷺ: (فمن اتقى الشبهات فقد استبرئ لدينه وعرضه) فقد قال العلماء: إن من لم يتق الشبهات فقد جعل نفسه في معرض الاتهام، فإذا كان هذا في حق من لم يتق الشبهات، فمن باب أولى من ولج في الضلالات والانحرافات.

❁ قال الامام السمعاني في التفسير (٥/٣٢٥):

واعلم أن الظن المنهي عنه هو ظن السوء بأهل الخير، فأما بأهل الشر فجائز اهـ.

❁ قال الامام ابن الجوزي في زاد المسير (٧/٤٦٩):

وقال الزجاج: هو أن يظن بأهل الخير سوءا فأما أهل السوء والفسق فلنا أن نظن بهم مثل الذي ظهر منهم اهـ

❁ قال ابن الامير في التنوير (٤/٣٩٤):

إياكم والظن: احذروا اتباع الظن أو سوء الظن بمن ليس أهلاً لإساءة الظن به اهـ

❁ قال العلامة الشوكاني في "فتح القدير" (٥/٩٢):

وحكى القرطبي عن أكثر العلماء: أن الظن القبيح بمن ظاهره الخير لا يجوز وأنه لا حرج في الظن القبيح بمن ظاهره القبيح وجملة ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ تعليل لما قبلها من الأمر باجتناب كثير من الظن، وهذا البعض هو ظن السوء بأهل الخير والإثم هو ما يستحقه الظان من العقوبة اهـ.

❁ وقال العلامة ابن عثيمين في "التفسير" (٧/٣٢):

القسم الثاني: ظن السوء، وهذا يحرم بالنسبة لمسلم ظاهره العدالة، فإنه لا يحل أن يظن به ظن السوء، كما صرح بذلك العلماء، فقالوا رحمهم الله: يحرم ظن السوء بمسلم ظاهره العدالة. أما ظن السوء بمن قامت القرينة على أنه أهل لذلك، فهذا لا حرج على الإنسان أن يظن السوء به اهـ

القاعدة الثالثة:

الظن لا يبنى عليه أحكام العقوبات على الآخرين، لأن العقوبات تبنى على اليقين لا على الشك والشبهة

ودليل هذه القاعدة أن الظن إذا كان من النوع الاثم فما يترتب عليه من قول وفعل يحمل حكمه، وهكذا قوله تعالى: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ والمراد من هذه القاعدة أن الظن المجرد من القرائن والاشارات لاحتمالية ثبوت التهمة ذنب على مسيء الظن إن لم يطرحه فكيف لو بنى عليه عقوبات من هجر وتحذير ونحو ذلك، بخلاف ما لو دعت القرائن والاشارات لخلل فيه وكان سوء الظن به فيه مصلحة ولو على وجه الاحتياط فلا بأس من العمل به وبمقتضياته من هجر واجتناب وحذر.

القاعدة الرابعة:

ذكر البيهقي رحمه الله تعالى في "شعب الايمان" (٤٦٨٠) عن الحكم بن عبد الرحمن قال كانت العرب تقول: العقل التجارب، والحزم سوء الظن

والمراد من هذه القاعدة العمل بالاحتياط والسلامة وكما تقول العامة في معرض الحذر من الناس: (الوقاية خير من العلاج) فالقصد الحذر والانتباه وليس الاتهام

❁ قال العلامة الطيبي في "الكاشف عن حقائق السنن" (٢/٤٦٧):

وذلك أن المتقي ذا الحجى والنهية يرجح جانب الحزم في كل شي؛ لأن من رتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه، وعليه يبنى معظم أساس قاعدة العارفين في معاملتهم للنفس الأمارة، ومعظم مكايد الحروب اهـ.

ولا شـــك أن ســـوء الظن من الحزم ولكن لابد من فهم ذلك جيدًا وتنزيله في منازله الصـحيحة؛ فسـوء الظن محمدة يوصـف صـاحبها بالحزم ولكنه لا يجوز له سـوء الظن في مواطن المنع، بل لابد من معرفة أين يضع ظن السوء وأن يرفعه

❁ قال الامام ابن الوردي رحمه الله تعالى:

وتغاضى عن أمورٍ إنه لم يفُزْ بالحمدِ إلا من غَفَلْ

❁ قال شيخنا العلامة الحجوري في "شرح اللامية" (صـ/١٣٠):

لكن المقصـود من كلام ابن الوردي رحمه الله تعالى في هذه المنظومة النفيسـة، (وتغاضـي عن أمور) مما يصـلح التغاضـي فيها، فلا إفراط ولا تفريط، فالحزم مطلوب، قال تعالى: ﴿يَا يَحْيَى خُذْ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم:١٢]، وقال الله لموسى: ﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾ [الأعراف:١٤٥] وفي «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة رضـي الله عنه قال: قال رسـول الله ﷺ: (المؤمن القوي خير من المؤمن الضـعيف، وفي كل خير، واحرص علي ما ينفعك، واسـتعن بالله)، وقال النبي ﷺ: (لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين)، هذا يدل على عدم الغفلة، و على الانتباه واليقظة، وقال النبي ﷺ: (إن المؤمن كيس فطن) والله عزوجل يقول: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر:٧٥]، لابد من الحزم والنباهة، وعدم الغفلة اهـ. (١)

❁ قال الكرماني في "الكواكب الدراري" (١٠٦/١٩):

(١) ثم ذكر شيخنا بعض الأمور التي لا تحتاج إلى تدقيق وإنما الى تغافل وتغاضي وعفو وتسامح مع عدم المداهنة والتمييع

قوله: (إياكم والظن) تحذير منه، والحال أنه يجب على المجتهد متابعة ظنه إجماعا وكذا مقلده، قلت ذلك في أحكام الشريعة، فإن قلت: إحسان الظن بالله تعالى وبالمسلمين واجب، قلت: هذا تحذير عن ظن السوء بهم، فان قلت: (الحزم سوء الظن) وهو ممدوح، قلت: ذلك بالنسبة الى أحوال نفسه وما يتعلق بخاصته وحاصله أن المدح للاحتياط فيما هو متلبس به.

❁ قال المناوي في "فيض القدير" (٤١٢/١٣):

(الحزم) قال الزمخشري: هو ضبط الأمر واتقانه والحذر من قوته وقال الطيبي: ضبط الإنسان أموره وأخذه بالتقية (سوء الظن) بمن يخاف شره يعني لا تثقوا بكل أحد فإنه أسلم، والحزم والحزامة جودة الرأي في الحذر قالوا: وذوي الحجى والنهى يرجح جانب الحزم في كل شيء لأن من وقع حول الحمى يوشك أن يقع فيه وعليه معظم أساس قاعدة العارفين في معاملتهم للنفس الأمارة ومعظم مكائد الحروب قال الطيبي: ولو لم يكن للحازم سوى قوله تعالى ﴿من خشي الرحمن بالغيب﴾ لكفى، يعني بلغ من حزمه أنه يخاف من هو واسع الرحمة جدًا فكيف خشيته من وصف بالقهارية اهـ

❁ قال ابن قتيبة الدينوري في المسائل والأجوبة (٢٩٤/١) برقم (١١٠):

سألت عن قول رسول الله: (إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث) قلت: وقد قال عمر: (احتجزوا عن الناس بسوء الظن)؟ وظننت هذا خلاف ذلك. ولهذا موضع خلاف موضع الآخر، وإنما أراد النبي ﷺ بقوله: (الظن أكذب الحديث) (إذا ظننتم فلا تحققوا) كما قال في حديث آخر: (ثلاثة لا يسلم منهن أحد؛ الطيرة والحسد والظن، فإذا تطيرت فلا ترجع، وإذا حسدت فلا تبغ، وإذا ظننت فلا تحقق) وأما قول عمر: (احتجزوا من الناس بسوء الظن). فإنه يريد لا تنبسطوا إلى كل الناس، ولا تأنسوا بهم، ولا تفضوا إليهم بأسراركم، فإن ذلك أسلم لكم اهـ.

قلت: وقد قيل: (من حسن ظنه بالناس طالت ندامته) لهذا كان سوء الظن هو الطوق الأمني من غدر الناس وخيانتهم، إلا أن الحزم في تفسيري ليس تغليب الظن في السوء وإنما تنزيله منزلة الحاجة للاحتياط وعدم البسط في الثقة، وهذا مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾ وهكذا أيضًا لا تبخل بالثقة ولا تجود بها كل الجود، واجعل الاحتياط نصب عينيك؛ فإنك لا تدري متى وكيف يتغير عليك أقرب الناس منك.

ويؤيد هذا ما جاء عن الفاروق رضي الله عنه، (احتجزوا من الناس بسوء الظن) قال أبو السعادات في "النهاية" (٣/٣٦٢): أي لا تثقوا بكل أحد فإنه أسلم لكم. ومنه المثل: الحزم سوء الظن اهـ

القاعدة الخامسة:

سوء الظن بالصالحين دليل على عدم الاستقامة

❁ قال المناوي في "فيض القدير" (١/٤٢٤):

ومن أساء الظن بمن ليس محلًا لسوء الظن به دل على عدم استقامته في نفسه، كما قيل:

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه ... وصدق ما يعتاده من توهم

والظن أكذب الحديث، أما من هو محل لسوء الظن به فيعامل بمقتضى حاله؛ كما يدل له الخبر الآتي: "الحزم سوء الظن" وخبر "من حسن ظنه بالناس طالت ندامته" اهـ

قلت: وهذا البيت للمتنبي، وتمامها:

إذا ساءَ فعلُ المرءِ ساءتْ ظُنونهُ ... وصدَّقَ ما يعتادُهُ من توهُّمِ
وعادى مُحبِّيهِ بقولِ عُداتِهِ ... وأصبح في ليلٍ من الشَّكِّ مُظلِمِ

أُصادقُ نفسَ المرءِ من قبلِ جسمِهِ وأعرفُها في فعلِهِ والتَّكلُّمِ
وأحلُم عن خلّي وأعلمُ أنّه مَتَى أجْزِه حلماً على الجهلِ يندمِ
وإن بذلَ الإنسانُ لي جودَ عابسٍ جزيتُ بجودِ الباذِلِ المُتبسّمِ

وقال غيره:

لا تترك الحزم في شيء تحاذره فإن سلمت فما في الحزم من بأس
العجز ذل وما في الحزم من ضرر وأحزم الحزم سوء الظن بالناس

وقال غيره:

ولقد بلوت الناس في أحوالهم وحككت إبرين القلوب بميلق
فرأيت غشا في البواطن كامنا وظواهرا تبدو بحسن تملق
فقبضت كفي من تمني خيرهم ودعوت ربي بعدها لا نلتق

وقال غيره:

وأكثر من تلقى يسرّك قوله ولكن قليل من يسرك فعله
وقد كان حسن الظن بعض مذاهبي فأدبني هذا الزمان وأهله
ولا خير في وعدٍ إذا كان كاذباً ولا خير في قولٍ إذا لم يكن فعلُ

وقال غيره:

كُنْ مِنْ صَدِيقِكَ حَاذِراً فَلَرُبَّمَا خَانَ الصَّدِيقُ فَصَارَ غَيرَ صَدِيقِ
وَاحذَرْ صَدِيقَكَ لاَ عَدُوَّكَ إِنَّمَا حَرَكَاتُ سِرِّكَ عِنْدَ كُلِّ صَدِيقِ

ومن أقوال الحكماء والمجربين أن قيل لبعضهم: ما بلغ من عقلك؟ قال: ما وثقت بأحد قط، وقيل لعابد: ما صناعتك؟ قال: حسن الظن بالله وسوء الظن بالناس.

قلت: والحق هو ما سبق من عدم البخل بالثقة وعدم بسطها كل البسط وأن يتوسط الواحد في الأمور كلها، فيثق ويحسن الظن بمن هو أهل لذلك، ومن كان على عكس

ذلك فهو أهل لسوء الظن به وعدم الثقة به، وجماع ذلك في قوله ﷺ: (دع ما يريبك إلى ما لا يريبك) وهو شامل لكل مريب

ثامنًا: العمل بالظن عند العلماء

ذكر ابن الملقن بعض القواعد التي اختلف فيها الشافعي ومالك رضي الله تعالى عنهما جميعًا، وهي ثلاثة قواعد ومنها مسألة العمل بالظن فقال في "الأشباه والنظائر" (٢/٤٨٩): الثانية: لا يعمل بالظن عند الإمام الشافعي إلا أن يقوم دليل خاص على اعتباره إما في جنس الحكم أو في نوعه، وعند الإمام مالك لا حاجة إلى ذلك، فعلى هذا يترك الظن عند الإمام الشافعي، إلا أن يقوم دليل على إعماله، ويعمل بالظن عند الإمام مالك إلا أن يقوم دليل على إلغائه اهـ.

قلت: كلاهما بإذن الله تعالى محسن، فيعمل بالظن في مواطن العمل به، ولا يعمل به في مواطن النهي عنه، ولا يؤخذ بالعمل به أو عدم العمل به بشكل مطلق بل لابد من التفصيل التي أجملناه في الجملة السابقة وفصلناه في الفصول المتقدمة.

تاسعًا: أيهما أكثر: الظن المنهي عنه أم الظن المباح

❁ قال العلامة ابن عثيمين في "التفسير" (٧/٣٢):

فإذا قال قائل: أيهما أكثر: الظن المنهي عنه أم الظن المباح؟ قلنا: الظن المباح أكثر؛ لأنه يشمل نوعاً كاملاً من أنواع الظن، وهو ظن الخير، ويشمل كثيراً من ظن السوء الذي قامت القرينة على وجوده؛ لأنه إذا لم يكن هناك قرينة تدل على هذا الظن السيء، فإنه لا يجوز للإنسان أن يتصف بهذا الظن، ولهذا قال: ﴿كثيراً من الظن﴾ ولم يقل: أكثر الظن، ولا كل الظن، بل قال: ﴿كثيراً من الظن﴾ ثم قال: ﴿إن بعض الظن إثم﴾ وقد توحي هذه الجملة أن أكثر الظن ليس بإثم، وهو منطبق تماماً على ما بيناه

وقسمناه، أن الظن نوعان: ظن خير، وظن سوء، ثم ظن السوء لا يجوز إلا إذا قامت القرينة على وجوده، ولهذا قال: ﴿إن بعض الظن إثم﴾ فما هو الظن الذي ليس بإثم؟ نقول: هو ظن الخير، وظن السوء الذي قامت عليه القرينة هذا ليس بإثم، لأن ظن الخير هو الأصل، وظن السوء الذي قامت عليه القرينة هذا أيضاً أيدته القرينة اهـ

❁ قال العلامة الشوكاني في "فتح القدير" (٥/٩٢):

وجملة ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ تعليل لما قبلها من الأمر باجتناب كثير من الظن، وهذا البعض هو ظن السوء بأهل الخير والإثم هو ما يستحقه الظان من العقوبة. ومما يدل على تفييد هذا الظن المأمور باجتنابه بظن السوء قوله تعالى: ﴿وَظَنَنْتُمْ ظَنَّ السَّوْءِ وَكُنْتُمْ قَوْمًا بُورًا﴾ فلا يدخل في الظن المأمور باجتنابه بشيء من الظن المأمور باتباعه في مسائل الدين فإن الله قد تعبد عباده باتباعه وأوجب العمل به جمهور أهل العلم ولم ينكر ذلك إلا بعض طوائف المبتدعة كيادًا للدين وشذوذًا عن جمهور المسلمين وقد جاء التعبد بالظن في كثير من الشريعة المطهرة، بل في أكثرها اهـ

عاشرًا: الاجتهاد لا يدخل في الظن المنهي عنه

اعلموا أن أمور الفتوى والترجيح لاتخرج عن كونها مما دلت عليها الأدلة بدلالة واضحة أو بدلالة غير واضحة وقد يكون الواضح عند البعض غير واضح عند آخرين وقد تكون المسألة قطعية إلا أن دليلها ظهر للبعض وخفي عن غيرهم، ومن هنا دخل الاجتهاد في الفتوى، وهو على ثلاثة أضرب:

الضرب الأول: خلاف حصل بين فريقين فقال أحدهما بظنه وقال الآخر بدليل لم يعلم به الفريق الأول، والمصيب هنا هو من جاء بالدليل والمخالف مجتهد لا يجوز اتباعه على

اجتهاده، بل هو نفسه لا يجوز له العمل باجتهاده إن علم بدليل مخالفه، وظنه الذي بناه على الاجتهاد مهدوم بالدليل الظاهر

الضرب الثاني: خلاف حصل بين فريقين في مسألة معينة فيها دليل استدل به كلاهما ولكنهما اختلفا في مفهوم الحديث كما في حديث: (لا يصلين أحدكم إلا في بني قريظة) فالنص قطعي في المسألة ولكن الفهم للنص ظن غالب عند الناظر فيه والمستدل به، وهذا الظن محمود في حق المصيب والمخطئ لقوله ﷺ: (كلاكما محسن) إلا أنه للمصيب أجرين وللمخطئ أجر واحد

الضرب الثالث: خلاف حصل بين فريقين في مسألة معينة وكلاهما يستدل بدليل لم يستدل به الآخر

قال المهلب: وهذا الظن (يعني الظن المنهي عنه) ليس هو الاجتهاد على الأصول، وإنما هو الظن المنهي عنه في الكتاب والسنة، مثل ما سبق إلى المسؤول من غير أن يعلم أصل ما يسأل في كتاب أو سنة أو أقوال الأئمة، وأما إذا قال وهو قد علم الأصل من هذِه الثلاثة فليس بظان، وإنما هو مجتهد والاجتهاد سائغ على أصوله اهـ [1].

وقال الامام ابن القيم في "الصواعق المرسلة" (٢/٧٤٠):

وإنما يجوز اتباع الظن في بعض المواضع للحاجة كحادثة يخفى على المجتهد حكمها أو في الأمور الجزئية كتقويم السلع ونحوه اهـ

❁ قال العلامة اليماني عبدالرحمن المعلمي كما في "مجموع الاثار" (٩/١٧٩):

وغالب الأحكام إنما تُبنى على غلبة الظن، والظن قد يخطئ، والظنون تتفاوت. فمن الظنون المعتدّ بها: ما له ضابط شرعي، كخبر الثقة. ومنها: ما ضابطه أن تطمئن إليه نفسُ العارف المتوقي المتثبت بحيث يجزم بالإخبار بمقتضاه طيّبَ النفس منشرحَ الصدر

(١) انظر "التوضيح" لابن الملقن (٣٠/٤٥٩)

والنفوس تختلف في المعرفة والتوقِّي والتثبُّت؛ فمن الناس من يغتر بالظن الضعيف، فيجزم. وهذا هو الذي يطعن أئمة الحديث في حفظه وضبطه، فيقولون: "يحدث على التوهم، كثير الوهم، كثير الخطأ، يهم، يخطئ". ومنهم المعتدل، ومنهم البالغ التثبُّت.

كان في اليمن في قَضاء الحُجَرية قاض كان يجتمع إليه أهل العلم ويتذاكرون، وكنت أحضر مع أخي، فلاحظتُ أن ذلك القاضي – مع أنه أعلم الجماعة فيما أرى – لا يكاد يجزم في مسألة، وإنما يقول: "في حفظي كذا، في ذهني كذا" ونحو ذلك. فعلمت أنه ألزم نفسه تلك العادة حتى فيما يجزم به، حتى إن اتفق أن أخطأ كان عذره بغاية الوضوح.

وفي ثقات المحدّثين مَن هو أبلغ تحرّيًا مِن هذا، ولكنهم يعلمون أن الحجة إنما تقوم بالجزم، فكانوا يجزمون فيما لا يرون للشكِّ فيه مدخلاً اهـ

فرع (١): في أصول الفقه

ويتفرع عن ذلك مسألة العمل بقاعدة: (الأصل في العادات الاباحة وفي العبادات التحريم) وذلك أن بقاء الأصل متعلق بعدم مجيء ما يصرفه في العادات عن الاباحة وفي العبادات عن التحريم، فهل يزول الأصل بصارف ظني أم يقيني، ولاشك أن الظن هنا لا يغني من الحق شيئا، فدل أن هذه القاعدة خاصة بالعلماء؛ لكونهم هم العارفين بوجود الصوارف أم لا، وإن وجدت فهم العارفين بثبوتها أم لا، وإن ثبتت فهم العارفين بمدلولها وليس غيرهم، فدل على عزل العامة عن هذه القاعدة وأن خوضهم فيها من العمل بالظن في مواطن العمل باليقين أو بالاجتهاد وليسوا من أهل ذلك، بل أهل ذلك هم أهل الذكر وهم يسألون أهل الذكر عن ذللك؛ لقوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ فدلت الآية أن من لا يعلم يسأل من يعلم، وليس له سؤال نفسه والعمل بظن نفسه.

فرع (٢): فرع في أصول الفقه

وفي قاعدة: (الأصـــل بقاء ما كان على ما كان) أو (اليقين لا يزول بالشـــك) إذا دخلها الظن فهل يبقى على الأصـل أم ينتقل عنه؟، كرجل متيقن أنه توضـأ ولكنه في شـك هل انتقض ذلك الوضوء أم هو باق كما هو، فالأصل العمل بالقاعدة لأنها من حيث معناها القائم لم تتزلزل، لكنه لو قال: إن غلبة الظن متجهة نحو حصـول الحدث، فهنا ينتقل من القاعدة لا لضعفها ولكن لعدم تضمنها لمسألته؛ فالقاعدة تخبر أن اليقين لا يزول بالشك ولا تخبر أنه لا يزول بغلبة الظن، دل أن اليقين قد يترك إذا ضـــعف جانبه وقوي جانب ضده وهو الظن.

فرع (٣): في علم الحديث

❁ سئل الامام الوادعي رحمه الله تعالى كما في "المقترح" فقال السائل (صـ/١٠٢):

عندنا حديث مرسل قد جاء من طريقين، فهل يقوى بهما أم له شروط؟

الجواب: هذه مسألة اجتهادية والشافعي رحمه الله يقول: إن مرسلاً مع مرسل يرتقي إلى الحجية. ويشترط أيضًا ألا يتحد المخرج فمثل مرسل قتادة مع مرسل سعيد بن المسيب يحتمل أنّهما مرسل واحد، وأن قتادة رواه عن سعيد بن المسيب.

وإذا روى همام بن منبه وروى قتادة فهذا روى مرســـلاً، وذاك روى مرســـلاً، فهذا عند الإمام الشـــافعي يرتقي إلى الحجية، لأن همام ابن منبه يمنيّ وقتادة بصـــريّ، وهذا مجرد مثال.

فهذه مسألة اجتهادية وليست بملزمة لأن مسألة التصحيح والتضعيف مبناهما على غلبة الظن اهـ

حادي عشر: أمور العقيدة والايمان تكون على اليقين لا الظن

قد يقع الظن في قلب العالم في بعض المســـائل ويتحرى الأمر في ذلك حتى يترقى إما لليقين أو لغلبة الظن فيها، وفي كل ذلك يكون من المأجورين المثابين لاجتهاده وتحريه للوصـل للعلم، ولكنه في المقابل قد يقع في الكفر إذا ما شـك في المسـائل التي يمنع فيها

الشـك بشـكل قطعي أو يراها من الظنيات التي تحتمل التصـديق وعدمه، كم شـك في القرآن هـل هو كلام الله أم لا، وهكـذا كمن يظن ظنًا هـل هنـاك بعـث أم لا، وعليـه فمسـائل الدين تتفاوت، ومنها ما لا يسـع جهلها، ويسـتوي العالم والجاهل في لزومية الايمان بها، إلا أن الجاهل يكتفى بإيمانه المجمل.

❁ قال الامام النووي في "شرح مسلم" (١/١٤٩):

واتفق أهل السـنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على أن المؤمن الذي يحكم بأنه من أهل القبلة ولا يخلد في النار لا يكون إلا من أعتقد بقلبه دين الإسـلام اعتقادًا جازمًا خاليًا من الشكوك ونطق بالشهادتين اهـ.

❁ وقال ابن القيم في "الصواعق المرسلة" (٢/٧٤٠):

فإنه سـبحانه لم يكتف من عباده بالظن، بل أمرهم بالعلم كقوله: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ وقوله: ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ﴾ ونظائر ذلك وإنما يجوز اتباع الظن في بعض المواضـع للحاجة كحادثة يخفى على المجتهد حكمها أو في الأمور الجزئية كتقويم السلع ونحوه

وأما ما بينه الله في كتابه وعلى لسـان رسـوله فمن لم يتيقن، بل ظنه ظنًا فهو من أهل الوعيد ليس من أهل الإيمان فلو كانت الأدلة اللفظية لا تفيد اليقين لكان ما بينه الله ورسوله بالكتاب والسنة لم يتيقنه أحد من الأمة اهـ

❁ قال العلامة السعدي في "التفسير" (صـ/٣٧٨) في تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِلَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (هود: ١٤):

وفيها: أن مما يطلب فيه العلم، ولا يكفي غلبة الظن، علم القرآن، وعلم التوحيد، لقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَنْ لا إِلَهَ إِلا هُوَ﴾ اهـ.

ثاني عشر: معنى النهي عن الظن

جمع النص النبوي بين النهي والعلة، فالنهي في قوله: (إياكم والظن) والعلة في قوله: (فإن الظن أكذب الحديث) والكذب حرام دل أن الظن المذموم يأخذ حكمه كما أخذ وصفه.

وقال الامام الخطابي في "أعلام الحديث" (٣/١٩٧٤):

قوله: (إياكم والظن) فإنه يريد تحقيق ظن السوء دون ما يهجس في القلب من خواطر الظنون، فإنها لا تملك، ولذلك قال: (فإن الظن أكذب الحديث) إذا قال عن ظنه ما لا يتيقنه، فحكم به على الغيب، فيقع الخبر عنه حينئذ كذبا اهـ.

❁ قال ابن الامير في التنوير (٤/٣٩٤):

(إياكم والظن) احذروا اتباع الظن أو سوء الظن بمن ليس أهلاً لإساءة الظن به، والظن تهمة تقع في القلب بلا دليل، قال الغزالي: وهو حرام كسوء القول لكن لست أعني به إلا عقد القلب وحكمه على غيره بالسوء فالخواطر وحديث النفس فعفو بل الشك عفو أيضًا، والنهي عنه أن يظن، والظن عبارة عما تركن إليه النفس ويميل إليه القلب، وسبب تحريمه أن أحكام القلوب لا يعلمها إلا علّام الغيوب فليس لك أن تعتقد في غيرك سوء إلا إذا انكشف لك بعيان لا يحتمل التأويل فعند ذلك لا تعتقد إلا ما علمته وشاهدته، فإذا لم تشاهده ولمتسمعه ثم وقع في قلبك؛ فإن الشيطان يلقيه إليك فينبغي أن تكذبه فإنه أفسق الفساق. (فإن الظن) من غير دليل. (أكذب الحديث) أي حديث النفس؛ لأنه إنما يلقيه الشيطان وكلما كان من عنده فهو أكذب شيء في الكون أو أكذب ما تحدثون إن حدثتم به اهـ

قلت: وحاصل نهيه ﷺ عن الظن كان في معرض الوصية بالمحافظة على الاخوة وترك كل ما يفسدها من الظلم، ومن التناجش، ومن الاحتقار، وغير ذلك، وأن يكونوا اخوانًا في عبادة الله تعالى، فدل أن نهيه عن الظن إنما يراد به الظن الذي يفسد الاخوة بعد أن يكونوا إخوانا في عبادة الله، وأما من تخلف عن عبادة الله وسار في طرق مخالفتها من المعاصي والبدع فهو أهل لخيانة الاخوة وعليه فهو أهل لسوء الظن وهو محل انتباه وحذر من خيانته ومكره.

فصل في قوله ﷺ: (ولا تجسسوا)

أولًا: تعريف التجسس:

لغـــة: التفتيش

شرعًا: هو التتبع عن عورات المسلمين والبحث عن معايبهم. وقوله ﷺ: (ولا تجسسوا) معناه: لا تتفحصوا عن بواطن الأمور ولا تبحثوا عن العورات. أي: خذوا ما ظهر ودعوا ما ستر الله عز وجل اهـ. (١)

والجاسوس: هو كل من يفتش عن عورات قوم وينقلها لعدوهم

❁ قال أبو السعادات في "النهاية" (٧٥٢/١):

التجســـس بالجيم: التفتيش عن بواطن الأمور. وأكثر ما يقال في الشـــر. والجاســـوس: صاحب سر الشر. والناموس: صاحب سر الخير. وقيل: التجسس بالجيم أن يطلبه لغيره وبالحاء أن يطلبه لنفســه. وقيل بالجيم: البحث عن العورات، وبالحاء: الاســتماع. وقيل: معناها واحد في تطلب معرفة الأخبار.

ومنه حديث تميم الداري "أنا الجساسة" يعني الدابة التي رآها في جزيرة البحر، وإنما سميت بذلك لأنها تجس الأخبار للدجال اهـ

❁ وقال الامام الماوردي في "النكت والعيون" (٣٣٤/٥):

﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ فيه وجهان:

أحدهما: هو أن يتبع عثرات المؤمن، قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة. الثاني: هو البحث عما خفي حتى يظهر، قاله الأوزاعي اهـ.

---

(١) الفيروز آبادي في "القاموس المحيط" (٦٥/١)، والزبيدي في "تاج العروس" (٣٨٨٠/١) وهو قول مجاهد

ثانيًا: حكم التجسس:

الأصل في التجسس هو المنع؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ وقوله ﷺ: (ولا تجسسوا) والنهي يقتضي التحريم

قال الامام ابن باز رحمه الله تعالى:

فلا يجوز التجسس، وهو التنقيب عن الشخص لعله يجده على معصية، لا بل إذا ستر الله مسلمًا فلا تحرص على كشفه، لكن متى ظهر الأمر، وبان بدون تجسس؛ وجب عليك النصيحة، والتوجيه إلى الخير، وإنكار المنكر، أما التجسس فلا يجوز اهـ

قلت: وقد جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه أتي برجل فقيل له: هذا فلان تقطر لحيته خمرا، فقال: (إنا قد نهينا عن التجسس، ولكن إن يظهر لنا شيء، نأخذ به) [1] فأنكر فعلهم واستدل على صحة انكاره بالنهي، ولو كان التجسس على العاصي مباح ما أنكر، ولو قيل: إن النهي قد يقتضي الكراهة، قلنا: شرب الخمر محرم، فلو كان النهي عن التجسس يفيد الكراهة ما أنكر عليهم المكروه في مقام إنكار المحرم

❁ قال العلامة الحجوري في "شرح الأربعين" (صـ/٢٧٤):

ومن تتبع عورات المسلمين التجسس عليهم، والله عز وجل يقول: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾، إنما تجسس في عهد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الكفار، أما هؤلاء يتتبعون عثرات المسلمين وعورات المسلمين، وربما جعلوا الإنسان جاسوسًا على امرأته، وامرأته تتجسس عليه، أو ابنه يتجسس عليه، أو جعلوا عنده بعض الشبكات في بيته تأخذ كل صغيرة وكبيرة، أشياء في بيته ما يراها، ربما بعض الأسلاك وهي تأخذ عنه وتلقي كل ما يقوله ويفعله، وهذا لا يجوز، (ومن ستر مسلمًا ستره الله في الدنيا والآخرة)، ومسألة الستر جانب، ومسألة الكشف عن أهل

---

(١) الطبراني في الكبير (٩٧٤١) وأبو داود (٤٨٩٢) والبيهقي في الكبرى (١٧٤٠٤) وفي الشعب (٧٦٠٤) وهو في الصحيح المسند للإمام الوادعي رحمه الله (٨٣٤)

الباطل وبيان سبيل المجرمين وأهل الأهواء جانب آخر، هذا حث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الستر فيه فيما فيه الستر، وحث في أدلة أخرى على بيان سبيل أهل الباطل، فتوضع الأدلة في مواضعها اهـ

ثالثًا: دواعي التجسس:

التتبع لخصوصيات الآخرين والحرص على التطلع لمعرفة أسرارهم وكشف أستارهم، وقد جعلها الله تعالى على أهلها مقصورة وعن الأعين مستورة، فإنه لا يقوم بذلك إلا من في طبعه خِسة وفي فكره نجاسة

وللتجسس دواعي ودواعية كثيرة بحسب ما يهدف إليه االمتجسس، ولكنها لا تخلوا عن ثلاثة أسباب:

الأول: سوء الظن، ولهذا نجد في القرآن وفي السنة جاء ذكر النهي عن التجسس بعد النهي عن سوء الظن، وقد رأينا بأنفسنا من نعرفهم بسوء الظن ومرضى الشكوك رأيناهم يحبون معرفة ما يفعله الآخرون لدرجة أنهم يضعون هواتفهم في وضع التسجيل ويتركونها في المجالس، ثم يستأذنون بالخروج ويذهبون، ثم يرجعون لأخذ هواتفهم وفيها تسجيل ما دار بالمجلس أثناء غيابهم.

الثاني: الرغبة بالفضيحة عن طريق كشف الأسرار وهتك الأستار، ولهذا يبذل الخسيس العديد من الوسائل ويسعى وراء الكثير من الفرص؛ ليصل لمعرفة ذنب أو معصية يقترفها الانسان الذي تجسس عليه بقصد فضيحته والتشهير به واسقاطه.

الثالث: كسب المال؛ فبعض الجواسيس ليس بينهم وبين من يتجسسون عليهم عداوة أو ما فيه دوافع للتجسس عليهم؛ ولكنهم مرتزقة هدفهم من التجسس هو ايصال المعلومة لطرف ثالث وقبض الأجرة منه.

رابعًا: وسائل التجسس ومفاسده:

❁ قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى في "شرح الرياض" (١/١٨٣٤):

التجسس هو: أن يتتبع الإنسان أخاه ليطلع على عوراته:

- سواء كان ذلك عن طريق مباشر بأن يذهب هو بنفسه يتجسس لعله يجد عثرة أو عورة.
- أو كان عن طريق الآلات المستخدمة في حفظ الصوت.
- أو كان عن طريق الهاتف.

فكل شيء يوصل الإنسان إلى عورات أخيه فإن ذلك من التجسس، وهو محرم، لأن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ فنهى سبحانه وتعالى عن التجسس اهـ

❁ وقال بعد ذلك (١/١٨٣٤):

ولما كان التجسس أذى لأخيك المسلم، أردف المؤلف رحمه الله ما استشهد به من هذه الآية بقول الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾

- لأن التجسس أذية، يتأذى به المتجسس عليه.
- ويؤدي إلى البغضاء والعداوة.
- ويؤدي إلى تكليف الإنسان نفسه ما لم يلزمه، فإنك تجد المتجسس والعياذ بالله، مرة هنا ومرة هنا، ومرة هنا، ومرة ينظر إلى هذا ومرة ينظر إلى هذا، فقد أتعب نفسه في أذية عباد الله، نسأل الله العافية.
- ومن ذلك أيضا أن يتجسس على البيوت، يعني من التجسس أن يتجسس على البيوت، يقف عند الباب ويستمع لما يقال في المجلس ثم يبني عليه الظن الكاذب، والتهم التي ليس لها أصل اهـ

قلت: ومن المفاسد تفشي الأخطاء والمعاصي المستورة، وانتشار الوحشة بين المسلمين بسبب ظهور مكنوناتهم، وهكذا ظهور العداء والبغضاء وانتشار سوء الظن بعد ظهور ما كانوا يظنون بعضهم على خلافه فتستفحل الظنون السيئة ببعضهم بعد ظهور مالم يكن في حسبانهم، ولهذا قال العلامة السعدي في "تفسيره" (صـــ/٨٠١): (دعوا المسلم على حاله، واســـتعملوا التغافل عن زلاته التي إذا فتشـــت ظهر منها ما لا ينبغ) فكل ما لا ينبغي ظهوره قد يقع في ظهوره مالا ينبغي وقوعه.

خامسًا: التجسس المسموح:

❁ قال الامام الماوردي رحمه الله تعالى في "الأحكام السلطانية" (٢/٣٦٦):

وأما ما لم يظهر من المحظورات، فليس للمحتســـب أن يتجســـس عنها، ولا أن يهتك الأستار حذرًا من الاستتار بها، قال النبي ﷺ: (من أتى من هذه القاذورات شيئًا فليستتر بستر الله، فإنه من يبد لنا صفحته نقم حد الله تعالى) [1] فإن غلب على الظن استسرار قوم بها لأمارات دلت، وآثار ظهرت، فذلك ضربان:

أحدهما: أن يكون ذلك في انتهاك حرمة يفوت استدراكها، مثل: أن يخبره من يثق بصدقه أن رجلًا خلا بامرأة ليزني بها، أو برجل ليقتله، فيجوز له في مثل هذه الحالة أن يتجسَّس ويقدم على الكشـــف والبحث، حذرًا من فوات ما لا يســـتدرك من انتهاك المحارم،

---

(١) الموطأ (٣٠٤٨)، وقال الامام البيهقي في "معرفة الســـنن ولآثار" (١٤/١٨٩): وهو غير متصل الإسناد فيما أعرفه اهـ

قلت: ومع ضعفه فمعناه صحيح وعليه العمل، ويدل على صحة معناه امتناع النبي ﷺ عن رجم المرأة التي زنت في بداية الأمر يريدها أن تستر نفسها ثم أقام عليها الحد. وهكذا لحديث: (من ستر مسلما) ويدخل فيه ستر النفس، وهكذا لحديث: (إن الله ستير يحب الستر)

وقال الامام الألباني في "الارواء" (٧/٣٧٣): ومن طريق مالك أخرجه الشـــافعي وعنه البيهقي (٨/٣٢٦) وقال: (قال الشـــافعي: هذا حديث منقطع ليس مما يثبت به هو نفســـه وقد رأيت من أهل العلم عندنا من يعرفه ويقول به فنحن نقول به) اهـ

وارتكاب المحظورات، وهكذا لو عرف ذلك من المتطوعة جاز لهم الإقدام على الكشف، والبحث في ذلك، والإنكار، كالذي كان من شأن المغيرة بن شعبة.

فقد روي أنه كان تختلف إليه بالبصـــرة امرأة من بني هلال يقال لها أم جميل بنت محجن ابن الأفقم، وكان لها زوج من ثقيف يقال له: الحجاج بن عبيد، فبلغ ذلك أبا بكر بن مسـروح، وسـهل بن معبد، ونافع بن الحارث، وزياد بن عبيد، فرصـدوه حتى إذا دخلت عليه هجموا عليهما، وكان من أمرهم في الشـــهادة عليه عند ماهو مشـــهور، فلم ينكر عليهم عمر رضي الله عنه هجومهم، وإن كان حدهم القذف عند قصور الشهادة.

والضـرب الثاني: ما خرج عن هذا الحد وقصـر عن حد هذه الرتبة، فلا يجوز التجسـس عليه ولا كشف الأستار عنه.

حكي أن عمر رضـــي الله عنه دخل على قومه يتعاقرون على شـــراب، ويوقدون في أخصـــاص، فقال: نهيتكم عن المعاقرة فعاقرتم، ونهيتكم عن الإيقاد في الأخصـــاص فأوقدتم، فقالوا: يا أمير المؤمنين، قد نهاك الله عن التجســـس فتجســـت، ونهاك عن الدخول بغير إذن فدخلت، فقال عمر رضـي الله عنه: هاتان بهاتين وانصـرف ولم يتعرض لهم.

فمن سمع أصـــواتًا منكرة من دار تظاهر أهلها بأصـــواتهم أنكرها خارج الدار، ولم يهجم عليه بالدخول؛ لأن المنكر ظاهر وليس عليه أن يكشف عما سواه من الباطن اهـ

❁ وقال العلامة ابن حجر الســـعدي الهيتمي رحمه الله تعالى في "تحفة المحتاج في شـــرح المنهاج" (٣/٣٩٤):

وليس لأحد البحث والتجســـس واقتحام الدور بالظنون، نعم إن غلب على ظنه وقوع معصية، ولو بقرينة ظاهرة كإخبار ثقة جاز له، بل وجب عليه التجسس إن فات تداركها كالقتل والزنا وإلا فلا، ولو توقف الإنكار على الرفع للســلطان لم يجب لما فيه من هتك

وتغريم المال قاله ابن القشـــيري وله احتمال بوجوبه إذا لم ينزجر إلا به وهو الأوجه، ثم رأيت كلام الروضة وغيرها صريحا فيه اهـ.

سادسًا: استخدام النساء في التجسس المباح:

لا شك أن التجسس في الحروب ومعرفة ما عند الأعداء من العدة والأعداد والعتاد أمر جائز لما فيه من مصلحة راجحة في دفع شر الأعداء عن المسلمين في دينهم ودنياهم وأبدانهم، وقد كانت الجواسيس في الحروب تسمى بالعيون والجاسوس عين، وذلك لنقل الرؤية لهم.

ومع جواز ذلك إلا أنه لا يعلم في عهد النبوة ولا الخلافة الراشـــدة من بعدها أنه تم استخدام النساء في التجسس أبدًا، وعلى العكس فالأصل في المرأة هو الستر والاحتشام بل قد تقام الحروب الاسلامية لصيانتها وبقاء نور شمعتها، فهي شرف الرجال فلا قيمة لهم إذا انتهك، وهي تاجهم فلا رفعة لرؤوسهم إذا سقط، فكيف بهم يستخدمونها فيما فيه تعريضها للخطر وجعلها في مظنة الشر، وهذا كله فيما إذا جعلوها جاسوسة تترصد عن بعد، فكيف بمن يجعلها تختلط بالأعداء وتسعى لإغوائهم بحجة استراق السمع فيهم ومعرفة الأخبار عنهم، فهذه والله هي الدياثة ولن يفلح الديوث حيث أتى.

فصل في قوله ﷺ: (ولا تحسسوا)

أولًا: تعريف التحسس:

اختلف العلماء في تعريف التحسس والتجسس هل هما بنفس المعنى أم بمعنيين مختلفين، فقال بعضهم: هما بنفس المعنى وقال غيرهم وهو الأرجح، لأن التجسس البحث عما يكتم عنك. والتحسس طلب الأخبار والبحث عنها [1]

ثانيًا: الفرق بين التجسس والتحسس:

❁ قال الامام السمعاني في "التفسير" (٥/٢٢٥):

وقوله: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ التجسس: هو البحث عن عورات الناس، قاله مجاهد وقرأ ابن سيرين: ﴿وَلَا تَحَسَّسُوا﴾ بالحاء. واختلفوا في التجسس والتحسس، منهم من قال: هما واحد، ومنهم من فرق، وقال: التجسس هو البحث عن عورات الناس كما قلنا. والتحسس هو الاستماع إلى حديث القوم، ويقال: التجسس هو البحث عن الأمور، والتحسس هو الإدراك ببعض الحواس اهـ

❁ وقال الامام الماوردي في "النكت والعيون" (٥/٣٣٤):

وفي التجسس والتحسس وجهان:

أحدهما: أن معناهما واحد، قاله ابن عباس وقرأ الحسن بالحاء. وقال الشاعر:

---

(١) قال الثعلبي في "الكشف والبيان" (٥/٢٥٠): يُقال: سُئل ابن عباس عن الفرق بين التجسّس والتحسّس فقال: لا يبعد أحدهما عن الآخر إلاّ أنّ التحسّس في الخير والتجسّس في الشرّ اهـ قلت: الأصل في التجسس المنع ويجاز عند الحاجة وليس كله ممنوع.

وقال أبو عمرو الشيباني: الجاسوس: صاحب سر الشر، والناموس صاحب سر الخير

والوجه الثاني: أنهما مختلفان. وفي الفرق بينهما وجهان:

أحدهما: أن التجسس بالجيم هو البحث، ومنه قيل: رجل جاسوس إذا كان يبحث عن الأمور وبالحاء هو ما أدركه الإنسان ببعض حواسه.

الثاني: أنه بالحاء أن يطلبه لنفسه وبالجيم أن يكون رسولا لغيره. والتجسس أن يجس الأخبار لنفسه ولغيره اهـ.

❁ وقال الامام ابن كثير رحمه الله في "التفسير"(٣٧٩/٧):

التّجسّس غالبا يطلق في الشّرّ ومنه الجاسوس، وأمّا التّحسّس فيكون غالبا في الخير، كما قال تعالى إخبارا عن يعقوب عليه السلام أنّه قال: ﴿يَا بَنِيَّ اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَيْأَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ﴾ (يوسف/ ٨٧) وقد يستعمل كلّ منهما في الشّرّ كما ثبت في الصّحيح أنّ رسول الله ﷺ قال: (ولا تجسّسوا ولا تحسّسوا ولا تباغضوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا) اهـ.

قلت: ومن الفروق بينهما قول من قال: (إن التحسس في الآثار والتجسس في الأخبار)، ومع ذلك فالجس مثل الحس، ومنه جس النبض وهو وضع الأنامل في العرق لجس نبض الدم ومعرفة المزاج وما يوافقه من العلاج، ويكون بتحسس الأنامل. فقد يأتيان بنفس المعنى وقد يأتيان ولكل معناه الخاص به، وقد جاء في رواية: (ولا تجسسوا ولا تحسسوا) فدل على التغاير بينهما وأن كل واحد منهما غير الآخر وإن كانا في المؤدى متقاربان كثيرًا، وأما قول القائل: (التحسس في الآثار والتجسس في الأخبار) فما قاله في التحسس شمل أغلب الحواس، حاسة اللمس والنظر والشم ولم يشمل حاسة السماع وقد تدخل فيه ببعض المعاني وعليه فهو من أجمل الأقوال.

ثالثًا: معاني التحسس في القرآن:

قال أبو العباس المقرئ: ورد لفظ "الحس" في القرآن على أربعة أضرب:

الأول: بمعنى الرؤية:

قال تعالى: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ﴾ [آل عمران: ٥٢] وقوله تعالى: ﴿أَحَسُّوا بَأْسَنَا﴾ [الأنبياء: ١٢] أي رأوه. وقوله: ﴿هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ﴾ [مريم: ٩٨] أي: هل ترى منهم؟

الثاني: بمعنى القتل:

قال تعالى: ﴿إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾ [آل عمران: ١٥٢] تقتلونهم.

الثالث: بمعنى البحث:

قال تعالى: ﴿فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ﴾ [يوسف: ٨٧].

الرابع: بمعنى الصوت:

قال تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا﴾ [الأنبياء: ١٠٢] أي: صوتها اهـ [(١)]

---

(١) ذكره صاحب "اللباب في علوم الكتاب" (٢٥٦/٥)

فصل في قوله ﷺ: (ولا تنافسوا)

أولاً: تعريف التنافس:

❁ قال المناوي في "التعريفات" (صـ/٦٧٨):

المنافسة: مجاهدة النفس للتشبه بالأفاضل واللحوق بهم من غير إدخال ضرر على غيره اهـ

❁ قال ابن منظور في "لسان العرب" (٦/٢٣٣):

هو من المنافسة الرغبة في الشيء والانفرادية اهـ

قلت: تعريف الجرجاني ينطبق على التنافس المشـــروع كما في قوله تعالى: ﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ وتعريف ابن منظور ينطبق على التنافس الممنوع كما في قوله صلى الله عليه وسلم: (ولا تنافسوا)، والتعريف العام للتنافس هو التسابق في الكسب والتحصيل في الحلال أو الحرام وفي الخير أو السر.

❁ قال الحافظ رحمه الله تعالى في "الفتح" (١١/٢٤٥):

والتنافس من المنافسة وهي الرغبة في الشيء ومحبة الانفراد به والمغالبة عليه اهـ

❁ وقال العلامة العيني في "عمدة القاري" (٣٢/٢٥٤):

والمنافسة هي التنافس وهي الرغبة في الشيء والانفراد به وهو من الشيء النفيس الجيد في نوعه اهـ

ثانيًا: معنى النهي عن التنافس:

النهي عن التنافس فيه الحرص على أمته بتحذيرهم من الهلاك؛ ففي الصحيحين (فوالله ما الفقر أخشى عليكم، ولكني أخشى أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان من قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم)

❁ قال الامام القرطبي في "المفهم" (٦/٥٣٥):

وقوله: (ولا تنافسوا) أي: لا تتباروا في الحرص على الدنيا وأسبابها. وأما التنافس في الخير فمأمور به، كما قال تعالى: ﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ أي: في الجنة وثوابها، وكأن المنافسة هي الغبطة. وقد أبعد من فسرها بالحسد، لا سيما في هذا الحديث، فإنه قد قرن بينها وبين الحسد في مساق واحد، فدل على أنهما أمران متغايران اهـ.

❁ قال الامام النووي في شرح مسلم (١٦/١١٩):

قد قدمنا أن الحسد تمني زوال النعمة واما المنافسة والتنافس فمعناهما الرغبة في الشيء وفي الانفراد به ونافسته منافسة إذا رغبت فيما رغب فيه قيل معنى الحديث التباري في الرغبة في الدنيا واسبابها اهـ

ثالثًا: تأويل التنافس المذموم بالحسد:

❁ قال الحافظ في الفتح (١/١٦٨):

وأما الحسد المذكور في الحديث فهو الغبطة وأطلق الحسد عليها مجازاً، وهي أن يتمنى أن يكون له مثل ما لغيره من غير أن يزول عنه، والحرص على هذا يسمى منافسة فإن كان في الطاعة فهو محمود، ومنه ﴿فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦] وإن كان في المعصية فهو مذموم ومنه (ولا تنافسوا)، وإن كان في الجائزات فهو مباح اهـ

❁ قال الملا علي القاري في "مرقاة المفاتيح" (١٤/٣٣٠):

وفي رواية: (ولا تنافسوا) ظاهره أن محله بعد الكل، ويحتمل أن يكون بدلا عن إحدى صيغ النهي، ويمكن أن يكون بعد (لا تحاسدوا) وهو الأظهر، ولذا قال الشراح: التنافس والتحاسد في المعنى واحد وإن اختلفا في الأصل، قلت: لكن التنافس يفيد المبالغة التي قد تفضي إلى المنازعة فالمعنى لا تحاسدوا ولا تنازعوا في الأمور الخسيسة الدينية والدنيوية، بل ينبغي أن يكون تنافسكم في الأشياء النفيسة المرضية الأخروية كما قال تعالى: ﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾

وما أنفس نفس الشاطبي حيث ذكر مضمون هذا الكلام النفيس بقوله عليك بها ما عشت فيها منافسا وبع نفسك الدنيا بأنفاسها العلى اهـ

❁ قال الامام القرطبي في "المفهم" (٦/٥٣٥):

وقوله: (ولا تنافسوا) أي: لا تتباروا في الحرص على الدنيا وأسبابها. وأما التنافس في الخير فمأمور به، كما قال تعالى: ﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ أي: في الجنة وثوابها، وكأن المنافسة هي الغبطة. وقد أبعد من فسرها بالحسد، لا سيما في هذا الحديث، فإنه قد قرن بينها وبين الحسد في مساق واحد، فدل على أنهما أمران متغايران اهـ.

قلت: الحسد على نوعين: محمود ومذموم، والتنافس على نوعين: محمود ومذموم، فمحمود الحسد يلتقي مع التنافس المحمود، ومذموم التنافس يلتقي مع التنافس المذموم، والنصوص في القرآن والسنة ذمت ومدحت كليهما فدل على التفصيل السابق.

رابعًا: الفرق بين المنافسة والحسد:

قال الامام ابن القيم رحمه الله في "الروح" (٢٥١):

والفرق بين المنافسة والحسد:

أن المنافسة المبادرة إلى الكمال الذي تشاهد من غيرك فتنافسه فيه حتى تلحقه أو تجاوزه فهي من شرف النفس وعلو الهمة وكبر القدر قال تعالى: ﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ وأصلها من الشيء النفيس الذي تتعلق به النفوس طلبًا ورغبةً فينافس فيه كل من النفسين الأخرى، وربما فرحت إذا شاركتها فيه كما كان أصحاب رسول الله يتنافسون في الخير ويفرح بعضهم ببعض باشتراكهم فيه، بل يحض بعضهم بعضًا عليه مع تنافسهم فيه، وهي نوع من المسابقة وقد قال تعالى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ وقال تعالى: ﴿سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ وكان عمر بن الخطاب يسابق أبا بكر رضي الله عنهما فلم يظفر بسبقه أبدًا، فلما علم أنه قد استولى على الإمامة قال: (والله لا أسابقك إلى شيء أبدا) وقال: (والله ما سبقته إلى خير إلا وجدته قد سبقني إليه) والمتنافسان كعبدين بين يدي سيدهما يتباريان ويتنافسان في مرضاته ويتسابقان إلى محابه، فسيدهما يعجبه ذلك منهما ويحثهما عليه وكل منهما يحب الآخر ويحرضه على مرضاة سيده.

والحسد خلقُ نفسٍ ذميمة وضيعة ساقطة ليس فيها حرص على الخير فلعجزها ومهانتها تحسد من يكسب الخير والمحامد ويفوز بها دونها، وتتمنى أن لو فاته كسبها حتى يساويها في العدم كما قال تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ وقال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾

- فالحسود عدو النعمة متمن زوالها عن المحسود كما زالت عنه هو، والمنافس مسابق النعمة متمن تمامها عليه وعلى من ينافسه فهو ينافس غيره أن يعلو عليه ويحب لحاقه به أو مجاوزته له في الفضل

- والحسود يحب انحطاط غيره حتى يساويه في النقصان، وأكثر النفوس الفاضلة الخيرة تنتفع بالمنافسة فمن جعل نصب عينيه شخصا من أهل الفضل والسبق فنافسه انتفع به كثيرًا فإنه يتشبه به ويطلب اللحاق به والتقدم عليه وهذا لا نذمه.

وقد يطلق اسم الحسد على المنافسة المحمودة كما في الصحيح عن النبي ﷺ: (لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به أناء الليل وأطراف النهار ورجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق) فهذا حسد منافسة وغبطة يدل على علو همة صاحبه وكبر نفسه وطلبها للتشبه بأهل الفضل اهـ

فصل في قوله ﷺ: (ولا تهجروا)

❁ قال الامام النووي رحمه الله تعالى في "شرح مسلم" (١٦/١١٩):

قوله ﷺ: (لا تهجروا) كذا هو في معظم النسخ وفي بعضها (تهاجروا) وهما بمعنى، والمراد النهي عن الهجرة ومقاطعة الكلام، وقيل: يجوز أن يكون (لا تهجروا) أي: تتكلموا بالهجر بضم الهاء وهو الكلام القبيح اهـ

❁ قال العلامة السيوطي رحمه الله تعالى في "الديباج على مسلم" (١٦/١١٩):

(لا تهجروا) في نسخة (تهاجروا) وهما بمعنى، والمراد النهي عن الهجرة، وقيل: (لا تهجروا) أي: لا تتكلموا بالهجر وهو الكلام القبيح اهـ

قلت: إن كان المعنى من الهجران والقطيعة فالمراد به الهجر المنهي عنه وهو الهجر بغير حق، وأما الهجر المشروع وهو هجران أهل الباطل والضلال فهو يدور بين الاستحباب والوجوب، ولايباح في حالات معينة ولمعينين دون غيرهم، وبينت ذلك في كتابي "مخالطة المبتدعة"

وإن كان المعنى من الهُجْر وهو الكلام القبيح فالكلام القبيح ممنوع في كل حال دون تفصيل، وأما قوله تعالى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ﴾ فإنها لا تدل على المقايضة بالمثل، ففي قوله: ﴿إِلَّا مَنْ ظُلِمَ﴾ دليل أن الأول ظالم وليس للثاني الظلم؛ لأن الظلم من المحرمات، فتبين أن المعنى غير المقايضة والرد بالمثل وإنما فيها جواز الجهر بالسوء أي اظهار سوء الظالم والاخبار عنه وفضحه بما قال دون تعدي ذلك.

فصل في قوله ﷺ:

(ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك)

أولًا: تعريف الخطبة:

لغـــــــة: الخطب: سبب الأمر. نقول: ما خطبك. وخطبت على المنبر خطبة بالضم. وخاطبه بالكلام مخاطبة وخطابا. وخطبت المرأة خطبة بالكسـر؛ واختطب أيضـا فيهما. والخطيب: الخاطب... والخطب: الرجل الذي يخطب المرأة. ويقال أيضـا هي خطبه وخطبته للتي يخطبها. (١)

اصـطلاحًا: هي طلب يد المرأة للنكاح وهو مقدمة الزواج، ولابد فيه من النطق تصـريحًا أو تلميحًا؛ لأن الخِطبة من الخطاب وهو الكلام

ثانيًا: خطبة المعتدة:

يدخل في الخطبة على خطبة الأخ خطبة المعتدة الرجعية؛ لأن زوجها أحق بإرجاعها بخلاف ما إذا انتهت العدة

❁ قال الامام ابن كثير في "التفسير" (١/٦٣٩):

فأما المطلقة الرجعية: فلا خلاف في أنه لا يجوز لغير زوجها التصريح بخطبتها ولا التعريض لها، والله أعلم اهـ.

قلت: وهذا لأن المعتدة الرجعية داخلة في معنى الزوجية ولأن العقد الأول لايزال قائمًا؛ ولأنها مجوفة بالطلاق فقد تكذب انتقامًا اهـ.

---

(١) الصحاح في اللغة للجوهري (١/١٧٧)

ثالثًا: طلب المتزوجة للزواج:

إذا كان النهي خص الخطبة على خطبة الأخ فهو دليل بالأولوية على تحريم عرض الزواج من المتزوجة وجعلها تطلب الطلاق للتزوج به، وذلك أن الخاطب يفتقد يمتلك حق الأسبقية لقصد الزواج، فكيف بمن يمتلك حق الزوجية أصلًا اهـ

❁ قال ابن القيِّم رحمه الله في "الداء والدواء" (صـ/٥٠٢)

وإذا كان النبي ﷺ قد نهى أن يخطب الرجل على خطبة أخيه وأن يســـتام على ســـومه فكيف بمن يسعى بالتفريق بينه وبين امرأته وأمته حتى يتصل بهما؟ اهـ